


أبو عمران موسى بن ميمون القُرطبيّ

تثنية التوراة اليدُ القوية



نسخة مختصرة ومختارة

ترجمة: محمد خليل حسين

منشورات الجمل

أبو عمران موسى بن ميمون القُرطبيّ

تثنية التوراة اليَدُ القوية

משנה תורה לרמב"ם
היד החזקה

نسخة مختصرة ومختارة

ترجمة: محمد خليل حسين

لجو عمران موسى بن ميمون القُرطبي،
تذنية القوراة ليد القوية نسخة مختصرة ومختارة
مسنة تورا لرمبىم حيد القوراة،
لطبعة الاولى

كافة حقوق النشر والاقتباس باللغة العربية
محفظة لمنشورات الجمل، بيروت - بغداد ٢٠١٦
تلفون وفاكس: ٠٠٩٦١ ١٢٥٢٢٠٤
ص.ب: ١١٢/٥٤٢٨ - بيروت - لبنان

© Al-Kamel Verlag 2016

Postfach 1127, 71687 Freiberg a. N. - Germany

WebSite: www.al-kamel.de

E-Mail: al-kamel.verlag@gmail.com

مقدمة المترجم

يعتبر اليهود كتاب «تثنية التوراة» لموسى بن ميمون من أمهات كتبهم في الشريعة اليهودية، بل إن ظهوره إلى النور جعل اليهود يفضلونه حين الرجوع إلى أمور شريعتهم على التلمودين الفلسطينيين والبابلي الضخمين من حيث الحجم. والحقيقة أن الترجمة التي بين أيدينا لا تُغطي النسخة الأصلية لكتاب «تثنية التوراة» الذي يضم أربعة عشر مجلداً، بل إنها ترجمة لنسخة مختصرة من الكتاب الأصلي انتقاها الدكتور فلتيشيل «فيليب» بيرنباوم Birnbaum لتكون مرجعاً مبسطاً لمن يرغب في الاطلاع على الشريعة اليهودية من غير المتخصصين من اليهود أو ممن يودُّ التعرف على الفكر الديني اليهودي عامة من غير اليهود.

تأتي هذه الترجمة في سياق توفير مادة أصلية للقارئ العربي كتبها اليهود بأنفسهم عن أنفسهم، فالكتب التي تتحدث عن اليهود، والموجودة اليوم في المكتبات العربية أو في الأسواق، كلها كتب ألفها بخانة عرب أو أجاناب من غير اليهود. ولا نُغالي إذا قلنا إن معظم تلك الكتب متحيزة، بل إن بعضها تفوح منه رائحة الكراهية لليهود أو الوقوف منهم موقف المُعادي، وهذا أمر لا يهم من ينهج منهجاً علمياً لدراسة اليهود والتعرف على أفكارهم سواء أعجبه تلك الأفكار أم لم تعجبه، فالدراسة العلمية تتوخى الموضوعية وإزاحة كل

ما هو ذاتي والذي من شأنه أن يشوّه الحقيقة في شأن الموضوع المراد دراسته.

من ناحية ثانية فالتاريخ العربي الإسلامي يفيدنا بأن اليهود كانوا يعيشون بين المسلمين بشكل أفضل بكثير بل بما لا يُقاس من عيش إخوتهم في الدول الأوروبية. فكلُّ اضطهاد أوقعه بهم المسلمون كان مشابهاً لكلِّ اضطهاد كان يقع ضدَّ هذه الأقلية أو تلك في المجتمع الإسلامي، بمعنى أنّ اليهود لم يكونوا مستهدفين بصفتهم يهوداً بل لكونهم أقلية ضعيفة في المجتمع شأنهم شأن باقي الأقليات. في حين أنّ إخوتهم في أوروبا كانوا مستهدفين بصفتهم يهوداً. وقد لاقوا عظيم الأهوال من قبل الأوروبيين من تقتيل وتعذيب فكانت حملات البوغروم والتطهير العرقي واستهدافهم على خلفية دينية كما حدث لهم إبان الحروب الصليبية وخصوصاً في حوض الراين، أمّا حديثاً أي في أربعينيات القرن الماضي حيث شنت النازية ضدَّهم حملة إبادة شاملة قامت على خلفية عنصرية عرفت باللاسامية فقد ذاقوا الأمرين في معسكرات الإبادة.

لم يكن من الغريب أن يأتمن السلطان صلاح الدين الأيوبي، الذي يعتبر فخر العرب والمسلمين وحامي جُمى الإسلام في إحدى أخرج المراحل بالنسبة للعرب والمسلمين إبان الحروب الصليبية «حروب الفرنجة»، طبيباً يهودياً من أكبر أحبارهم هو موسى بن ميمون ليعتني به وبصحته بل وبصحة كلِّ من في قصره من أهله وذويه، لولا ثقته بذلك الرجل بشكل خاص وبأبناء ملته عموماً. كذلك فإنَّ اليهود وباعترافهم عاشوا أفضل عهدهم، بل عهدهم الذهبي في كنف العرب والمسلمين، ففي مصر والعراق واليمن

والمغرب ازدهرت حياتهم بشكل لا مثيل له. وفي إسبانيا الإسلامية «الأندلس» بلغوا مبلغاً عظيماً في كل جميع الحياة إلى حد أن أصبح أحدهم وهو شموئيل هاناغيد Hanagid رئيس وزراء لدى إحدى الحكومات الإسلامية.

ألف موسى بن ميمون كتابه «تثنية التوراة» ويُدعى بالعبرية «مشنيه نورا»: اليد القوية» في العقد السابع من القرن الثاني عشر، إذ بدأ في تأليفه عام ١١٧٠ ميلادية. وعلى غير عادته فقد ألفه بالعبرية وهي عبرية توراتية تختلف نوعاً ما عن العبرية الحديثة، لكونه كتاباً في الشريعة اليهودية. فالمعروف لدى اليهود أن كتبهم الدينية تكتب بالعبرية لأنهم يعتبرونها اللغة المقدسة الوحيدة بين اللغات، كما أنه أراد كذلك أن يكون بالعبرية ليتسنى لكل يهودي من يهود العالم ان يقرأ بلغته الأصلية دونما حاجة إلى الترجمة.

منذ ذلك التاريخ وحتى هذا اليوم لم يُترجم هذا المؤلف المهم في الشريعة اليهودية إلى العربية. علماً بأنه تُرجم إلى العديد من اللغات، على الرغم من افتقار المكتبة العربية إلى الكتب اليهودية ما يشير إلى فقر آخر لدى قارئ العربية في الشؤون اليهودية على الرغم من أهمية هذه الديانة لدارسي الإسلام ولرجال السياسة والفكر العرب في أيامنا هذه.

في نهاية هذه المقدمة أعتذر مسبقاً عن أي أخطاء يمكن أن تكون قد وقعت في الترجمة أو في غير ذلك، كما أتمنى أن يكون هذا العمل فاتحة خير لأعمال أخرى سواء أعمال ترجمة أم تأليف حتى يتسنى لأبناء العربية الاطلاع على الفكر اليهودي عاقمة والديني خاصة، وذلك بغية تحقيق الفهم الصحيح والذي بدوره يقود إلى

التفاهم ما بين الشعوب والطوائف، وهذا من شأنه أن يؤسس لإحداث فكر إنسانيّ عالميّ خالٍ من ضيق الأفق والنظرة الاستعمارية من قِبل القويّ والأكثر تقدُّماً وتحضُّراً، عسى أن نتمكّن بهذا عربياً وغير عرب من أن نعيش في عالم جديد خالٍ من الكراهية والحروب.

موجز حياة المؤلف

ولد الرابي موسى بن ميمون في مدينة قرطبة الإسبانية عام ١١٣٥ وتوفي في الفسطاط بمصر عام ١٢٠٤، وبحسب ما يقوله الحكماء فقد دُفن في مدينة طبريا الفلسطينية.

في الثالثة عشرة من سقطت قرطبة في أيدي الموحدين، وهم من غلاة المسلمين، حيث أُجبروا سكانها من غير المسلمين على الدخول في الإسلام، فاضطرت عائلة الرابي ميمون إلى الرحيل عن المدينة خشيةً منها على دينها، وقد تنقلت العائلة في أماكن عديدة إلى أن وصلت إلى مدينة فاس المغربية عام ١١٦٠، ولكن في تلك المدينة أيضاً أكره اليهود على ترك دينهم، فغادرت العائلة تلك المدينة إلى مصر. وفي عام ١١٦٥ وبعد قضاء ستة أشهر في فلسطين وأقل من ذلك في مدينة الإسكندرية، استقر أبناء العائلة في مدينة الفسطاط التي أصبحت تسمى في ما بعد القاهرة.

اشتغل الرابي موسى بالتوراة والعلوم في حين اشتغل أخوه الرابي داود في تجارة الأحجار الكريمة. وفي أحد الأيام بينما كان داود يركب البحر في تجارة له غرقت السفينة في المحيط الهندي بمن فيها، فكانت نكبة للعائلة إذ مات مصدر رزقها وخسرت أموالها والأموال المُقتَرَضَة من الآخرين. وبعد ثماني سنوات على تلك النكبة كتب الرابي موسى إلى الرابي يافث بن إلباهو هذه الكلمات:

«حَلَّتْ عَلَيَّ فِي الْمَدَّةِ الْأَخِيرَةِ نَكْبَةٌ كَبِيرَى بِمَا لَا يُقَاسُ، أَلَا وَهِيَ
 وَفَاةُ الصَّدِيقِ ۱۲۶۷ [الرابي داود...]^(١) الَّذِي غَرِقَ فِي الْمَحِيطِ
 الْهِنْدِيِّ هُوَ وَمَالُهُ وَمَالِي وَمَالُ الْأَخْرَيْنَ... وَقَدْ أَتَى بِي الْحَادِثُ
 الْأَلِيمُ إِلَى الرَّقُودِ فِي الْفِرَاشِ لَمَّا يَقْرُبُ السَّنَةَ... حَيْثُ شَارَفْتُ عَلَى
 الْمَوْتِ. وَمِنذُ ذَلِكَ الْحَيْنِ، أَيُّ مَا يَقَارِبُ الثَّمَانِيَةَ سَنِينَ مَا زَلْتُ حَزِينًا
 جَدًّا مِنْ دُونِ أَنْ يَعْزِيَنِي أَيُّ شَيْءٍ، إِذْ كَيْفَ أُنْعَزِي؟ فَقَدْ رَبَّيْتُ دَاوُدَ
 عَلَى رُكْبَتِي، فَكَانَ الْأَخُ وَالتَّلْمِيذُ، وَالتَّاجِرُ النَّاجِحُ، بَيْنَمَا كُنْتُ أَنَا
 أَجْلِسُ بَطْمَانِيَّةً. وَقَدْ كَانَ مُسْتَوْعِبًا لِلتَّلْمُودِ وَالتُّورَاةِ وَقَوَاعِدِ اللُّغَةِ
 الْعِبْرِيَّةِ، وَلَمْ يَكُنْ يَبْهَجُنِي إِلَّا أَنْ أَرَاهُ... وَكَلَّمَا نَظَرْتُ إِلَى مَا خَطَّتَهُ
 يَدُهُ أَوْ إِلَى أَحَدِ كُتُبِهِ يُعْتَصِرُ قَلْبِي وَتَثْقُلُنِي الْأَحْزَانُ، وَخِلَاصَةُ الْقَوْلِ:
 لَوْلَا التُّورَاةُ وَأَقْوَالُ الْحِكْمَةِ الَّتِي تَسَلِّينِي كَيْ أَنْسَى هُمُومِي وَأَحْزَانِي،
 لَهَلَكْتُ».

بالرغم من جميع أسباب الضيق التي ألمت بالعائلة، وخشيته
 على أرملة أخيه وابنته، ومرضه الشديد الذي ألمَّ به في مصر، فقد
 توفّر للرامبام [كما يدعونه بالعبرية] من الوقت للانشغال بالتوراة في
 النهار والليل والتعمق في الفلسفة ودراسة الهندسة وعلم الفلك وعلوم
 الطب. وفي عام ١١٧٠ بدأ الرامبام باحتراف مهنة الطب، فكتب فيها
 كتباً كثيرةً باللغة العربية. ومع الوقت ذاع صيته كطبيب مختصّ بحيث
 أصبح طبيب البلاط لدى السلطان صلاح الدين. وفي رسالة وجهها
 إلى الرابي شموئيل بن تبون يصفُ الرامبام برنامج عمله اليومي
 بالكلمات التالية:

(١) كل ما بين القوسين [] هو توضيح من المترجم.

«أسكن الآن في مصر [الفسطاط] ويسكن السلطان في القاهرة،
وبين المكانين حدّين للسبت... ولا يمكنني مقابله إلا صبيحة كلِّ
يوم... وهكذا أقضي معظم النهار في البيت السلطاني... وخلاصة
الامر: ففي كلِّ يوم أسري مبكراً إلى القاهرة، وعندما لا تواجهني
هناك أيّ عقبات ولا يحدث أيّ طارئ، أعود إلى مصر في النصف
الثاني من النهار، وفي أي حال فإنّي لا أعود [إلى البيت] قبل ذلك.
فأكون جائعاً، فأجد أروقة البيت ممتلئة بالناس، أغياراً ويهوداً، منهم
عالي الشأن ومنهم البسطاء، وقضاة ورجال شرطة، وأحبة وكارهين،
أي خليطاً من الناس يعلمون بموعد رجوعي. فأترجل عن دابّتي،
وأغسل يدي ثم أخرج إليهم لأسترضيهم وأرغبهم ملتصقاً أن يتنازلوا
لي لبعض الوقت كي أكل القليل.... ثم أخرج لأعالجهم وأكتب لهم
ما يحتاجونه من وصفات دوائية، ولا ينقطع المرضى من الدخول
والخروج حتى حلول الليل.... فأشرح لهم وأوصيهم وأكلّمهم، وأنا
مضطجع على جنبي من شدة التعب، فيحلُّ الليل وأنا في غاية
الضعف، فلا أستطيع الكلام، ونهاية القول: لا يتمكّن أي من
الإسرائيليين أن يكلمني... ما عدا في يوم السبت، إذ يجتمع إليّ،
الجمهور كلّهُ أو أغلبه بعد انقضاء الصلاة، فأقضي حوائجهم عن
طول الأسبوع.... هذا هو محتوى برنامجي اليومي. مع ذلك لم أخبرك
إلا بالقليل عمّا ستراه إن قدمت إليّ بعونه تعالى».

في فرصة أخرى في رسالته إلى الرابي يهونشان هاكوهين، كتب
يقول:

«في معظم النهار أطوف حول السرير وعلى المرضى بمسؤولية
الطبيب التي أنهكتني من دون أن يبقوا لي ولو ساعة واحدة، لا من

النهار ولا من الليل، وماذا بإمكانني أن أعمل بعد أن ذاع صيتي في معظم البلدان. بالإضافة إلى ذلك فأنا ما عدت اليوم كما كنت في أيام الصبا، إذ خارت قواي... وأصبحت يداي ترتجفان. وحتى حين أكتب رسالة صغيرة أصاب بالكسل، وبسبب ذلك اعذرني لأنني أخذت على عاتقي أن أكتب ردوداً وبعض الكتابات، لكنني لم أكتب أي شيء، إذ أعاني ضيق الوقت، بسبب ضعفي الجسدي وقلة احتمالي وبسبب أولئك المتسبين لي بالضيق دائماً.

هناك ذاع صيته. فمن عدة بلدان توجهوا إليه بأسئلة عن أمور الشريعة وفي كل أمر صعب الفهم، وفي عام ١١٧٢ ذاع صيته في أوساط يهود اليمن بسبب «رسالة اليمن» التي وجهها إليهم. ففي ذلك الوقت أكره يهود اليمن على اعتناق الإسلام، وقد تظاهر كثير منهم بالإسلام بينما ظلوا على دينهم، وحينها قام من بينهم يهودي مرتد وبدأ بالطواف على اليهود مدعياً أن التوراة تحدثت بالمجاز عن (النبي) محمد وأن الإسلام سوف يرث اليهودية. كذلك جاء أحد الحالمين والمجانين وأعلن عن نفسه بأنه المسيح المنتظر، فجلب على اليهود المتمردين نقمة الدولة، فتوجه أحد زعماء اليهود إلى الرامبام وأخبره بأوضاعهم الحرجة طالباً منه المساعدة والعون في تثبيت إيمانهم وتقوية قلوبهم الضعيفة، وقد جاء رد الرامبام مكتوباً بمشاعر عميقة، فأثر بقوة في النفوس المنكسرة لليهود اليمن، وكانت لهم إحياء وخلصاً من الهلاك والدمار، وقد استخدم الرامبام تأثيره في البلاط السلطاني ونجح في إزاحة الأحكام السيئة عن أبناء شعبه، فحفظ له يهود اليمن إحسانه والتصقوا به بمحبة، ثم أدخلوا اسمه في صلاة القديس قائلين في كل يوم «في حياتكم وأيامكم وحياتنا معلماً موسى بن ميمون».

عندما كتب الرامبام كتابه الأول «رسالة في صناعة المنطق» باللغة العربية، كان في السادسة عشرة، وقد ترجم هذا الكتاب بعد ذلك إلى العبرية ثلاث مرّات وكذلك إلى لغات أخرى. كذلك بدأ بكتابة تفسيره للمشناه في الثالثة والعشرين، في عزّ أيام تنقلاته، حيث أتته في مصر عام ١١٦٨، وقد ترجم هذا التفسير من العربية إلى العبرية شموئيل بن تبون، ويهودا حريزي وآخرون. وفي عام ١١٧٠ بدأ بكتابة مؤلفه الكبير «تثنية التوراة»، وهو الكتاب الوحيد الذي كتبه باللغة العبرية إذ أمل ان يكون مؤلفه هذا كنزاً لجميع اليهود، فيكون مفهوماً لكلّ إسرائيلّي، وقد دُعي هذا المؤلف في ما بعد «اليد القوية» بناءً على ما جاء في التوراة: «اليد القوية... لما قام به موسى أمام أعين كلّ إسرائيل». (تثنية ١٢: ٣٤). أي أنّ موسى بن ميمون فعل كما فعل سيّدنا موسى في ذلك الوقت حيث كتب تثنية التوراة لتكون أمام أعين كلّ إسرائيل، والحقيقة أنّ كلمة «يد» وفق حساب الجُمَّل تمثل العدد أربعة عشر، وهو عدد الأسفار التي يتكوّن منها كتاب «تثنية التوراة». وفي عام ١١٩٥ تقريباً انتهى من كتابه الفلسفيّ «دلالة الحائرين»، الذي تُرجمه إلى العبرية أيضاً شموئيل بن تبون ويهودا حريزي.

شمل تأثير كتاب «الدلالة» أوساطاً واسعة من المسلمين والنصارى، ففي أوائل القرن الرابع عشر كتب الرازي يوسف بن كاسبي في وصيته:

الويل لنا لأننا أخطأنا! فاليهود اليوم يتركون كتاب الدلالة... بينما النصارى يُجلّونه ويحملونه وينقلون عنه. كذلك أقام الإسماعيليّون [أي العرب] في فاس وبقية البلاد مدارس ليُعلّم حكماء اليهود فيها كتاب الدلالة.

لم تُنشر جميع كتب الرامبام، بل إن معظمها ما زال مخطوطات محفوظة في مكتبات كبيرة تنتظر مخلصاً يأتي ويعدها للنشر. وبحسب التقديرات، فقد كتب موسى بن ميمون ما لا يقل عن ثمانية عشر كتاباً في مهنة الطب، لكن لم يُنشر منها حتى الآن غير سبعة كتب فقط.

قيل عن الرامبام (على لسان الرايبي شلومو إسحق ريبورت): «لم يأت مثله أحد حتى الآن»، والحقيقة أنه لم يكن مثل أي كان فقد امتاز في الأمور التالية كلها: كان علامة في التوراة، باحثاً، صاحب أسلوب أخاذ واضح الرأي، مشتملاً على الأخلاق الحميدة، طيباً، منشغلاً بحاجات الناس، معلماً وغير ذلك. كتب إلى تلميذه المعروف يوسف بن عفتين يقول:

«أنا لا أطلب أحداً أن يحترمني، حتى أتيت أتنازل عن الإهانات الكثيرة... ولا أنتصر لذاتي، فلك أن احترامي لذاتي وديني أخلافي أسمى لدي من أن أهزم الحمقى [أولئك الذين تحدثوا بقسوة ضد الرامبام] قبلساني وأقوالي.... وشكل عام أطلب منك، إن كنت فعلاً تلميذاً لي، أن تسير على نهجي وأخلاقي، فهذا أفضل لك، وليسوك ولا تسبهم، ولتكن من المهاتين لا من المهين».

هكذا لم يكن أحد مثل معلمنا موسى بن ميمون معلماً ومرتباً في جميع مناحي الحياة. لقد صدق أولئك الذين وجدوا إشارات في اسم رم ب م: فالراء تعني زعيم المتحدثين في كل وقت. كذلك أولئك الذين تبوا هذا القول لكل الأجيال القادمة:

لعند موسى [بن عمران] وحتى موسى [بن ميمون]، لم يأت مثل موسى [بن ميمون].»

مقدمة المؤلف

كلُّ الفرائض التي أعطيت لموسى في سيناء، أعطيت بتفسيرها، إذ قيل: وأعطيك ألواح الحجر والتوراة والفرائض. (خروج ١٢: ٢٤). «التوراة» هي التوراة المكتوبة، و«الفريضة» هي تفسيرها. وأوصينا ان تكون التوراة بناءً على «الفريضة»، وهذه «الفريضة» هي المدعوة بالتوراة الشفاهية. كلُّ التوراة كتبها سيدنا موسى قبل أن يموت، بخط يده، وقد أعطى لكلُّ سبط كتاباً، ووضع كتاباً واحداً في تابوت العهد، إذ قيل: خذوا كتاب التوراة هذا وضعوه... إلخ. (تثنية ٣٠: ٣١) و«الفريضة» هي تفسير التوراة، وهو لم يكتبها وإنما أوصى بها للشيوخ وليشوع «^١» ولبقية إسرائيل، إذ قيل: كلُّ الأقوال التي أوصيتكم بها، احفظوها واعملوا بها... إلخ. (المرجع نفسه ١: ١٣) ولهذا دُعيت توراة شفاهية، وبالرغم من أن التوراة الشفاهية لم تُكتب، إلا أن سيدنا موسى علّمها كلها في محكمته^(١) لسبعين من الشيوخ، ولأليزر وفتحاس ويشوع. ثلاثهم تلقوا التوراة على موسى. كذلك أعطى التوراة الشفاهية ليشوع الذي هو تلميذ سيدنا موسى، أعطاه التوراة الشفاهية وأوصاه عليها، وهكذا علّم يشوع شفاهية طوال حياته، وقد تلقى عليه شيوخ كثيرون. كما تلقى عيلي من الشيوخ ومن فتحاس، وتلقى صموئيل من عيلي ومحكمته.

(١) المكان الذي كان يمضي فيه هو ومساعدوه، لبني إسرائيل ويحلّ مشاكلهم.

ألف معلّنا المقدّس^(١) المشناه، ومنذ موت سيّدنا موسى وحتى معلّنا المقدّس، لم يتم تأليف أيّ شيء في التوراة الشفاهية ليُعَلِّم على الملأ، وإتّما في كلّ جيل وجيل، كان رئيس المحكمة أو أيّ نبيّ عاش في ذلك الزمان، يكتب لنفسه ما يذكره ممّا سمعه من معلميه، ويقوم بتعليمه شفاهية وعلى الملأ. وبناءً عليه كان كلّ واحد يكتب لنفسه ما يقدر عليه من شروح التوراة وسُنّنها كما سمعها، وهكذا كان الأمر دائماً حتى أيام معلّنا المقدّس، الذي جمع جميع الفرائض والأحكام والشروح والتفاسير التي سمعها من سيّدنا موسى، والتي علّمت في المحاكم جيلاً فجيلاً بالتوراة جميعها، ومن هذا كلّه ألف كتاب المشناه وعلمه للحكماء على الملأ، وتوضّح لكلّ إسرائيل الذين قاموا جميعهم بكتابته، وعلموه في كلّ مكان، وذلك كي لا تُنسى التوراة الشفاهية في إسرائيل. وإذا فعل معلّنا المقدّس هكذا ولم يترك الأمر على ما كان عليه: فلأنّه لاحظ أن عدد التلاميذ يقلّ والمصاعب تزداد، وأعمال الشرّ تنتشر في العالم وتتعاظم، وإسرائيل ينتشرون في كلّ أقاليم المعمورة، ألف كتاباً ليكون في يد الجميع كي يعلموه بسرعة حتى لا ينسى، وقد عكف طوال حياته ومحكمته يدرّسون المشناه على الملأ.

ألف الراب، سفر^(٢) وسفري^(٣) وذلك لشرح قواعد المشناه وتوضيحها. أمّا الرابي حيا فقد ألف التوسفتا^(٤) بهدف شرح مواد

(١) الرابي يهودا الناسي.

(٢) وهو مدرّش تثنائي عن سفر اللاويين.

(٣) وهو مدرّش تثنائي عن سفر العدد وسفر الشبية.

(٤) ملاحق المشناه.

المشناة. كذلك ألف كلُّ من الرابي هوشعيا وبار كفارا البرايتوت^(١) بهدف شرح أقوال المشناة، وأمَّا الرابي يوحنان فقد ألف التلمود الأورشليمي في بلاد إسرائيل بعد خراب الهيكل بثلاثمئة سنة تقريباً.

يعتبر كلُّ من رابيننا والراب آخي آخر حكيمين من حكماء التلمود، والراب آخي هو من ألف التلمود البابلي في بلاد شنعار [بلاد الرافدين]، بعد أن ألف الرابي يوحنان التلمود الأورشليمي بمئة سنة. وهكذا يعتبر كلُّ من رابيننا والرابي آخي وصحبهم آخر كبار حكماء إسرائيل الذين نقلوا التوراة الشفاهية.

إن جميع الحكماء الذين ظهروا بعد كتابة التلمود ودرسوه بعمق، وأصبحت لهم شهرة بين الحكماء هم المدعوون غيثونيم الذين كانوا في بلاد إسرائيل وبلاد شنعار وفي إسبانيا وفرنسا، وقد علموا التلمود وأوضحوا ما غمض منه وشرحوا ما فيه من صعوبات جمة. وكان أهل كلِّ مدينة وأخرى، يسألون كلَّ غاؤون عاش في زمنهم أن يشرح لهم ما صعب عليهم في التلمود، وكان الغيثونيم بدورهم يجيبون عن تلك الأسئلة بما أوتوا من حكمة. فكان أولئك السائلون يجمعون الإجابات صانعين منها كتباً يرجعون إليها. كذلك ألف الغيثونيم في كلِّ جيل كتباً لشرح التلمود، فمنهم من شرح قوانين معيَّنة، ومنهم من فسّر فصلاً كانت صعبة على الفهم في تلك الأيام، ومنهم من شرح مقالات وأحكاماً كاملة في التلمود، وكذلك قواعد ثابتة في موضوع الحلال والحرام، والإلزام والإعفاء، التي كانت من مُستلزمات ذلك الزمان، كي تكون سهلة المنال على من لا يستطيع التعمق في

(١) تعاليم التنايم (المعلمين) التي لم ترد في المشناة.

التلمود. وهذا هو عمل الله الذي اشتغل به غيثنيم إسرائيل منذ كتابة التلمود حتى هذا الوقت، وهي السنة الثامنة بعد مئة وألف على خراب الهيكل، الموافق لعام أربعة آلاف وسبعة وثلاثين لخلق العالم [التقويم العبري].

في هذا الوقت توالت المصائب واحدة تلو الأخرى، وتم تأجيل كل أمر، وضاعت حكمة حكمائنا، وفطنة عقلائنا. لهذا أصبحت الشروحات، والأحكام، والإجابات، التي وضعها الغيثنيم، اعتقاداً منهم أنها كانت مفهومة، صعبة على الفهم في زماننا، إذ لم يفهمها أحد كما يجب إلا القليلين. ولا حاجة إلى القول إن التلمود نفسه، البابلي والأورشليمي وسفرا وسفري والتوسفتا بحاجة إلى معرفة واسعة ونفس حكيمة ووقت طويل لفهمها.

هكذا أخذت على عاتقي، أنا موسى بن ميمون السفارادي [الإسباني]، واعتمدت على الله سبحانه وتعالى، ونظرت في جميع تلك الكتب، ورأيت أن أجمع النتائج المحصلة من تلك المؤلفات كلها، في موضوعات الحلال والحرام، والنجس والطاهر، وباقي قوانين التوراة، بوضوح واختصار حتى تكون التوراة الشفاهية كلها مرتبة من دون إثارة أي نقاش أو جدل بحيث لا يقول أحدهم هكذا ويقول الآخر، بل كذلك، وإنما أقوال واضحة قريبة وصحيحة بحسب الأحكام التي تتوضح من هذه المؤلفات والتفاسير الموجودة، منذ موت سيدنا موسى وحتى الآن. وحتى تكون جميع الأحكام واضحة للصغير والكبير، أحكام كل فريضة وأخرى، وأحكام كل الأمور التي صححها الحكماء والأنبياء، وباختصار، حتى لا يحتاج المرء إلى كتاب آخر في قوانين إسرائيل، بل يكون هذا الكتاب،

جامعاً لكلّ التوراة الشفاهيّة، والأوامر والعادات والقوانين التي وضعت منذ سيّدنا موسى، وحتى تأليف التلمود، وكما فسّره لنا الفيثونيم في كلّ مؤلّفاتهم التي وضعوها بعد التلمود.

وهكذا، دعوت اسم هذا المؤلّف «مشنيه توراة»^(١) حتّى يبدأ المرء بقراءة التوراة المكتوبة أولاً، ثم بعد ذلك يقرأ مؤلّفي هذا، فيعرف من خلاله، التوراة الشفاهيّة كلها، من دون الحاجة إلى قراءة كتاب آخر بينهما.

يبلغ عدد فرائض التوراة المحفوظة للأزمنة المقبلة، ستمئة وثلاث عشرة فريضة، منها مئتان وثمانون فريضة افعل، وهي مساوية في عددها عدد أعضاء جسم الإنسان، وثلاثمئة وخمس وستون فريضة لا تفعل، وهي مساوية في عددها عدد أيّام السنة الشمسية.

(١) تشية التوراة أو التوراة الثانوية.

كتاب العلم

ספר המדע

أُسس التوراة יסודי התורה

النزعات דלות

تعلم التوراة תלמוד תורה

الوثنية وأحكام الأغيار לבודה זרה וחקות הגוים

التوبة תשובה

قوانين أسس التوراة

الفصل الأوّل

(١) إنّ أساس الأساسات وعمود كلّ المعرفة، هو أنّ ثمة موجوداً أوّلاً، أوجد كلّ موجود في الوجود.

(٥) هذا الموجود، هو ربّ العالم وسيد الأرض، وهو المُتَحَكِّم في دوران العالم، بقوة لا نهاية لها ولا حدّ، قوّة لا تتوقف. فيظلّ العالم في دورة دائمة، ومن غير الممكن إدارته من دون مدير، وهو سبحانه وتعالى، الذي يدير الأشياء من دون حاجة إلى يد أو جسم.

(٨) ها هو واضح في التوراة والأنبياء، أنّ الله سبحانه وتعالى، ليس جسماً ولا جسداً، إذ قيل: الله ربّكم، ربّ في السماء من أعلى، وعلى الأرض من أسفل (يشوع ١١: ٢). ولا يكون الجسم في مكانين في آنٍ واحد، كما قيل: إنَّكم لم تشاهدوا كلّ الصورة (تثنية ١٥: ٤) وقيل: من يشبه الله ويساويه (إشعياء ٤٥: ٢٥) ولو كان جسماً لشابه جميع الأجسام.

(٩) إن كان الأمر كذلك، فما هو هذا المكتوب في التوراة: وتحت قدميه... (خروج ١٠: ٢٤) مكتوبة بإصبع الله. (المرجع نفسه ٣١: ١٨). يد الله.. (١٢) عين الله.. (تكوين ٧: ٣٨) أذن الله.. (عدد ١١: ١) وغير ذلك. كلّ شيء حسب معرفة الإنسان الذي لا يعرف إلّا

الجسد، وقد تحدّث التوراة بلسان بني آدم، وكان ذلك مجازاً،
مثل: إذا صقلت سيفي البراق.. (تثنية ٤١: ٣٢)، وكأنّ له سيف يقتل
به؟ هذا كلّه كناية ومجاز.

الفصل الثاني

(١) هذا الربّ الموقر وذو المهابة، يأمر بأن يُحبّ وأن تكون له
مخافة، قيل: أحبب الله ربّك. (تثنية ٥: ٦) وقيل: لتكن عندك مخافة
الله ربّك (١٣).

(٢) وكيف السبيل لمحبتّه ومخافته؟ عندما يتمعن الإنسان في
أعمال الله، ومخلوقاته الرائعة والعظيمة، ويدرك منها حكمته التي لا
تقدّر بضمن ولا يحدها حدّ، من فوره يحبّ أن يسبح ويمجد، ويشعر
بمتعة عظيمة لمعرفة الربّ الأعظم. كما قال داوود: تاقث نفسي إلى
الله، الإله الحيّ (مزامير ٣: ٤٢). ولما يتفكّر في كلّ هذه الأمور،
يرتدع ويخاف ويخشى، ويعرف بأنّه مخلوق صغير وحقير، كما قال
داود: إذ أرى سماءك، صنعة أصابعك.... ما هو الإنسان حتّى تذكره
(٨: ٤).

الفصل الخامس

(١) كلُّ بيت إسرائيل مأمورون بتقدّيس هذا الربّ العظيم، قيل:
وتقدّست وسط بني إسرائيل (لاويون ٣٢: ٢٢) ويحذروا ألا يدنسوه،
قيل: لا تدنّسوا اسم قداسي (المرجع نفسه). كيف ذلك؟ عندما يأتي
أحد الأغيار، ويرغم إسرائيلياً على مخالفة إحدى الفرائض الواردة
في التوراة، وإلا سيقتل، عليه أن يخالفها ولا يقتل. قيل في

الفرائض: التي يفعلها المرء ويحيا بها، [أي الفرائض] (المرجع نفسه ١٨:٥) ويحيا بها لا يموت بها. أما إذا قُتل لرفضه أن يخالفها، فليُلم نفسه.

٢) ماذا يقصد بهذا القول؟ يقصد جميع المخالفات، ما عدا عبادة الأوثان، والزنا، والقتل. إن قيل له: خالف واحدة منها، أو ستقتل، يقتل ولا يخالف.

٤) كلٌّ من يقال له «خالف فلا تُقتل» وقُتل من دون أن يخالف، لا يلم إلا نفسه. وكلٌّ من قيل له «تُقتل ولا تخالف» وقُتل ولم يخالف، فقد قدّس اسم الله. فإن حدث هذا الأمر أمام عشرة أشخاص من إسرائيل، يكون قد قدّس اسم الله على الملا. وأما دانيال، وحنانيا، وميشئيل، وعزريا، والرابي عقيبا وصحبه، فهؤلاء شهداء، لا يعلو عليهم أحد.

١٠) كلٌّ من يخالف باختياره من دون إكراه من أحد، إحدى الفرائض الواردة في التوراة، ازدراءً من أجل الإغاظة، يكون قد دّس الله، وإن قام بهذا بين عشرة من بني إسرائيل، يكون قد دّس الله على الملا. وهكذا، فكلٌّ من ابتعد عن هذه المخالفة، أو أدى فريضة من دون أي سبب دنيوي، كالخوف أو الخشية، أو طمعاً بالتقدير، وإنما لوجه الله، سبحانه وتعالى، كامتناع يوسف الصديق عن زوجه سيّده، فهذا تقديس لله.

١١) هناك أمور أخرى لا تُعتبر مخالفات، لكن إن قام بها أحد كبار رجال التوراة المشهورين بين الناس بتقواه، مما يدفعهم للتقوّل ضدّه بسببها، يكون بذلك قد دّس الله بشكل كبير. أما إن توخّى ذلك الحكيم الحذر، وكان كلامه هادئاً مع الناس، وكان اجتماعياً،

يلقاهم بغبطة، ويشعر بإهانتهم له ولا يُهينهم، ويحترم حتى المسيئين له، ويتعامل معهم بثقة، فيكونوا له مادحين ومحبين، ومشتاقين لأعماله، فهذا تقديس لله، قيل: وقال لي، أنت عبدي، إسرائيل، الذي به أفتخر (إشعيا ٤٨: ٣).

الفصل السابع

٢) مثلما يوجد في الحكمة حكيم أرفع مقاماً من زميله، كذلك هم الأنبياء رفيعوا المقام، نبيّ أرفع مقاماً من نبي، وكلهم لا تأتيهم النبوة إلا بالحلم أو الرؤيا في الليل. كذلك في النهار حين يغفون. قيل: عرف بالرؤيا، وبالحلم أكلّمه (تثنية ٦: ١٢). وجميعهم حينما يتنبؤون، ترتجف أعضاؤهم، وتخور قواهم، وترتبك أفكارهم، لكنّ عقولهم تظلّ متفتحة كي تفهم ما ترى.

٣) الأقوال التي تُعلن للنبي خلال رؤيا النبوة، تأتي من طريق الأمثال، إذ فوراً يفهم معنى المثل، ويعرف ما هو.

٤) جميع الأنبياء، لا يتنبؤون وقتما رغبوا، بل انهم يركزون أفكارهم، ويجلسون مسرورين، منشرحي القواد، ومنعزلين، فالنبوة لا تحلّ على حزين أو كسول، بل على المسرور. لذلك يضع أبناء الأنبياء^(١) أمامهم مزهراً وطبلاً ومزماراً وكماناً، ويطلبون النبوة، قيل: وهم يتنبؤون (صموئيل ٥: ١١)، أي أنهم يتبعون طريق النبوة حتى يتنبؤوا، كما تقول «فلان أصبح عظيماً».

٥) هؤلاء هم من يطلبون النبوة، وهم يدعون أبناء الأنبياء،

(١) أي تلاميذ الأنبياء (ملوك الثاني ٣: ٢).

وعلى الرغم من أنهم مرگزين أفكارهم، فقد يحلّ عليهم الوحي، وقد لا يحلّ.

الفصل التاسع

(١) كلُّ أمرٍ واضح ومفسّر في التوراة. إنها فريضة باقية إلى أبد الدهر، لا تتغير، ولا تنقص أو تزيد، قيل: «كلُّ هذا القول الذي أوصيكم به، تحفظونه وتعملون به، لا تزيدوا عليه ولا تنقصوا منه (تثنية ١: ١٣). ها قد تعلّمت بأنه لا يسمح لأي نبي أن يأتي بجديد منذ الآن، وبناءً عليه، إن جاء أحدهم، سواء من الأمم، أم من إسرائيل، وفعل خوارق ومعجزات، وقال إن الله أرسله ليضيف فريضة أو ينقص فريضة، أو أن يقدّم تفسيراً لفريضة لم نسمع به، أو أن يقول إن الفرائض التي فرضت على إسرائيل ليست أبدية وإنما مؤقتة، فهذا نبي كذب، قد جاء ليُنكر نبوة موسى، فليمت خنقاً، لأنه تعمد القول باسم الله، من دون أن يأمره بذلك، سبحانه وتعالى، الذي أوصى موسى بأن هذه الفريضة لنا ولأبنائنا إلى أبد الدهر، فالله ليس إنساناً ليكذب.

(٢) إن كان الأمر كذلك، فلماذا قيل في التوراة: أقيم لهم نبياً من إخوتهم مثلك (المرجع نفسه ١٨: ١٨) لا يأت بدين جديد، بل يفرض أقوال التوراة ويحدّث الشعب ألا يتجاوزوها، كما قال آخر الأنبياء: اذكروا توراة موسى عبدي (ملاخي ٣: ٢٢).

فرائض النزعات

تضمُّ فرائض النزعات إحدى عشرة فريضة، منها خمس من فرائض افعال، وست لا تفعل، وهذا تفصيلها: (١) السير في طرق الله (٢) التمسُّك بفرائضه (٣) أحبُّ أقرانك (٤) أحبُّ الغرباء (٥) لا تكره إخوتك (٦) اقبل التوبيخ (٧) لا تُخجل أحداً (٨) لا تعذب البؤساء (٩) لا تُشغ النميمة (١٠) لا تنتقم (١١) لا يكن عندك ضغينة، وسيأتي شرح كلُّ هذه الفرائض ضمن هذه الفصول.

الفصل الأوّل

(١) لكلُّ شخص نزعات متعدّدة ومتباعدة، فهذا سريع الغضب، وذاك لا يغضب أبداً، وإن غضب، فلفترة قصيرة، مرّة واحدة خلال عدة سنوات. وهناك المتكبر، وهناك المتواضع جداً، وهناك صاحب الشهوات الذي لا يشبع من طلب شهواته. وهناك طاهر القلب الذي لا يشتهي حتى الحاجات القليلة التي يحتاجها جسده، وهناك الشّرّ الذي لا يكتفي حتى لو جمع جميع أموال العالم، قيل: من يحبّ المال لا يشبع منه (الجامعة ٩: ٥). وهناك من يحرم نفسه، إذ يكتفي بالقليل الذي لا يسدُّ حاجته، ولا يسعى لتحصيل ما يلزمه، وهناك من يعاني الجوع ويغلّ يده، ولا يأكل من طعامه إلا القليل، إذ يغشاه حزن شديد، وهناك من يبذّر أمواله هنا وهناك. وهكذا

تندرج النزعات الأخرى. في ما ذكرنا هنا، مثلاً: المرح والحزين
والبخيل والكريم والفظّ والرحيم والجبان والشجاع وغير ذلك.

٤) الطريق المستقيمة، هي طريق الوسط، بحيث يكون المرء
بعيداً عن التطرف بشكل كافٍ. لهذا أوصى الحكماء الأوائل بأنّ على
المرء أن يقدر نزعاته ويحسبها، ثم يوجّهها إلى طريق الوسط، حتى
يظلّ معافى البدن. كيف ذلك؟ بالأّ يكون سريع الغضب، ولا بارد
الإحساس، وإنّما وسط بين هذا وذاك، فلا يغضب إلّا لما يستدعي
الغضب، حتى لا تتكرّر أسباب الغضب مرّة أخرى. وكذلك لا يطلب
إلّا حاجات جسمه الذي لا يستطيع العيش من دونها. قيل: التقيّ
يأكل حتى يشبع (أمثال ٢٥: ١٣)، وبالتالي لا ينشغل إلّا بفرض
الحصول على ما يحتاجه لفترة قصيرة. قيل: القليل أفضل للتقيّ
(مزامير ١٥: ٣٧)، فلا يجعل يده مغلولة، ولا يبسطها كلّ البسط،
وإنّما لينفق للصدقات بما يطيق، ويقرض ذوي الحاجة باعتدال، ولا
يكن مرحاً لعبوباً، ولا حزيناً، بل فرحاً بنبل وبوجه بشوش، وهكذا
تكون بقية نزعاته. هذه هي طريق الحكماء، إذ كلّ ذو نزعات وسط،
يُدعى حكيماً.

٥) وهناك في كلّ نزعة طرفان متباعد أحدهما عن الآخر، ولا
يمثل كلاهما سُبلاً حسنة، وعلى المرء ألا يسلكها ولا يعود نفسه
عليها. أمّا إن شعر بميلٍ إلى أحداها، أو باستعداد لليسر فيها، أو
اعتاد على إحداها، وسار بها، فليرجع إلى الصواب وليسلك في
طريق الأختيار التي هي الطريق القويمة.

٦) من الأفضل لنا أن نسير في الطرق الوسطى، وهي الطرق
الصالحة والقويمة، قيل «امض في سبيلك» (تثنية ٢٨: ٩)، وهذا ما

عَلَّمُوهُ بِخُصُوصِ هَذِهِ الْفَرِيضَةِ. قِيلَ: إِنْ كَانَ يُدْعَى حَنُونًا، فَأَنْتَ أَيْضًا تُدْعَى حَنُونًا، وَإِنْ كَانَ يُدْعَى رَحِيمًا، فَأَنْتَ بِيضًا تُدْعَى رَحِيمًا، وَإِنْ كَانَ يُدْعَى قَدِيسًا، فَأَنْتَ أَيْضًا تُدْعَى قَدِيسًا (١٧: ١٦). وعلى هذا المنوال دعا الأنبياء الله بهذه الصفات كلها: صبور، تقي، صديق، مستقيم، كامل، جبار، قوي، وغير ذلك؛ ليعلموا أن هذه هي الصفات الجيدة الدالة على الطرق المستقيمة التي على المرء أن يسلكها وفق استطاعته.

(٧) كيف يعتاد المرء هذه النزعات حتى تصبح صفات لازمة له؟ عليه أن يسلك وفقها مرة أو مرتين أو ثلاث مرات، وفق الطريق الوسط، مكرراً إياها دائماً، حتى تصبح سهلة عليه، فتزول المشقة وتستقر هذه الصفات في نفسه، ووفق هذه الصفات يُدعى فاعلها، إنها الطريق الوسط التي يجب علينا أن نسلكها، وهذه الطريق تُدعى طريق الله، وهذا ما علّمه أبونا إبراهيم لأبناءه. قيل: «أنا اخترته ليوضي بنيه وأهل بيته من بعده بأن يسيروا في طريقي ويعملوا بالعدل والإنصاف» (تكوين ١٩: ١٨)، والذي يسير في هذا الطريق يحصل على الحسنة والبركة. قيل: «حتى أفي بما وعدته به» (المرجع نفسه).

(٩) كلُّ من كانت نزعاته وسطية وما بين بين يُدعى حكيمًا. أما من كان صارماً جداً تجاه نفسه بحيث يبتعد عن النزعات الوسطية قليلاً إلى هذا الطرف أو ذاك، فيُدعى تقيًا.

(١٠) كيف: من يبتعد عن رغباته إلى الحد الأخير، ويكون متواضعاً جداً، يُدعى تقيًا. وهذا هو مقياس التقوى. أما إن ابتعد إلى غاية الوسط فقط مُظهراً تواضعه، فيُدعى حكيمًا. وهذا هو مقياس الحكمة، وبحسب هذا الطريق ينظر إلى باقي النزعات، وقد كان

الأنقياء الأوائل يميلون برغباتهم عن الطريق الأوسط إلى الحدّ الأخير، وهنالك رغبات يميلون بها إلى الحدّ الأوّل، وهذا ليس ما ينصّ عليه القانون.

الفصل الثاني

(١) الطعم الحلو عند مرضى البدن يعتبر مرّاً، والمرّ حلواً، ومنهم من يرغب أو رغب في أكل ما لا يؤكل، كالتراب والفحم، على حين بأنف من الأطعمة الطيبة كالخبز واللحم، كلّ هذا بحسب درجة المرض. كذلك هم البشر مرضى النفس، يرغبون ويحبون النزعات السيئة، ويأنفون الطرق الحسنة متكاسلين عن سلوكها بحسب مرضهم. لهذا يقول إشعياء في هؤلاء الناس: ويل للذين يدعون الشر خيراً والخير شراً، الجاعلين الظلام نوراً والنور ظلاماً، الجاعلين الحلو مرّاً والمرّ حلواً (إشعياء ٥: ٢٠). وقيل عنهم: التاركين طريق الاستقامة ليسلكوا طريق الظلام. (أمثال ١٣: ٢) وكيف السبيل لعلاج مرضى النفس؟ يكون ذلك بذهابهم إلى الحكماء، الذين هم أطباء النفوس. يعالجون مرضى النزعات بتعليمهم حتى يعودوا إلى سواء السبيل. أمّا من هم على علم بميولهم الشريرة، ويرفضون الذهاب إلى الحكماء لإشفائهم، فيقول فيهم سليمان: الحمقى يحترقون الحكمة والفهم (المرجع نفسه ٧: ١).

(٢) كيف يتمّ علاجهم؟ يُنصح سريع الغضب، بأن يضبط نفسه إذا ما تعرّض للضرب أو السباب، وأن ينسى الأمر كلياً، ويستمر على هذه الحال لمدة طويلة إلى أن ينزع الغضب من قلبه. وإن كان متكبراً، فليضبط نفسه بقوة عند إهائته، وليجلس في مكان أخفض من

الآخرين، ولبس الأسمال التي تهين لابسها، إلى آخره. إلى أن تنتزع الخيلاء منه، ويعود إلى الطريق الوسط، الطريق الجيدة. ومن يمد إليها، يظل سالكاً فيها طوال حياته، وعلى هذا المنوال يسير بكل نزعاته، فإن كان متطرفاً إلى هذا الحد، يميل بنفسه إلى الحد المقابل، ويستمر بهذا إلى أن يعود إلى الطريق الجيدة، طريق الوسط، في كل نزعة وميل.

(٣) هناك نزعات يمنع فيها المرء عن السير في طريق الوسط، بل يطلب إليه الابتعاد عن حد التطرف الذي هو موجود فيه، إلى الحد الآخر. تلك هي نزعة التكبر، أما الطريق الجيدة فهي ألا يتحلّى المرء بالحلم فقط، بل أن يكون كذلك وديعاً وقنوتاً. قيل عن سيدنا موسى: «وكان موسى رجلاً حليماً جداً» (عدد ٣: ١٢)، ولم يقل «حليماً» فقط، والغضب صفة سيئة جداً، ومن الأفضل أن يبتعد المرء عنها كثيراً، ويدرب نفسه على عدم الغضب، حتى في ما يتعلق بالأمور التي تُوجب الغضب، فحياة الغضبان ليست حياة.

(٤) يرتفع المرء بصمته، فلا يتكلم إلا بحكمة أو بأمور يحتاجها للإبقاء على حياته. حكي أن حكيماً كان تلميذاً لمعلمنا المقدس، لم يتحدث بالباطل طيلة حياته، مع أن هذا حديث معظم الناس. وحتى في ما يتعلق بحاجات الجسد، على المرء ألا يكثّر من الكلام، وبهذا أوصى الحكماء: كلُّ من أكثر قولاً أخطأ. وقالوا: لم أجد لحسن الجسوم إلا الصمت (MOTON, ٨, ٥). وهكذا حسب أقوال التوراة وأقوال الحكمة، على المرء أن يكون قليل الكلام كثير المغزى. وهذا ما قاله الحكماء: على المرء دائماً، أن يعلم تلاميذه أقصر السبل. (POTON, ٦, ٥) ولك، إن كثر الكلام وقلّ المغزى، فهذه حماقة.

قيل: تأتي الأحلام من كثرة العناء، وقول الجهل من كثرة الكلام
(الجامعة ٢: ٥).

٥) الصمت سياج الحكمة (Σιωπή, δ) لهذا لا تتسرّعوا في
الإجابة، ولا تكثروا من الكلام، وتعلّموا تلاميذكم بلطف وهدوء،
من دون صراخ وتناول في الكلام. قال سليمان: كلام الحكماء
مسموع بهدوء (جامعة ١٧: ٩).

٦) يُمنع على المرء أن يعود نفسه على الكلام الناعم بقصد
الغواية، وألا يكون لكلامه ظاهر وباطن، بل ظاهره كباطنه، ويُظهر
بلسانه محتويات قلبه. كذلك يمنع علينا أن نخدع الناس، حتى ولو
كانوا من الأغيار. كيف ذلك؟ لا تبع للأغيار لحم الميتة وتقول إنه
مذبوح بحسب الشريعة، ولا تبع له حذاء صنع من جفّة حيوان ميت
وتقل له إنه صنع من حيوان مذبوح بحسب الشريعة. ولا تلح على
صاحبك أن يأكل عندك وأنت تعرف أنه لا يأكل. ولا تكثر من
هداياك وأنت تعرف أنه لا يتقبلها. ولا تفتح وعاءً تحتفظ به للبيع،
كي تفتحه أنك فتحتة إكراماً له، وغير ذلك. كذلك يمنع قول ولو كلمة
واحدة بقصد الغواية أو الخداع، بل تحدّث بالحقيقة وبصدق وقلب
ظاهر من كلّ شرّ وخداع.

٧) لا تكن لعوباً أو مستهزئاً، ولا حزيناً مفجوعاً، وإنّما
مسروراً. هكذا قال الحكماء، الضحك والطيش يعودان المرء على
الفسق. وقد أوصوا ألا يكون المرء ضحوكاً، ولا حزيناً مفجوعاً، بل
ليقابل الناس بوجه حسن. ولا تكن طمّاعاً تركض خلف المال، ولا
كسولاً لا عمل لك، بل لتكن ذا نفس شبعة. بل يعمل قليلاً وينشغل
بالتوراة، وليفرح بنصيبه القليل. ولا تكن نزاعاً للمشاكسة، ولا

حسوداً ولا شهوانياً، وإيّاك والركض للحصول على الرفعة. هذا ما قاله الحكماء: الحسد والشهوة والرّفعة، تخرج الانسان من هذا العالم. (N, 6, 7) وخلاصة القول، أسلك طريق الوسط في كلّ نزعاتك، حتّى تكون تلك النزعات موجّهة نحو الوسط، قال سليمان: مهّد سبيل قدميك، فثبت جميع طرقك (أمثال ٢٦: ٤).

الفصل الثالث

(١) يقول البعض: بما أن الحسد والشهوة، وما أشبه، تقود إلى طرق الشرّ وتخرج الانسان من هذا العالم، فلتبتعد عنها إلى النهاية لغاية ألا تأكل لحماً ولا تشرب خمرأ، ولا تتزوّج، ولا تسكن بيتاً جميلاً، ولا تلبس ملابس أنيقة، بل مسوحاً وقطناً خشناً، وغير ذلك، كرهبان النصارى. هذه أيضاً طريق سيّئة يمنع سلوكها، ويُدعى من يسلكها مُخطئاً. وبالنسبة للمتقشّف يقال: يكفر عنه ما خطى به (عدد ١١: ٦). قال الحكماء: حتّى إن ابتعد المتقشّف عن الخمر فقط، تلزمه كفّارة. فما بالك بالذي يمنع نفسه عن كلّ شيء (אכלאית N, N). لهذا الأمر، أوصى الحكماء ألا يمنع شخص نفسه إلا عمّا منعه التوراة، ولا يُلزم نفسه بنذور ويحلف إيمان على ما هو حلال. قال الحكماء: ألا تكفي بما منعه التوراة، بل تمنع نفسك عن أشياء أخرى؟ (ירושלמי נדרים, פרק ט, הלכה א,) ويشمل هذا، أولئك الذين يصومون دائماً، فهذا طريق غير جيّد. وقد منع الحكماء أن يعذب المرء نفسه بالصيام. قال سليمان: لا تكن بارأً مسرفاً في البرّ، ولا حكيمأ أكثر ممّا يجب، لئلا تتعب نفسك (جامعة ١٦: ٧).

(٢) على الإنسان أن يتوجّه بقلبه وبأعماله كلها إلى معرفة الله فقط

سبحانه وتعالى. وليكن جلوسه وقيامه وحديثه كله موجهاً نحو هذا الأمر. كيف؟ عندما يساوم أحدهم، أو يقوم بعمل مدفوع الأجر، عليه ألا يفكر بتحصيل المال فقط، وإنما يقوم بذلك العمل من أجل توفير حاجات الجسد من مأكّل ومشرب ومسكن وزواج، وذلك حين يأكل ويشرب. لا يفعل هذه الأمور لمجرد المتعة فقط، بحيث لا يأكل ولا يشرب إلا لحلّ المذاق، بل أن يدرك أنّ هدف الأكل هو صحّة البدن وأعضائه فقط. بناءً على ذلك على المرء ألا يأكل رغبة في الطعام، كالكلب والحمار، إنّما يأكل الأطعمة المفيدة للبدن، مرة أكانت وأم حلوة، ولا يأكل مأكّل تضرّ بالجسم بالرغم من حلاوة مذاقها....

الفصل الرابع

(١) إن كان الجسم بصحة وعافية فبإمكانه أن يسلك طريق الله، أما إن كان مريضاً فمن المستحيل عليه أن يفهم أو يدرك (أمراً من أمور الخالق). لهذا على المرء أن يُبعد نفسه عمّا يضرّ الجسد، وأن يعتاد على الأشياء المفيدة والصحيّة، ألا وهي: ألا يأكل إلا إذا جاع، ولا يشرب إلا إذا عطش.

(٢) لا يأكل المرء إلى أن يمتلئ بطنه، بل يُبقي منه ربعاً فارغاً، ولا يشرب ماءً خلال الأكل إلا القليل ممزوجاً بالخمر ولا يأكل إلا بعد أن يتمشّى حتى يسخن جسمه، أو أن يؤدّي عملاً، أو أن يبذل جهداً آخر. خلاصة القول: أن يبذل جهداً جسدياً في صباح كلّ يوم، إلى أن يحمي جسمه، فيهدأ قليلاً حتى ينتعش، ثم يأكل. وإن اغتسل بالماء الساخن بعد قيامه بالعمل، فهذا جيّد. وبعد ذلك يرتاح قليلاً ثم يأكل.

٣) عندما يأكل المرء، عليه البقاء في مكانه أو أن يستلقي على جنبه الأيسر، ولا يمشي ولا يركب دابة، ولا يشتغل، ولا يهز جسده، ولا يتنزه، إلى أن يهضم الطعام في جوفه، وكل من يتنزه بعد الأكل أو يشتغل، يعرض نفسه لأمراض سيئة وصعبة.

٤) الليل والنهار، أربع وعشرون ساعة. يكفي أن ينام المرء ثلثها، أي ثماني ساعات حتى نهاية الليل فيكون من بداية نومه لغاية شروق الشمس، ثماني ساعات، بعدها يغادر فراشه قبل أن يرتفع قرص الشمس.

٥) على الإنسان ألا ينام على وجهه، ولا على ظهره، وأتما على جنبه، ولا ينام فور الانتهاء من الأكل، بل ينتظر مدة ثلاث أو أربع ساعات بعد الأكل ثم ينام، ولا ينام نهاراً.

١٤) هناك قاعدة أخرى تتعلق بصحة البدن: كلما تمرّن الإنسان واشتغل بكّد وتعب، ولم يشبع، وكانت أمعاؤه بصحة جيّدة، لا يأتيه المرض، بل تزداد قوته، حتى لو أكل أطعمة ضارة.

١٥) وكل من يجلس ليرتاح ولا يتمرن، حتى لو أكل أطعمة جيّدة وحافظ على صحته كما ينصح الأطباء، فطوال حياته سيُعاني الأوجاع وتخور قواه. والأكل الزائد، هو كالمسمّ القاتل للجسم، ومعظم الأمراض التي تحلّ بالإنسان مصدرها الأطعمة السيئة، أو لأنه يأكل كثيراً، أو يتناول طعاماً يزيد على الحدّ، حتى لو كان من الأطعمة الجيّدة. قال سليمان الحكيم: من راقب فمه وصان لسانه، حفظ من المتاعب نفسه (أمثال ٢٣: ٢١). بمعنى: أنّه حافظ على فمه من أن يتناول طعاماً سيئاً، أو من أن يشبع، وعلى لسانه من التحدّث إلا عند الحاجة.

(١) طالما أن الحكيم مختلف في حكمته وآرائه، و متميز بها عن سائر الشعب، فعليه كذلك أن يختلف عنهم بأعماله، ومأكله ومشربه ويكلامه ومشيته وملبسه، وفي أموره وتعامله، بمعنى أن تكون كل هذه الأمور جيدة وكما ينبغي. كيف؟ تلميذ الحكماء لا يكون شرها، بل يأكل ما يكفي للحفاظ على صحته. ولا يكثر من الأكل، ولا يسعى لملء بطنه كأولئك الذين يملؤون بطونهم طعاماً وشراباً، وهم يقولون: دعونا نأكل ونشرب لأننا غداً نموت (إشعياء ١٣: ٢٢). هذا هو طعام الأشرار، لكن الحكيم لا يأكل من الطيخ إلا صنفاً أو اثنين مما يكفي لسد حاجته. قال سليمان: النبي يأكل حتى تشبع نفسه (أمثال ٢٥: ١٣).

(٢) عندما يأكل الحكيم القليل، فهذا ملائم له، ولا يأكل إلا في بيته وعلى مائدته، فلا يأكل في دكان أو في السوق، إلا إن اضطر إلى ذلك كثيراً، حتى لا ينفّر منه الناس.

(٧) تلميذ الحكماء لا يصرخ ولا يزعق في أثناء الكلام كما تفعل البهائم والحيوانات، ولا يرفع صوته كثيراً، بل يتحدث بهدوء مع جميع الخلق، ويبدأ بالسلام على الجميع، حتى يقابله بلطف المعاملة. كما عليه أن يحكم على الآخرين بإيجابية مادحاً صاحبه، لا مستكراً له بتاتاً، وأن يكون محباً للسلام وساعياً إليه. إن شعر بأن أقواله مفيدة ومسموعة، يتابع الكلام وإلا فليسكت. كيف ذلك؟ لا يسعى لتهدئة صاحبه في لحظة غضبه، إلى أن تهدأ نفسه ويرتاح، ولا يكشف له نقائصه، بل يخفيها عنه، ولا يغير قول الحق ولا يزيد ولا

ينقص إلا سلاماً وما أشبه. خلاصة القول ألا يتحدث إلا بحكمة أو بإحسان، إلخ.

(٨) على تلميذ الحكماء ألا يمشي بقامة منتصبة مشرباً العنق، ولا يسير متبختراً إلى جانب الطريق كالنساء والبذيثين. قيل في هذا الأمر: يمشين ممدودات الأعناق، غامزات بالعيون (إشعياء ١٦: ٣). ولا يركض في الأماكن العامة كما يفعل المجانين، ولا يحني ظهره كالأحذب، فمن مشيته يعرف المرء إن كان حكيماً وصاحب منطق، أو غيبياً أحمقاً. قال سليمان الحكيم: فما أن يمشي الجاهل في الطريق حتى يفتضح اعوجاج قلبه، ويقول كل واحد بأنه جاهل (جامعة ٣: ١٠)، فهو يُخبر عن نفسه بأنه أحمق.

(٩) تكون ملابس تلميذ الحكماء نظيفة ومرتبّة، وممنوع أن تكون ملطخة ببقعة زيت أو ما شابه. كذلك لا يلبس لباس الملوك، كالملابس المذمّبة والجواهر التي تجذب النظر، ولا ملابس الفقراء التي تهين لابسها، وإنما ملابس وسطاً على أن تكون مرتبة.

(١٠) يسير تلميذ الحكماء أموره بتعقل. يأكل ويشرب ويطعم أهل بيته بقدر ما يسمح له وضعه المالي. أوصى الحكماء قائلين: ليأكل المرء أقلّ من اللازم بحسب ماله، وليلبس ما يلائمه، ويحترم زوجته وبنه بقدر كافٍ (١٠١٧, ٦٩, ٦).
(١١) أول الأشياء ومسلك العقلاء هو أن يختار المرء لنفسه صنعة يرتزق بها، بعد ذلك يشتري مسكناً، وبعدها يتزوج. لكنّ الأحق يبدأ بالزواج، بعد ذلك، إن توفر له مال يتاع بيتاً، وفي آخر العمر يبدأ بالبحث عن حرفة أو يعيش على الصدقات.

(١٢) يتعامل تلميذ الحكماء بصدق وثقة، ويسمّي الأشياء

بأسمائها، ولا يتدخل في حرفة صاحبه، ولا يسبب الضيق لأي إنسان بتأناً طيلة حياته. خلاصة القول: أن يكون من الملاحقين لا من الملاحقين، ومن المهانين لا من المهينين، وكلّ من يفعل هذه الأشياء وما على غرارها قيل فيه: قال لي أنت عبدي يا إسرائيل وبك أتمجد (إشعيا ٤٩: ٣).

الفصل السادس

(١) إنّ من طبيعة الإنسان أن يتأثر في آراءه وأفعاله بصحبه وأصدقاءه، وأن يتصرف كما يتصرف أهل بلده. لذلك على المرء أن يتقرب من الصديقين، وأن يجالس الحكماء دائماً، حتى يتعلّم أفعالهم، ويتعد عن الأشرار السائرين في الظلمة، كي لا يتعلّم صنائعهم. قال سليمان: من ساير الحكماء صار حكيماً، ومن عاشر البُلداء لحقه السوء (أمثال ٢٠: ١٣).

(٢) تنصّ إحدى فرائض «افعل» على الالتصاق بالحكماء وتلاميذهم، من أجل أن يتعلّم المرء أفعالهم. قيل: التصق به. (تثنية ١٠: ٢٠). هل يمكن المرء أن يلتصق بالله؟ قال الحكماء في تفسير هذه الفريضة: التصق بالحكماء وتلاميذهم، لذلك على المرء أن يحاول الزواج من ابنة تلميذ الحكماء، وأن يزوج ابنته لتلميذ الحكماء، وأن يأكل ويشرب مع تلاميذ الحكماء، وأن يعقد صفقات مع تلاميذ الحكماء، وأن يرتبط بهم بكلّ رابطة. قيل: «تمسكتم به». (المرجع نفسه ٢٢: ١١) وبهذا أوصى الحكماء قائلين: عليك أن تلتصق بتراب أقدامهم، وأن تشرب بظماً أقوالهم. (T, N, 11, 12)

(٣) فريضة على كلّ إنسان، أن يحبّ كل نفس من إسرائيل كحبه

لنفسه. قيل: «أحبب قرينك كما تحب نفسك». (لاويون ١٨: ١٩)، كذلك يجب عليه أن يمدحه بكلامه، وأن يحافظ على ماله كما يحافظ على ماله هو، وأن يسعى لاحترامه، ومن يرفع نفسه على حساب قرينه، يفقد نصيبه من الآخرة (ירושלמי חגיגה ב, הלכה א).

٦) عندما يُخطئ أحدهم بحقك، لا تبغضه وتسكت عليه، كما قيل عن الأشرار: أما أبشلوم، فلم يكلم أمنون لا بخير ولا بشر لأنه أبغضه (صموئيل الثاني ١٣: ٢٢)، بل فريضة عليك أن تبلّغه بالقول: لماذا فعلت بي كذا وكذا؟ لماذا أخطأت بحقي في الشيء الفلاني؟ قيل: لا تبغض أحداً في قلبك بل عاتبه عتاباً. (لاويون ١٩: ١٧)، وإن عاد وطلب إليك أن تسامحه، عليك أن تسامحه من دون أن تقسو عليه.. قيل: فصلّى إبراهيم إلى الله (تكوين ١٧: ٢٠).

٧) من رأى صاحبه مُخطئاً أو سالكاً في طريق الزلل، عليه أن يعيده إلى الطريق السوي، وأن يخبره بأنّه مخطئ بحق نفسه بأعماله السيئة، ويكون ذلك بمحادثته بهدوء ولين، ويقول له بأنّه يخبره لمصلحته.

٨) هذا ما قاله الحكماء: من ذمّ صاحبه على الملأ، لا نصيب له في الآخرة (Mishnah Avot ١٥, ٨). لهذا على المرء أن يحذر من أن يهين صاحبه على الملأ سواء أكان صغيراً أم كبيراً، ولا يناديه باسم يخجله، ولا يتحدّث في حضوره بأمر يستحي منه.

٩) من أخطأ صاحبه بحقّه، فرفض أن يلومه أو أن يقول له شيئاً، إذا كان المخطئ من البسطاء جدّاً، أو أنه كان مرتبكاً فسامحه في قلبه، ولم يبغضه أو يوتّخه، فهذا دليل التقوى، فالتوراة لم تلزم إلا المُبغض.

١٠) على المرء أن يكون حذراً في التعامل مع اليتامى والأرامل، لأنهم مكسوروا الخاطر، ومعنوياتهم منخفضة، مع من أنهم قد يكونوا من الأغنياء، فحتى أرملة الملك وأيتامه علينا أن نكون حذرين في التعامل معهم. قيل: لا تسيء إلى أرملة أو يتيم (خروج ٢٢: ٢١). كيف نعاملهم؟ أن نتحدث معهم بلطف، ونعاملهم باحترام، ولا نتعصبهم في العمل، ولا نخاطبهم بكلام قاس، وأن نحافظ على أموالهم أكثر من حفاظنا على أموالنا. وكلُّ من يغيظهم أو يبغضهم، أو يستبدّ بهم، أو يضيّع أموالهم، عليه أن يعلم أن هذه الأفعال تقع ضمن فريضة لا تفعل. كذلك من يتعرّض لهم بالضرب أو السباب.

إلى متى نطلّ ندعو يتيم الأب يتيماً ويتيم الأم يتيماً؟ إلى أن يصبح غير محتاج إلى كبير يعتمد عليه ويرعاه، وأن يصبح في إمكانه القيام بكلّ ما يحتاجه من عمل كالكبار.

الفصل السابع

١) من خان صاحبه فقد خالف فرائض «لا تفعل». قيل: لا تنشر النميّة بين الناس (لاويون ١٦: ١٩) وبالرغم من أن هذه المخالفة لا يعاقب عليها بالجلد، إلا أنها إثم كبير يؤدي إلى قتل نفوس كثيرة في إسرائيل، لذلك تمّ إلحاق القول الأول بهذا القول: ولا تشهد بالزور على أحد (المرجع نفسه). اذهب وتعلّم ما حدّث لدواغ الأدمي^(١).

(١) دواغ الأدمي: هو أحد عبيد شاؤول ورئيس الرعاة لديه، كشف لشاؤول مساعدة أخيمالك كاهن بلدة نوب لعدوه داوود، ثم نقذ أمر سيده بأن قتل خمسة وثمانين كاهناً مع نسائهم وأطفالهم حتى الرضع منهم، وكذلك بهائمهم (صموئيل الأول ٢٢: ٢١).

(٢) من هو النمام؟ هو من يخلق أقوالاً وينشرها بين الناس: هكذا قال فلان، وهكذا سمعت بخصوص فلان، وحتى لو كانت أقواله حقيقة، فإن هذا مما يؤدي إلى خراب العالم. وهناك إثم أكبر من هذا بكثير، ألا وهو تشويه السمعة، إذ يتحدث المشهر عن صاحبه بما يضره حتى ولو كان هذا الكلام حقيقة. ومن تحدث بالكذب، يقال عنه إنه يشوه سمعة صاحبه.

(٥) هناك من يتحدث أمام صاحبه أو وراءه، ويقول كلاماً إن تناقلته الألسن - يؤدي إلى الإضرار به جسدياً أو مالياً، أو يضيّق عليه، أو يخيفه، هذه أيضاً نميمة.

(٦) يمنع السكن مع النمامين في حبيهم، أو الجلوس معهم وسماع أقوالهم. وقد تلقى آباؤنا وهم في الصحراء، أحكاماً بخصوص النميمة.

(٧) من ينتقم من صاحبه، يخالف فريضة «لا تفعل». قيل: لا تنتقم (لاويون ١٨: ١٩). وعلى الرغم من أن هذا الإثم لا يعاقب عليه بالجلد، إلا أنه إثم كبير جداً، ومن اللائق للمراء ألا يستمع لكلام الناس، إذ إن كلّ هذا يعتبر لدى أهل الفهم كلاماً فارغاً، ولا يستحق الانتقام. كيف يكون الانتقام؟ قال أحدهم لصاحبه: أعرنى فأسك، فأجابه: لن أعيرك إياه. وفي الغد احتاج الثاني فأسأ فقال للأول: أعرنى فأسك، فأجابه: لن أعيرك فأسى لأنك لم تعرنى فأسك عندما طلبته منك. هذا يُدعى انتقاماً، والصحيح أن يعطي الأول فأسه بنية صافية ولا يكيل له بالمثل.

(٨) وهكذا فكلّ من ينتقم من امرئ إسرائيلي، يخالف فريضة «لا تفعل». قيل: لا تنتقم ولا تحقد على أبناء شعبك (المرجع نفسه).

كيف يكون الانتقام؟ قال رؤوبين لشمعون بعني هذا البيت، أو أقرضني هذا الثور، فلم يعطه شمعون ما طلبه. وبعد أيام جاء شمعون إلى رؤوبين وطلب منه أو أراد الشراء، فقال له رؤوبين: هو ذا تفضل، أنا أعطيك لأنني لست مثلك، لا أكيل لك الصاع بصاع. إن من عمل هذا يخالف فريضة «لا تنتقم»، والمفروض أن ينسى الأمر ولا يذكره، إذ كلما أبقى عليه وذكره، فإن هذا يُعدّ انتقاماً. لذلك أمرت التوراة ان يُمحيى الانتقام من القلب ولا يذكر أبداً. وهذا هو الرأي السليم الذي من خلاله يمكن للناس أن يعيشوا معاً بشكل جيّد.

سنن تعلم التوراة

الفصل الأول

(١) تُعفى النساء والعبيد (والصغار) من تعلم التوراة، لكن يلزم الأب تعليم التوراة لابنه الصغير: وعلموه لأبنائكم وتحذثوا به. (تثنية ١٩: ١١). لكن المرأة ليست ملزمة وتعليم ابنها، إذ كل من هو ملزم التعلم ملزم التعليم.

(٢) وحيث إنَّ المرء ملزم تعليم ابنه، كذلك فهو ملزم تعليم ابن ابنه. قيل: بل علموها لبنيكم وبني بنيكم. (المرجع نفسه ٩: ٤). وليس ابنه وابن ابنه فقط، وإنما فريضة على كل حكيمة في إسرائيل أن يعلم جميع التلاميذ على الرغم من أنهم ليسوا أبناءه، قيل: علموها لبنيكم (المرجع نفسه ٧: ٦). وبحسب التقاليد، فإن «ابناؤك» يقصد بها تلاميذك، فالتلاميذ يدعون أبناء. قيل: فخرج أبناء الأنبياء (ملوك الثاني ٣: ٢)، وإن كان الأمر كذلك فلماذا ألزم الأب بابنه وابن ابنه؟ ليقدم ابنه على ابن ابنه، وابن ابنه على ابن صاحبه.

(٦) في أي سن يلزم الأب تعليم ابنه التوراة؟ منذ ان يبدأ بالكلام، يعلمه «التوراة التي فرضها علينا موسى» و «اسمع يا إسرائيل». بعد ذلك يعلمه رويداً رويداً، وآية آية، حتى يبلغ سن السادسة أو السابعة - بحسب صحته، فيرسله إلى معلم الاطفال.

(٧) إن كان من المُتعارف عليه في البلاد، أن يأخذ المعلم أجرًا، يُدفع له كي يعلم الطفل بأجر إلى أن يتمكن من قراءة كل التوراة المكتوبة. إذاً يسمح بتعليم التوراة المكتوبة لقاء أجر لأن هذا كان متبعًا. أما التوراة الشفاهية، فيمنع تعليمها لقاء أجر. قيل: علّمتكم سنناً وأحكاماً، كما أمرني الله، إلى آخره (تثنية ٥: ٤). بما إني تعلّمت بالمجان فأنتم أيضاً علّمكم بالمجان. وهكذا يكون الأمر عندما تعلّمون الأجيال القادمة، علّموها بالمجان كما تعلّمتم مني. ومن لم يجد من يعلمه بالمجان، فليتعلم بأجر. قيل: اقتنِ الحقّ (أمثال ٢٣: ٢٣)، وهل بإمكانه تعليم الآخرين لقاء أجر؟ قيل: ولا تبعه (المرجع نفسه). ها قد عرفت أن من الممنوع أن يعلم بأجر، بالرغم من أنّه تعلّم بأجر.

(٨) كلّ شخص في إسرائيل ملزم تعلّم التوراة، فقيراً أكان أم غنياً، سليم البدن، أم معتلاً، شاباً أم شيخاً طاعناً في السنّ خائر القوى. حتّى الفقير الذي يقتات من الصدقات بالوقوف على الأبواب، وحتّى من له زوجة وأولاد، الكلّ ملزم بأن يحدّد وقتاً لتعلّم التوراة، نهاراً وليلاً. قيل: نهاراً وليلاً لتحفظه (يشوع ٨: ١).

(٩) كان من بين كبار حكماء إسرائيل، خطابون وسقاة ماء ومكفوفين، وبالرغم من ذلك انشغلوا بتعليم التوراة في النهار والليل، وكانوا ممن نقلوا التقاليد من رجل لآخر وصولاً لسيدنا موسى.

(١٠) إلى متى يلزم المرء تعلم التوراة؟ إلى يوم وفاته. قيل: لا تدعوها تزول من قلوبكم كلّ أيام حياتكم (تثنية ٩: ٤)، وكلّ من توقّف عن التعلّم، تعرّض للنسيان.

الفصل الثاني

(١) يتم تعيين معلّمي الأطفال في كلّ بلدة وبلدة، وكلّ مقاطعة ومقاطعة، وكلّ مدينة ومدينة. وكلّ بلدة تخلو من أطفال المدرسة الدينيّة، يُحرّم أهلها، حتّى يأتوا بمعلمين لأطفالهم، فإن لم يأتوا بهم تدمر المدينة، فالعالم لا يقوم إلا بنفس أطفال المدارس الدينيّة.

(٢) يلتحق الطفل بالمدرسة في السادسة، أو السابعة، حسب قوّته وبنية جسده، ولا ينضمّ طفل إلى المدرسة تحت سن السادسة، ولا يُلغى تعليم الأطفال حتّى في الهيكل.

(٣) يمنع قيام المعلّم بترك الاطفال والخروج من غرفة الدرس، أو الاشتغال بعمل آخر في أثناء التدريس، أو الإهمال في تعليمهم، فقد قيل بهذا الشأن: ملعون من قام بعمل الله بفتور (إرميا ١٠: ٤٨)، لهذا فليس من اللائق تعيين معلّم إلا إن كان يخشى الله، وماهراً في القراءة والقواعد.

(٥) كلّ خمسة وعشرين طفلاً، يعلمهم معلم واحد، فإن زادوا على خمسة وعشرين - حتّى أربعين - يؤتى بمعلّم آخر ليساعده في تعليمهم، فإن زادوا على أربعين، يؤتى بمعلمين اثنين.

(٦) ينقل الطفل من معلّم لآخر، إن كان الثاني أكثر مهارة من الأول في القراءة والقواعد.

الفصل الثالث

(١) تُوجّ إسرائيل بتيجان ثلاثة: تاج التوراة، وتاج الكهنوت، وتاج الملك. وقد فاز بتاج الكهنوت هارون. قيل: فيكون له ولنسله

من بعده عهداً يحفظ لهم كهنتهم إلى الأبد. (مزمو ٣٧: ٨٩)، وتاج الملك فاز به داود. قيل: نسله يكون إلى الأبد، وعرشه كالشمس أمامي (مزمو ٣٧: ٨٩)، وتاج التوراة موضوع وموقوف وجاهز لكل إسرائيل. قيل: أمرنا موسى بالشرعية ميراثاً لبني يعقوب (تثنية ٤: ٣٣)، فكلّ من أراد فليأت وليأخذ.

٢) قال الحكماء: حتّى لو كان تلميذ الحكماء ابن زنا، فله بالرغم من ذلك أسبقية على الكاهن الأكبر الجاهل، الذي ينتمي إلى عامة الشعب. قيل: هي أعلى من جميع اللآلي. (أي التوراة) (أمثال ٣: ١٥) حتّى من كاهن كبير داخل قدس الأقداس (הקודש הקודש، N).

٣) لا توجد فريضة من بين جميع الفرائض تعادل من حيث الأهميّة فريضة تعلّم التوراة، فتعلّم التوراة يعادل كلّ الفرائض مجتمعة، لأنّ التعليم يقود إلى العمل. لذلك فالتعلّم يسبق العمل في كلّ الحالات.

٤) إن كان عليك أن تؤدّي فريضة ما وتعلّم التوراة، فلا تتوقّف عن التعلّم إن كان في إمكان أحد غيرك أن يؤدّي تلك الفريضة، وإن تعذّر ذلك، فلتقم بالفريضة ثم تعدّ للتعلّم.

٦) من رغب في تأدية هذه الفريضة كما ينبغي، لكي يتوّج بتاج التوراة، فلا يشتّ بفكره إلى أمور أخرى، ولا يظنّ أن بمقدوره الحصول على التوراة والثروة والجاه معاً. هذا هو سبيل التوراة: كلّ كسرة خبز مملّحة، واشرب القليل من الماء، ونمّ على الأرض، وعش حياة العناء، وانشغل بالتوراة (אבות ٦: ٦).

٩) تُشبهه أقوال التوراة بالماء. قيل: تعالوا إلى المياه يا جميع العطاش (إشعيا ٥٥: ١). أقول لك: كالماء لا يتجمّع في منحدر،

وإنما يسيل ويتجمّع في مكان خفيض، هكذا هي أقوال التوراة، لا توجد لدى المتكبرين ولا المتعجرفين، وإنّما لدى المتواضع، الذي يتعقّر بتراب أرجل الحكماء، وينزع الشهوات وتمتع الحياة من قلبه، ويشتغل في كلّ يوم - ليسدّ حاجته فحسب - إن لم يكن لديه طعام، ويكرّس بقية النهار والليل للانشغال بالتوراة.

(١٠) كلّ من يقرّر أن ينشغل بالتوراة، ولا يؤدّي أيّ عمل، ويقنات من الصدقات، فهو بهذا ينجّس اسم الله ويهين التوراة، ويحجب نور الدين، ويتسبّب بالشرّ لنفسه، ويحرم نفسه من الآخرة، إذ من غير المسموح الاستفادة الماديّة من أقوال التوراة في هذا العالم (מבוא תורה, ٦٧)، أوصى الحكماء وقالوا: لا تجعل من أقوال التوراة تاجاً تسعى به للرفعة، ولا فأساً تحفر به (المرجع نفسه)، وأضافوا: أحببّ العمل وكره السيادة (المرجع نفسه ٨, ٧) وكلّ شريعة لا عمل فيها نهايتها البطالة وتقود إلى الخطيئة (المرجع نفسه ٢: ٢)، ونهاية هذا الشخص هي أن يصبح لصّاً يسرق الناس.

(١١) من يحصل على رزقه من عمل يديه، له الدرجة العالية، وهذه هي درجة التقاة الأوائل. وبها يحوز الاحترام والفضل في هذا العالم إلى الأبد. قيل: إذا أكلت من تعب يديك فلك الهناء والخير (مزمور ١٢٨: ٢). «هنيئاً لك» في هذه الحياة، و«الخير لك» في الآخرة المليئة بالخير.

(١٢) لا تثبت أقوال التوراة عند الكسول، ولا عند من يتعلّمها من أجل الترف أو من أجل الطعام والشراب، وإنّما لدى من يهلك نفسه بها، ويتعب جسده دائماً، ولا يغفو أو ينام له جفن، وكلّ من

يسمع صوته أثناء التعلّم، يرشّخ تعلّمه في ذهنه، ومن يقرأ بصمت، ينسى بسرعة.

(١٣) على الرغم من أنّ الفريضة، هي أن يتعلّم المرء نهاراً وليلاً، إلا أن المرء لا يتعلّم الحكمة إلا في الليل، وكلّ من ينشغل بالتوراة ليلاً، يلتفت عليه خيط من المجد نهاراً.

الفصل الرابع

(٢) كيف تتمّ عملية التعلّم؟ يجلس الرابي [أي المعلم] والتلاميذ متحلّقين أمامه كتاج، كي يتمكن كلّ منهم من رؤيته وسماع أقواله. ولا يجلس الرابي على كرسي والتلاميذ على الأرض، فإمّا الجميع على الأرض، وإمّا على الكراسي. وفي البداية كان الرابي يجلس والتلاميذ واقفون. وقبل خراب الهيكل الثاني، صار التلاميذ يتعلّمون وهم جالسون.

(٤) إن علّم الرابي ولم يفهم التلاميذ، فعليه ألا ينزعج أو يغضب بسبب ذلك، بل يعيد مادة التعليم عدة مرات حتّى يفهم التلاميذ جوهر الشريعة. وعلى التلميذ ألا يقول «فهمت» من دون أن يفهم، بل يكرّر السؤال حتّى عدّة مرات، وإن انزعج الرابي وغضب، فليقل له: أيّها الرابي، هذه هي التوراة، أنا أحتاج إلى دراستها، وقدراتي محدودة.

(٥) على التلميذ ألا يخجل من أقرانه الذين استوعبوا المادة من المرّة الأولى أو الثانية، بينما احتاج هو إلى عدّة مرات. فإن خجل من هذا الأمر، فسوف يقضي وقته في الدخول والخروج من وإلى بيت الدرس من دون أن يتعلّم شيئاً. لذلك قال الحكماء الأوائل: لا

يتعلّم الخجول ولا يتعلّم الشديد (מבנות ב, ה). متى يحدث ذلك؟
عندما لا يفهم التلاميذ المادة لعمقها، أو بسبب محدودية قدراتهم.
ولكن إن أدرك الرابي أنهم مهملون في تعلّمهم ومرتخون، ما أدى
إلى عدم فهمهم، عليه أن يغضب، وأن يهينهم بالكلام ليدفعهم قُدماً.
قال الحكماء: أظهر هيبتك أمام التلاميذ (כתובות קג, ב)، لهذا
ليس من اللائق أن يتساهل الرابي أمام التلاميذ، ولا يضحك أمامهم
ولا يأكل أو يشرب معهم، حتّى تظلّ له هيبة عليهم، فيتعلّموا منه
بسرعة.

٦) لا يُسأل الرابي عندما يدخل إلى غرفة الدرس حتّى يرتاح،
ولا يُسأل التلميذ حتّى يجلس ويرتاح أيضاً، ولا يُسأل اثنين سوياً،
ولا يُسأل الرابي عن أمر من خارج المادة، وإنّما من الموضوع نفسه
الذي يدور حوله الدرس، حتّى لا يشعر بالإحراج.

٩) يمنع النوم في بيت الدرس، كما يمنع التحدّث بغير أقوال
التوراة، وإذا عطس أحدهم، لا يقال له «يرحمك الله»، فقداسة بيت
الدرس أعظم من قداسة الكنيس.

الفصل الخامس

١) ما دام المرء أوصي باحترام أبيه والتهيب منه، كذلك فهو
ملزم احترام معلّمه والتهيب منه، بل أكثر من أبيه، فأبوه هو من أتى
به إلى هذا العالم، ومعلّمه هو الذي يعلمه الحكمة، التي تنفعه في
الآخرة، وليس هناك من احترام أكثر من احترام المعلّم ولا هيبة أكثر
من هيبتة. قال الحكماء: تهيب من معلمك كما تهيب من السماء
(מבנות ד, ט).

١٢) حيث إنّ التلاميذ ملزمون احترام الرابي، فإنّ الرابي ملزم أيضاً احترام تلاميذه والتقرب منهم. هكذا قال الحكماء: ليكن احترام تلاميذك عزيز عليك كاحترامك الشخصي. (المرجع نفسه) وعلى المرء أن يحافظ على تلاميذه وأن يحبّهم، لأنهم الأبناء الجالبون للسرور في هذا العالم وفي الآخرة.

١٣) يعمّق التلاميذ حكمة الرابي ويوسعون صدره. قال أحد الحكماء: تعلّمت الكثير من الحكمة من معلّمي، ومن أصدقائي وتلاميذي تعلّمت أكثر (תלמידי אצט, ١, N)، وإذ تشعل خشبة صغيرة أخرى كبيرة، هكذا يتوقّد ذهن الرابي من جرّاء أسئلة تلميذ صغير، فتخرج منه حكمة رائعة.

الفصل السادس

١) من الفرائض أن يقدّم المرء الاحترام لتلميذ الحكماء، بالرغم من أنه ليس معلّمه. قيل: قمّ احتراماً للأشيب وأكرمّ وجه الشيخ (لاويون ٣٢: ١٩)، «الشيخ» هنا هو من اقتنى حكمة. (P 1717, 22, 2)، متى يلزم المرء بالوقوف احتراماً له؟ عند اقترابه لمسافة أربع أذرع وحتى مروره.

٣) ليس من اللائق للحكيم أن يتعمّد إتياب الناس بالوقوف له، بل يمشي في طريق مختصرة كي لا يراه أحد فيتعبه بالوقوف له. وقد كان الحكماء يسرون في طرق خارجية التفاوية، لا يعرفهم فيها أحد فيتعبوهم (المرجع نفسه N, 25).

٩) يُحترم الشيخ الطاعن في السنّ بالوقوف له، حتّى وإن لم يكن من الحكماء، وحتّى الحكيم إن كان شاباً، يقف احتراماً للشيخ

الطاعن في السنّ، مع أنه ليس ملزماً بوقوف كامل، بل مجرد إظهار الاحترام. أمّا شيوخ الأغيار، فيتمّ احترامهم بطرق أخرى، بأن نمُدّ لهم يدّ العون. قيل: قمّ احتراماً للأشيب (لاويون ٣٢: ١٩)، ويشمل هذا كلّ أنواع الشيوخ.

١٠) لا يشارك تلاميذ الحكماء الجمهور في أعمال البناء والحفر وما اشبه، حتى لا يفقدوا هيبتهم أمام الناس. ولا يؤخذ منهم مال لبناء سور المدينة، أو إصلاح بواباتها، أو أجور الحرس، وغير ذلك، ولا لتقديم هدايا للملك، ولا يُلزمون دفع الضرائب، أكان مما يفرض على أهل البلدة، أو ما يُفرض على الناس عموماً، وإن كانت لدى تلميذ الحكماء بضاعة للتجارة، يدفع ضريرتها بعد بيعها، ولا يسمح لغيره في السوق أن يبيع بضاعته قبله. وإن كانت له قضية لدى القضاء، وكان هناك كثير من أصحاب القضايا، يقدم على الجميع، ويُدعى إلى الجلوس.

١١) تعتبر إهانة الحكماء أو كرههم إثماً كبيراً. إذ لم تتعرض اورشليم للخراب إلّا بعد أن بدأ أهلها بإهانة تلاميذ الحكماء. قيل: فكانوا يستهزئون برسُل الله وأنبيائه، ويحتقرون كلامه على السنّتهم (أخبار الأيام الثاني ١٦: ٣٦). بمعنى أنهم كانوا يهينون أقواله. وبهذا تقول التوراة: «ونبذتم كلامي». (لاويون ١٥: ٢٦). ونبذتم من يتعلّمون أحكامي. وكل من يهين الحكماء، ليس له نصيب في الآخرة، إذ إنّه وبشكل عام «احتقر أقوال الله» (عدد ٣١: ١٥).

احكام عبادة الأوثان واحكام الأغيار

الفصل الأوّل

(١) في زمن أنوخ^(١)، ارتكب الناس خطايا كثيرة، وفقدت حكمة ذلك الجيل معناها. وكان أنوخ من بين الخطاة. وكان خطاهم كالتالي: بما أن الله خلق الكواكب والأقوان لتسيير العالم، ووضعها في السماء وأكسبها احتراماً، وجعلها خدماً له، فمن المناسب أن نُجلّها ونحترمها ونكبرها. وهذه هي إرادة الله أن نكبر ونحترم من يُكسبه هبة واحتراماً، تماماً كما يرغب الملك في أن يُقدّم الاحترام لمن يقفون أمامه، وهذا هو احترام الملك. وإذا خطر هذا الأمر في بالهم، أخذوا في إقامة هياكل للكواكب وتقديم القرابين لها، وتسييحها وتعظيمها بالأقوال وبالسجود أمامها، وذلك بغية الحصول على رضا الخالق، كما تقول أفكارهم السيئة.

(٢) وبعد انقضاء الزمان، جاء أنبياء الكذب مدّعين أن الله أوصاهم بالقول: اعبدوا الكوكب الفلاني - أو جميع الكواكب - وقدموا له واسكبوا له من الشراب كذا وكذا، وابنوا له هيكلاً، واصنعوا له صنماً كي يسجد له كلّ الشعب، النساء والأطفال والجميع. فبدأوا بنصب أصنام في الهياكل وتحت الشجر وعلى

(١) أنوخ/ اخنوخ/ حانوخ: هو ابن قايين وحفيد آدم الاول.

رؤوس الجبال والتلال، وأخذوا في التجمع والسجود لتلك الأصنام، قائلين للناس إن تلك الأصنام لها قدرة الإحسان والإساءة، لذلك من المفروض أن يعبدوها ويخشونها. وبدأ كذابون آخرون بالقول إن الكوكب نفسه أو البرج أو الملاك تكلم إليهم وقال: «اعبدوني بكذا وكذا وأخبرهم عن طريقة عبادته، افعلوا كذا ولا تفعلوا كذا» وانتشر هذا الأمر في كل العالم، أي عبادة الأصنام بطرق مختلفة وتقديم القرابين والسجود لها، وإذ طال الزمان، نسي الناس اسم الله الجليل والمهيب وزال من تفكيرهم، وما عادوا يعرفونه، وأصبح كل البشر رجالاً ونساءً واطفالاً لا يعرفون إلا الأصنام المصنوعة من خشب أو حجر، والهياكل الحجرية مما تعلموه منذ الصغر، يسجدون لها ويعبدونها، ويقسمون بأسمائها، وقد سار العالم على هذا السبيل حتى ولادة عمود العالم، ألا وهو أبونا إبراهيم.

٣) كان إبراهيم صغيراً، ولكن بعد أن قُطم، بدأت أفكاره بالتحوّل وبدأ بالتفكير ليلاً ونهاراً، وكان محتاراً: كيف يمكن أن يتحرك هذا الكون باستمرار إن لم يكن هناك من يحركه؟ فمن يحركه؟ إذ ليس بإمكانه أن يحرك نفسه! ولم يكن له معلم بل كان غارقاً في مدينة أور كاسيديم (الكلدان) بين عبدة الأوثان الأغبياء، مع أبيه وأمه وجميع الناس الذين كانوا على العبادة نفسها، وكان هو يعبد معهم، لكنه تابع تأمله في أمور الكون إلى أن توصل إلى سبيل الحق بفضلته، وعرف أن هناك رباً واحداً يسيّر الكون وخالق كل شيء، ولا إله غيره.

عرف إبراهيم الله وهو في الأربعين، فأخذ يناقش المنجمين موجهاً إليهم أسئلته، وكان يقول لهم «إن طريقهم ليست هي طريق

الحق، وكسر أصنامهم وبدأ يخبر الناس بأنه ليس من اللائق بهم أن يعبدوا إلا رب العالمين وله يسجدون ويقدمون قرايئهم وما يكسبون، لكي تعرفه جميع الأجيال القادمة، ويجب تحطيم كل الأصنام، حتى لا يصلوا بها الناس جميعاً أولئك الذين يتخيلون أن لا إله إلا تلك الأصنام، وإذ غلبهم باثباتاته، قرّر الملك أن يقتله، وحدثت المعجزة وخرج إبراهيم سالماً، ثم ارتحل إلى حاران، وبدأ يدعو الناس بصوت عالٍ إلى أن هناك إلهاً واحداً للجميع يجب أن يُعبد. وكان يذهب من مدينة إلى أخرى ومن بلاد إلى أخرى يجمع الناس ويدعوهم إلى الحق إلى أن وصل أرض كنعان. قيل: ودعا هناك باسم الله الإله السرمدي. (تكوين ٣٣: ٢١). وإذا كان الناس يتجمعون حوله ويسألونه عن أقواله، كان يخبرهم رايه فرداً فرداً ويقودهم إلى سواء السبيل، فتجمعت حوله آلاف مؤلفة من الناس، هم أهل بيته، وغرس في قلوبهم هذا المبدأ العظيم وألف فيه كتباً علّمها لابنه إسحق. وكان إسحق يعلم ويحذّر، وعلم يعقوب ودعا إلى أن يكون معلماً. وصار يعقوب معلماً وممسكاً بكل من انضم إليه. وعلم أبونا يعقوب كل أبنائه، ثم اختار لاوي وعينه رئيساً ومعلماً في مدرسة لتعليم طريق الله، ولحفظ فرائض إبراهيم. وأوصى أبنائه ألا ينقطعوا عن أبناء لاوي حتى لا ينسوا ما تعلموه. وأخذ الأمر في التعاضم عند أبناء يعقوب ومن انضم إليهم. وظهرت في العالم أمة تعرف الله، إلى أن طالت أيام إسرائيل في مصر، فعادوا إلى تعلم أفعال المصريين، وعبادة الأوثان، ما عدا سبط لاوي الذين حافظوا على فرائض الآباء، ولم يعبدوا الأوثان قط، وتقريباً تم اجتثاث المبدأ الذي غرسه إبراهيم، وعاد أبناء يعقوب إلى خطايا الأمم. ولكن بسبب

محبة الله لنا وحفاظه على قسمه لأبينا إبراهيم، أرسل لنا سيدنا موسى رئيس كلّ الأنبياء. ولما تنبأ سيدنا موسى واختار الله إسرائيل ميراثاً، توجههم بفرائضه وأخبرهم بطرق عبادته، وبما سيكون مصير عبدة الأوثان ومن سار على دريهم.

الفصل الخامس

(١) من أغوى واحداً من إسرائيل لعبادة الأوثان، رجلاً أكان أم امرأة فعقابه الرجم، حتى لو لم يعبد الغاوي والمغويّ الأوثان حقاً، إذ يكفي أنه أغواه لتلك العبادة.

(٢) من يغوي معظم الناس في المدينة، لا يُدعى محرّضاً بل مضللاً، فإن كان من أنبياء الكذب، فعقابه الرجم حتى الموت. أمّا المضللون فيحاكمون كأفراد ولا يعتبرون كمواطني المدينة المضلّلة إلا إذا كان مضلّليهم اثنين أو أكثر.

(٧) يمنع مناقشة المتنبّي بعبادة الأوثان، ولا يُسأل عن معجزات، وإن قام بذلك من نفسه، لا ننظر إليه ولا نفكر فيه. وكلّ من يفكر في كلماته بأنها ربّما تكون حقيقة، يخالف فريضة لا تفعل. قيل: لا تستمع إلى أقوال هذا النبي (ثنية ١٣: ٤).

الفصل السادس

(١) كيف تكون العرافة؟ يقف العراف ممسكاً بيده بقضيب من الريحان يلوح به، ويبخر ببخور معروفة لجماعته، ويتكلّم همساً بأقوال معروفة عندهم، إلى أن يسمع السائل وكان أحداً يكلمه ويجيبه على أسئلته بكلام من تحت الأرض، بصوت خفيض جداً، كأن الأذن لا تميّزه، بل يشعر به في فكره، كذلك يأخذ جمجمة إنسان

ميت ويبخر لها وينجم بها إلى يسمع صوت كأنه يخرج من تحت إبطه
ويجيبه. كلّ هذه الأعمال هي عِرافة، وكلّ من يقوم ولو بواحد منها
عقابه الرجم.

(٢) كيف تكون أفعال التنجيم؟ يضع المنجم عظمة طير معروف
اسمها لديه، في فمه، ويبخر ويقوم بأعمال أخرى، إلى أن يقع
كالمصاب بالصرع، ويخرج من فمه كلاماً على أحداث يتنبأ بوقوعها.
وهذه الأعمال تُعدّ من الوثنية.

(٦) تمنع التوراة إقامة الأنصاب، حتّى ولو كانت لعبادة الله.
والنُصب هو بناء يتجمّع الناس حوله. وقد كان النُصب أحد طرق
العبادة الوثنية. قيل: ولا تبني لك نصباً (تثنية ٢٢: ١٥). وكلّ من يقيم
نصباً فعقابه الجلد. كذلك الحجر المنحوت الذي ذكرته التوراة، يمنع
السجود له ولو قصد به عبادة الله. قيل: ولا تصنعوا لكم أوثاناً، ولا
تماثيل منحوتة، ولا تقيموا نصباً ولا أحجاراً مزخرفة في أرضكم
لتسجدوا لها (لاويون ٢٦: ١). إذ كان الوثنيون يضعون حجراً أمام
الوثن يسجدون عليه. لذلك لا تفعلوا هذا الأمر لله. ولا يجلد المارق
حتّى يمدّ يديه ورجليه على الحجر بحيث يبدو أنه ملقّى عليه. هذا هو
السجود المذكور في التوراة.

(٧) ماذا تعني هذه الأقوال؟ تعني أنه يمنع السجود فوق الحجارة
في كلّ مكان ما عدا في الهيكل، قيل: «في أرضكم» (المرجع
نفسه)، في بلادكم لا تسجدوا على الحجارة، ولكن اسجدوا على
الحجارة المقسّمة في الهيكل. وعلى هذا اعتاد كلّ إسرائيل على وضع
حصر أو قش أو تبن في الكنس المرصوفة بالحجارة، للفصل ما بين
المصلّي والحجارة.

الفصل الحادي عشر

٨) من هم المنجمون؟ هم الذين يحدّدون أوقاتاً كنبوءات فلكية، مثلاً اليوم الفلاني جيّد، واليوم الفلاني سيّئ. اليوم الفلاني ملائم للقيام بالعمل الفلاني. السنة الفلانية أو الشهر الفلاني سيّئ للأمر الفلاني.

٩) يمنع التنبؤ، حتى لو لم يقم المرء بالعمل بشكل فعلي بل مجرد أنّه أخبر بتلك الأكاذيب التي يعتقدّها الجهال حقائق وأقوال حكماء. وكل من يقوم بعمل بناء على تنبّؤات فلكية أو أنه أجّل عمله أو ذهابه حسب ذلك الوقت الذي حدّده الفلكيون، فعقوبته الجلد. قيل: لا تتشاءموا من شيء ولا تتفاءلوا منه؟ (لاويون ٢٦: ١٩). كذلك من يقوم بالخدع البصرية ليظهر للناس بأنه يقوم بعمل خارق وهو لا يقوم بذلك، فإنّ هذا يعدّ تنجيماً وعقابه الجلد.

١٠) من هو الساحر؟ هو من يقول أقوالاً ليست مفهومة ولا ذات معنى، معتقداً أن تلك الأقوال ذات أهمية. فيقول إذا تلقّظ الإنسان بكلام كذا وكذا عن الحيّة أو العقرب فإنّ ذلك يحمي من لدغتها، كذلك إن قال كذا وكذا عن الإنسان، فإنه سيحميه، وكلّ تلك الأصوات والأسماء المختلفة والقييحة لا تضر ولا تنفع.

١١) يسمح للملذوغ من الحيّة أو العقرب، أن يتلو صلاة صامتة على مكان اللدغة - حتى في يوم السبت - ليسهل الأمر عليه وليتشجّع، على الرغم من أن هذا لا فائدة ترجى منه بتاتاً. لكن السماح بهذا هدفه الراحة النفسية وذلك لخطورة اللدغة.

١٢) من يتلو صلاة على مكان الألم أو يقرأ آية من التوراة،

كذلك من يقرأ على الطفل حتى لا يخاف، ومن يضع كتاب التوراة أو التفلين على الطفل كي ينام، كلّ هذا لا يفيد ويعتبر تنجيماً وعِرافة، ألا يكفي أنهم يجعلون التوراة التي هي علاج للنفوس علاجاً للبدن. قيل: لأن فيهما حياة لنفسك (أمثال ٢٢: ٣). أما إذا قرأ من يتمتّع بصحة جيّدة آيات ومزامير لتحميه وتنجيه من الضيق والضرر، فهذا مسموح به.

١٣) من هو ذلك الذي يستشير الموتى؟ هو من يجوع نفسه وينام في المقابر كي يحلم بميت يخبره بما يسأل. وهناك من يلبس ملابساً معينة ويقول أقوالاً معينة ويخّر بيخور معروفة لديه، وينام وحيداً لكي تأتي إليه روح فلان الميت لتحذّته في الحلم. خلاصة القول، إن كلّ من فعل هذا عقابه الجلد. قيل: لا يكن في ما بينكم من يحرق ابنه أو ابنته ذبيحة في النار، ولا من يتعاطى العِرافة، ولا الشذوذ ولا الفأل ولا السحر، ولا من يرقى رقية، ولا من يسأل جاناً أو تابعة، ولا من يستشير أرواح الموتى (ثنية ١٠: ١٨).

١٥) يرمج الساحر الذي قام بعمل السحر، أما من يقوم بخداع البصر، ويقال بأنه فعل ولم يفعل، فإنه يجلد جلد عدم طاعة.

١٦) هذه الأمور كلّها هي أمور كاذبة، وهي التي ضلّل بها الوثنيون الأوائل شعوب الأرض كي يتبعوهم، وليس من اللائق لإسرائيل الذين هم حكماء وأصحاب حكمة، أن يستمرّوا في هذا الهراء، ولا يأتي في البال أن هناك فائدة تترجى منها. قيل: لا سحر في بني يعقوب، ولا عِرافة في بني إسرائيل (عدد ٢٣: ٢٣). وقيل: لأنّ هذه الشعوب التي سترتهم يستمعون للعرّافين والسحرة، أما أنت فلست كذلك إلخ. (ثنية ١٨: ١٤) كلّ من يؤمن بهذه الأمور وأشباهاها

ويعتقد في داخله أنها حقيقة، وأقوال حكيمة، لكن منعها التوراة، ما هو إلا من الجهلة وقليلي المعرفة، وضمنهم النساء والأطفال الذين يفتقدون للمعرفة الكاملة. أما أصحاب الحكمة والمعرفة الصحيحة فهم يعرفون ببراہین واضحة أن كل تلك الأمور التي منعها التوراة ليست من الحكمة في شيء، وإنما هي فوضى وهراء سار عليها عديموا المعرفة وتركوا الطريق السوي بسببها. وعلى هذا قالت التوراة محذرة من كل هذا الهراء: كونوا كاملين امام الله ربكم (المرجع نفسه ١٣).

الفصل الثاني عشر

(١١) يمنع الوشم. والوشم المنصوص عليه في التوراة، هو أن يقوم المرء بجرح جلده ثم يملأ مكان الجرح بكحل أو حبر أو أي من الأصباغ التي لا تمحى، وقد كان هذا سلوك الأمم الذين كرسوا أنفسهم لعبادة الأوثان، بمعنى أن الواحد منهم كان يوشم نفسه ليظهر أنه أصبح مكرساً لعبادتها. وكل من يوشم نفسه بإحدى هذه المواد بعد أن يجرح أي جزء من جسده سواء أكان رجلاً أم امرأة، فعقابهما الجلد.

(١٣) الخدش أو الجرح هما أمر واحد، إذ كان الأغيار يخدشون جلودهم حزناً على أمواتهم. كذلك كانوا يجرحون أنفسهم من أجل أغراض تتعلق بعبادة الأوثان. قيل: ويجرحون أجسادهم بحسب شعائرتهم (الملوك الاول ٢٨: ١٨)، هذا أيضاً منعه التوراة. قيل: لا تخذشوا أجسادكم (تثنية ١٤: ١).

فرائض التوبة

الفصل الأول

(١) كلّ فرائض التوبة أكانت فرائض «افعل» أو فرائض «لا تفعل»، إن خالف امرؤ أحدها قصداً أم من دون قصد، عليه أن يتوب ولا يكرّرها أبداً، وأن يعترف أمام الله سبحانه. قيل: أي رجل أو امرأة أخطأ... إلخ، فليعترفنا بخطيئتهما التي فعلاهما (عدد ٦: ٥). هذا اعتراف بالقول. كيف يتمّ هذا الاعتراف؟ يقول: يا رب! أخطأت، أئمت، أجرمت أمامك وفعلت كذا وكذا، وما أنا نادم وخجل ولن أكرّر ما فعلت أو أعيد ذكره. هذا هو جوهر الاعتراف، وكلما زدت في الاعتراف وأطلت فيه كان أفضل، وعندما يأتي أصحاب الخطايا والذنوب بقرايئهم للتكفير عن أخطائهم ومقاصدهم السيئة، لن يكفر عنهم قربانهم إلا بعد أن يقوموا بطقس التوبة ويعترفوا اعترافاً بالقول. قيل: أن يعترف بخطيئته (لاويون ٥: ٥). وهكذا فجميع المحكومين بالموت من قبل المحكمة، والمحكومين بالجلد، لا يكفر عنهم موتهم أو جلدتهم، حتّى يتوبوا ويعترفوا. كذلك المتسبّب بضرر لصاحبه أو لمال صاحبه، بالرغم أنه دفع له ما هو ملزم به، إلا أنه لا يكفر عنه حتّى يعترف ولا يعود لتكرار مثل هذه الأفعال بتاتاً. قيل: من كلّ خطية الإنسان (تشية ٦: ٥).

(٣) ما دام أن الهيكل ليس قائماً في هذا الزمان، ولا يوجد مذبح

للكفارة، فليس هناك إلا التوبة. فالتوبة تكفر عن كل الذنوب. فمن كان مجرمًا طيلة حياته، ثم تاب، فلن يذكر له أي جرم من جرائمه. قيل: وشرّ الشرير لا يهلكه إن هو تاب عن شره. (حزقيال ١٢: ٢٣) كذلك فإن يوم الغفران يكفر فيه عن التائبين. قيل: إذ يكفر عنكم في هذا اليوم (لاويون ٣٠: ١٥).

الفصل الثاني

(١) ما هي التوبة النصوح؟ هي عندما يكون بمقدور المرء أن يكرّر خطيئته، لكنه لا يكررها بسبب توبته، لا خوفاً ولا لعدم القدرة، وإن لم يتب إلا في أيام شيخوخته، حيث لم يعد بإمكانه فعل ما كان يفعله من معاصي، فإن توبته مقبولة منه، بالرغم من أنها ليست توبة نصوح. ولو تاب أحدهم في آخر يوم من حياته، يعتبر تائباً، وتمحى كلّ ذنوبه. قيل: وقبل أن تظلم الشمس والنور والقمر والكواكب، وترجع الغيوم بعد المطر (الجامعة ٢: ١٢)، وهذا هو يوم الموت بالنسبة للمرء، فإذا ذكر خالقه وتاب قبل أن يموت، يغفر له.

(٢) كلّ من يعترف بالقول فقط ولا ينوي ترك معاصيه حقاً، فهو كمن يقوم بطقس الطهارة بتغطيس نفسه في الماء بينما يمسك بيده شيئاً نجساً، حيث لا تفيده التوبة حتى يبعد عنه ذلك الشيء النجس.

(٩) لا تكفر التوبة ولا يوم الغفران إلا المخالفات التي تحدث بين الإنسان والله، كتناول طعام محرّم، أما المخالفات التي بين الإنسان والإنسان، كالإضرار بالآخرين أو شتمهم أو نهب ممتلكاتهم، فإنها لا تمحى إلى الأبد، حتى يعيد لهم مالهم

ويسترضيهم. بالإضافة إلى ذلك عليه أن يطلب منهم أن يسامحوه، حتى لو لم يضايقهم إلا بالكلام فعليه أن يصلحهم ويلح عليهم أن يسامحوه حتى تمحي خطاياهم.

(١٠) يمنع على المرء أن يكون فقطً ولا يسامح، بل عليه أن يكون سريع الاسترضاء وليس من السهل إغضابه. فإذا طلب خاطئ منه أن يسامحه، عليه أن يسامحه من قلب طاهر ونفس طيبة، حتى لو كان قد ضيق عليه وأخطأ بحقه كثيراً. لا انتقام ولا ضغينة، هذا هو إسرائيل، وقلبه الطيب، لهذا يقال عن أهل جيبون الذين رفضوا أن يسامحوا وأن يصلحوا: أهل جيبون ليسوا من إسرائيل (صموئيل الثاني ٢: ٢١).

الفصل الثالث

(١) كل إنسان له حسنات وسيئات. فمن زادت حسناته على سيئاته، يعتبر باراً. ومن زادت سيئاته على حسناته، يعتبر شريراً. أما من تساوت حسناته مع سيئاته، فهو في الوسط. كمثل المدينة، فإن زادت حسنات مواطنيها على سيئاتهم، فهي مدينة أتقياء، وإن زادت سيئاتهم على حسناتهم، فهي مدينة فاجرة، وهذا هو الحال بالنسبة لكل العالم.

(٣) كل من يندم على فرائض أذاها، وندم على الأعمال الصالحة، وقال في نفسه، ماذا استفدت من تلك الأعمال؟ يا ليتني لم أفعلها! فقد خسر بذلك أجرها، ولا تُذكر له أية أعمال صالحة أذاها. قيل: إن برّ البار لا ينقذه إن ارتكب معصية (حزقيال ١٢: ٣٣)، ولا يكون هذا إلا بالندم على ما سبق أن فعله، ومثلما

توزن حسنات المرء وسيئاته حين تدنو ساعة موته، كذلك في رأس السنة الجديدة توزن سيئات كل ميت مع حسناته. فمن وجد باراً، يمنح الحياة، ومن وجد شريراً، يمنح الموت. أما من كان بين بين، فإنه يؤجل إلى يوم الغفران، فإن تاب يمنح الحياة، وإن لم يتب يمنح الموت.

(٤) على الرغم من أن نفخ البوق في رأس السنة، هو حكم توراتي، إلا أن القصد منه تعليم الخطاة. بمعنى آخر، إن لسان حاله يقول: استيقظوا أيها النيام من نومكم، وأفيقوا أيها الغافون من غفوكم، وابحثوا في أعمالكم، وتوبوا واذكروا ربكم. فإن نسيتم الحقيقة بتكبر، وارتكبتم المعاصي طيلة عامكم، فلا ينفعكم ولا ينقذكم. انظروا إلى انفسكم وتفحصوا سبلكم، وليترك كل واحد منكم طريق الشر وأفكاره السيئة. لهذا على كل شخص أن ينظر إلى نفسه طوال العام، وكأن حسناته تعادل سيئاته، وكذلك كل الناس. من أخطأ مرة واحدة، فقد أدان نفسه وأدان كل العالم وأفسده، وإن أذى فريضة واحدة، فقد برأ نفسه وكل العالم، وسبب لهم خلاصاً وفداء. قيل: البار هو ركن العالم (أمثال ١٠: ٢٥). لذلك تقي واحد يُبرئ كل العالم ويخلصه. وعلى هذا سلك كل إسرائيل، بالاستزادة من أعمال البر والأفعال الصالحة، وأداء الفرائض من رأس السنة وحتى يوم الغفران، أكثر من كل أيام السنة. كما اعتادوا كلهم أن يستيقظوا ليلاً في تلك الأيام العشرة، للصلاة في الكنس طالبين الرحمة والغفران حتى بزوغ النهار.

(٧) هناك خمسة يدعون كفاراً، من قال إنه لا يوجد إله، ولا مسير لهذا العالم، والقاتل إن هناك مسيرين أو أكثر، والقاتل إن هناك

سَيِّدًا واحداً له جسد وصورة، والقائل إنه ليس هو وحده الأوّل والخالق لجميع الأشياء، والذي يعبد إلهاً آخر كوسيط بينه وبين ربّ العالمين. كلّ واحد من هؤلاء يعتبر كافراً.

(٨) هناك ثلاثة يدعون هرطقة، القائل إن ليس هناك نبوة بتاتاً، ولا علم يأتي من الله إلى الإنسان، والذي ينكر نبوة سيّدنا موسى، والقائل إن الله لا يعرف أعمال البشر، كلّ واحد من هؤلاء الثلاثة يدعى مهرطقاً.

(١١) من حادّ عن المسلك العام للناس، مع أنّه لم يرتكب إثماً، إلاّ أنه انفصل عن الطائفة الإسرائيلية، فلا يؤدّ فرائضها، ولا يشارك في ضيقها، ولا يعاني معاناتها، بل يسير في حال سبيله كأحد الأغيار، وكأنه ليس من إسرائيل، ليس له نصيب من الآخرة. ومن يرتكب ذنباً عمداً كما فعل يهويعيم^(١) صغيراً أكان أم كبيراً، فليس له نصيب من الآخرة، ويسمّى هذا الشخص، مؤولاً للتوراة بغير وجه حقّ بل بوقاحة وتحلّ.

(١٢) أمّا الخونة فهم اثنان، من يسلم صاحبه للأغيار كي يقتل أو يضرب. ومن يسلم مال صاحبه للأغيار أو للّص أو قاطع الطريق المماثل للأغيار. كلاهما ليس لهما نصيب من الآخرة.

(١٤) جميع المجرمين والخطاة ومن على شاكلتهم، متى أعلنوا توبتهم، سرّاً أم علانية، تقبل تلك التوبة. قيل: ارجعوا أيها الأبناء الطائشين (إرميا ٢٣: ٣)، إذ على الرغم من أنه ما زال طائشاً، وبالرغم من أنه تاب في السر لا في العلن، تقبل توبته.

(١) أحد ملوك إسرائيل، اشتهر بالظلم وسفك الدماء البرية.

الفصل الرابع

١) مُعِيقات التوبة أربعة وعشرون، منها أربعة تعدّ من الكبائر، لأن من يرتكب واحداً منها لا تقبل له توبة، وهي التالية:

أ: من يدفع الكثيرين إلى الخطيئة، ويشمل هذا من يعيق الكثيرين عن أداء الفرائض.

ب: من يحوّل صاحبه من طريق الخير إلى طريق الشرّ، كالغاوي والمحرّض.

ج: من يرى ابنه يتعلّم المساوئ، ولا يمنعه من ذلك، فما دام ابنه تحت سيطرته، فإن في إمكانه أن يمنعه. ويعدّ هذا التقصير كمن يقود إلى الخطيئة.

د: ومن يقول «أخطئ ثم أتوب»، ويشمل هذا من يقول «أخطئ ثم أتوب في يوم الغفران».

٢) هناك خمسة أمور تغلق باب التوبة أمام فاعلها هي:

أ: من يخالف عاقبة الناس، فلا يشاركهم أعمال التوبة، ولا يفوز مثلهم بالحسنات.

ب: من يخرج على أقوال الحكماء، فخروجه يقوده إلى الانفصال عنهم، فلا يعرف طرق المغفرة.

ج: الساخر من الفرائض، فكونه سخر منها فلن يسعى إليها أو إلى تأديتها، فبماذا يفوز؟

د: من أهان معلّمه.

هـ: الكاره للتوبخ، فحيث إن التوبخ يقود إلى التوبة، فإنّه بذلك لن يسعى إليها. - وهكذا وتبّخ جميع الأنبياء إسرائيل كي يتوبوا. لهذا

السبب، يجب تعيين حكيم كبير شيخ يخشى الله منذ صباه ومحجوب من الجميع، في كل جماعة من إسرائيل، ليوتخ الكثيرين ويقودهم إلى التوبة. أما من يكره التوبخ، فإنه يتعد عن المُوْتخ ولا يستمع لأقواله. لذلك يظّل على خطاياها حاسباً إيّاها أموراً حسنة.

٣) هناك خمسة معاصي من يرتكبها لا يمكنه له أن يتوب توبةً نصوح، إذا ارتكب المرء إثمًا بحق أحدهم من دون ان يتمكن من تمييزه، إذ هنا لا يعرف من هو حتى يعيد إليه ما أخذه منه أو يسأله الصفح، وهي كالتالي:

أ: من يشتم الناس كافة، وبالتالي لا يعرف لمن يلجأ طالباً الصفح.

ب: المتعاون مع اللصوص.

ج: الذي يجد إحدى المفقودات ولا يعرفها كي يعيدها إلى أصحابها، إذ عندما ينوي التوبة لن يعرف لمن يلجأ طالباً الصفح.

د: من يأكل مال الفقراء واليتامى والأرامل، فهؤلاء مساكين، وغير معروفين أو مشهورين، وينتقلون من بلدة إلى أخرى من دون أن يتعرف عليهم أحد. بالتالي لن يعرف التائب صاحب المسروقات حتى يعيدها إليه.

هـ: المرتشي من أجل التلاعب بالقضاء، وهو مشجع للإثم ويعمل على دفع الآخرين إلى الخطيئة.

٤) أمور خمسة من يفعلها لا يستطيع الانقطاع عنها، إذ إنها أمور بسيطة لدى معظم الناس، ومرتكبها لا يعلم أنها من المعاصي وهي التالية:

- أ: من يشارك بطعام لا يكفي صاحبه، إذ إن هذا شبيه بالسرقة. ومرتكبه لا يعرف انه أخطأ، بل يقول «لم أكل إلا بإذنه».
- ب: من يستعمل رهن الفقير، فـرهن الفقير ما هو إلا فأس أو مشط للحقل أو شبيه ذلك، ويقول في نفسه: «لن ينقص منه شيء»، وبالتالي لن آخذ منه أي شيء».
- ج: من ينظر إلى العورات ظناً منه أن لا خطيئة في ذلك، من دون أن يعلم أنّ في نظرة العين إثم كبير. قيل: ولا تضلوا باتباع ما قد يكون في قلوبكم وعيونكم (عدد ٣٩: ١٥).
- د: من يفتخر بتعبير صاحبه قائلاً في نفسه إنه لم يخطئ؛ لأن صاحبه غير موجود ولم يشعر بالخزي، فكلّ ما عمله أنه قارن أعماله الصالحة وحكمته بأعمال صاحبه وحكمته، كي يبدو نتيجة ذلك محترماً بينما يظهر صديقه محتقراً.
- هـ: من يشكّ في المستقيمين، معتقداً أنه لم يخطئ، إذ يقول في نفسه «ماذا فعلت له؟ إذ ليس هناك إلا الشك، فماذا فعل أو لم يفعل؟» وهو لا يعرف أن هذا إثم، لأنه يظن أن ذلك الشخص الصالح مرتكب للخطيئة.
- ٥) وهناك أمور خمسة ومن يفعلها يستمرّ في فعلها دائماً واجداً صعوبة في الامتناع عنها. لذلك هناك حاجة إلى من يحذّر الآخرين منها حتى لا يقع فيها أحد، وكلها أفكار سيئة. وهي: النسيمة، وبذاءة الكلام، وسرعة الغضب، والأفكار السيئة، ومرافقة الشرير. وقد أوضحنا في سنن النزعات أموراً على كل شخص أن يسلك وفقها دائماً، فذلك حريٌّ بالتائب.
- ٦) هذه الأمور كلها وما على شاكلتها، بالرغم من أنها تعيق

التوبة من دون أن تمنعها، إلا أن من تاب عنها، يعد تائباً، وله نصيب من الآخرة.

الفصل الخامس

(١) لكل إنسان مطلق الحرية في أن يسلك طريق الحق ويكون باراً، أو أن يسلك طريق الشر ويكون شريراً. ورد في التوراة: صار آدم كواحد منا، يعرف الخير والشر (تكوين ٢٢: ٣)، بمعنى أن الإنسان كان وحيداً في الحياة من دون شبيه له من ذاته، له رأي كراهه وفكر كفكره، وهذا الإنسان يعرف الخير والشر ويصنع كل ما يريد من دون أن يمنعه أحد، بحيث يمكن أن «يمد يده إلى شجرة الحياة» (المرجع نفسه).

(٢) لا يخطر في بالك أن يقولوا أحقق الحمقى، وأكبر جاهل في إسرائيل، إن أنكرت أن الله سبحانه وتعالى يفرض على الإنسان منذ خلقه أن يكون باراً أو شريراً. فالحق أن كل إنسان حري به أن يكون باراً كسيدنا موسى، أو شريراً كيربعام^(١) أو حكيماً أو أحقق أو رحيماً أو فظاً أو بخيلاً أو كريماً.. إلخ وليس هناك من يكرهه أو يفرض عليه، ولا من يسحبه إلى أحد الطرفين، لكنه هو بمحض اختياره يميل إلى الطريق التي يرغب فيها. قال إرميا: ألا من فم العلي يخرج الشر والخير. (مراثي ٣: ٣٨) وهذا يعني أن الله لا يفرض على أحد أن يكون تقياً أو شريراً، فالشريد يخسر نفسه. لذلك فمن اللائق به أن يبكي وينوح على خطاياها، وعلى ما راكمه لنفسه من رصيد من الذنوب.

(١) يربعام بن نباط أحد ملوك إسرائيل الذين فاق شرهم أي شر.

٤) لو أن الله فرض على الإنسان أن يكون تقياً أو شريراً، أو لو كان هناك شيئاً يجذب الإنسان بطبيعته لإحدى الطريقتين، أو لمعرفة من المعارف أو لرأي من الآراء، أو لعمل من الأعمال، كما يقول المنجمون الحقمى، لكان هذا قد فرض علينا من قِبل الأنبياء: أن افعل هذا ولا تفعل ذلك. ولتكن طرقكم صالحة ولا تتبعوا الأشرار. لو كان هذا صحيحاً، أي أنه فرض عليه من بداية خلقه، أو أن طبيعته تجذبه لإمر لا يمكنه الفكك منه؟! لما كان هناك مبرر للتوراة؟ لا تستغرب وتقل: لو أن الإنسان يفعل كل ما يرغب فيه، فتكون أعماله وفق رغبته. هل يعمل في الحياة أمراً لا يرغب فيه؟ أعلم أنه لا يعمل إلا ما في خاطره، بالرغم من أن أعمالنا وفق إرادتنا. كيف ذلك؟ ذلك أن الخالق يرغب في أن تكون النار والرياح عالية فوق الماء وتكون الأرض في الأسفل، والعالم يتحرك دائرياً، هكذا يرغب المرء أن تكون سلطته في يده، وكل أعماله وفق رغبته. لهذا الأمر يحكم عليه بناءً على أعماله: فإن عمل خيراً يحسن إليه، وإن فعل شراً، يساء إليه.

الفصل السابع

٢) على المرء أن يعلم أنه سوف يموت لا محالة، ولعلّه يموت في تلك اللحظة وهو ما زال آثماً، لذلك عليه أن يتوب عن خطاياها فوراً، وأن لا يقل «أتوب عندما أشيخ»، إذ قد يموت قبل أن يشيخ. قال سليمان في حكمته: لتكن ثيابك بيضاء دائماً (الجامعة ٨: ٩).

٣) لا تقل إن لا توبة إلا من الذنوب المصحوبة بالأعمال، كالزنا والسرقه والنهب، فمع أن على المرء أن يتوب عن هذه المعاصي، إلا

ان عليه ايضاً أن ينظر إلى أفكاره السيئة فيتوب عن الغضب والكراهية، والحسد والسخرية من الآخرين والركض خلف المال والجاه، والبحث بشراهة عن الأطفمة، وغير ذلك. عليه أن يتوب عن كل هذه الآثام، التي تعتبر أكبر من تلك المصحوبة بالعمل، إذ ما إن يقع المرء فيها حتى يصعب عليه الخلاص منها. قيل: تخلى الشرير عن طريقه، وفاعل الإثم عن أفكاره (إشعياء ٧: ٥٥).

٤) لا يخطر في بال التائب أنه بعيد عن المكانة الرفيعة للاتقياء بسبب ذنوبه وخطاياها التي ارتكبها سابقاً، فالأمر ليس كذلك. فالتائب محبوب ومفضل عند الله وكأنه لم يخطئ بتاتاً. بل أكثر من ذلك، إذ إن أجره كبير لأنه ذاق الخطيئة ثم ابتعد عنها، وسيطر على غرائزه. قال الحكماء: لا يستطيع الاتقياء الخلص، ان يتبوؤا المكانة التي يتبوؤها التائبون (ברכות ٢, ٦٦). أي أن مكانة التوابين أسمى من مكانة أولئك الذين لم يعرفوا الخطيئة، لأنهم يفوقهم من حيث السيطرة على غرائزهم.

٨) على التوابين أن يتحلوا بالسكينة والتواضع، فإذا عيبرهم الجاهلون بأعمالهم السابقة، قائلين لهم: «كنتم بالأمس تفعلون كذا وكذا، وتقولون كذا وكذا» عليهم ألا يهتموا بهم، بل أن يغمروهم السرور لسماع ذلك، لأن هذه الأقوال تزيد من أجرهم وتعظم مكانتهم. ومن الخطأ الكبير ان يقال للتائبين «اذكروا أعمالكم السابقة»، أو تذكيرهم بها لإحراجهم، أو ذكر أعمال وأمور مشابهة بغية تذكيرهم بها. كل هذا ممنوع فعله، ويشمل هذا تحذيراً من المساوي اللفظية التي حذرت منها التوراة. قيل: فلا يغبن أحدكما الآخر (لاويين ٢٥: ١٧).

الفصل العاشر

١) لا يقل أحدكم، ها أنا أؤدّي فرائض التوراة وأعمل بحسب حكمتها كي أنال البركات الواردة فيها، أو كي أحصل على نصيب من الآخرة، وها أنا أبتعد عن المعاصي الذي حدّرت منها التوراة كي أنجو من الويلات المذكورة في التوراة، أو لكي لا أحرم من نصيبي في الآخرة. والحق أن ليس من اللائق أن نعبد الله وفق كل هذا، إذ من عبد ربه وفق هذا، فهو عابد بسبب الخوف، ونحن لا نعبد الله خوفاً، فهذه طريقة الأغيار، والنساء والأطفال في العبادة. حتّى إن النساء والأطفال يغيّرون من طريقة عبادتهم كلما ازدادت معرفتهم، فينتقلون إلى عبادة الله بسبب محبتهم له.

٤) قال الحكماء الأوائل لعلك تقول: ها أنا أتعلّم التوراة لكي أصبح ثرياً، ولكي يدعونني «رابي» ولكي أحصل على أجر في الآخرة. تقول التوراة: أحبوا الله (ثنائية ١١: ١٣)، فكل ما تفعلونه، لا تفعلونه إلا بدافع من الحب (٦٦٥)، المرجع نفسه).

٥) كلّ من يشغل بالتوراة بهدف أجر دنيوي، أو اتقاء للشدائد، فإنّه لا يشغل بها لأجلها. أمّا من يشغل بها لا خوفاً ولا طمعاً، بل بدافع محبته لله الذي أوصى بذلك، فهو منشغل بها لأجلها. قال الحكماء: (لينشغل المرء بالتوراة حتّى لو ليس من أجلها، إذ في النهاية يصبح انشغاله بها من أجلها)، (٥١٣٥, ٥١٣٥) وعلى هذا عندما يعلّمون الصغار والنساء، وشعوب الأرض كافة، لا يعلّمونهم إلا خوفاً وطمعاً بأجر، إلى أن تزداد معرفتهم وحكمتهم. بعد ذلك يكشفون لهم رويداً رويداً الغاية الحقيقية للعبادة ويعدّوهم لها بلطف ولين إلى أن يدركوا الأمر، ويعبدوا الله بدافع المحبة.

كتاب المحبة

ספר אהבה

قراءة اسمع كريات שמע

الصلاة תפילה

تقليد תפילין

مزواه מזרח

كتاب التوراة ספר תורה

صيصيت לצלית

التبريكات ברכות

فرائض قراءة اسمع

الفصل الأول

٤) من يقرأ وصية اسمع، وينتهي من الآية الأولى، يقول بصوت منخفض: مبارك اسمه الممجّد في مملكته إلى الأبد. ثم يعود لإكمال القراءة: أحبب الله ربك، حتّى نهايتها. لماذا نقرأ هذا؟ تقول تقاليدنا أن أبانا يعقوب جمع أبناءه في مصر قبيل موته، وأمرهم واستحثهم على توحيد الله وعلى السير في طريقه التي سار عليها إبراهيم وأبوه إسحق. وقد سألهم قائلاً: يا أبنائي، هل منكم من لا يقف معي في توحيد الله؟ فأجابوه جميعاً قائلين: اسمع يا إسرائيل، الله ربنا إله واحد - بمعنى اسمع ما نقول يا أبانا يا إسرائيل، الله ربنا إله واحد. فقال الشيخ: مبارك اسمه الممجّد في مملكته إلى الأبد. بناءً على هذا، فعلى كلّ شعب إسرائيل أن يردّدوا ما قاله الشيخ إسرائيل من نسيح بعد هذه الآية.

الفصل الثاني

٨) على القارئ أن تسمع أذناه ما يقرأه، مع ذلك، فحتّى إن لم نسمع أذناه، يعتبر بأنه قد أتمّ الفريضة، لكن هذا غير لائق، كذلك يجب أن يدقّق في لفظ الحروف، مع ذلك يعتبر بأنه قد أتمّ الفريضة بالرغم من عدم تدقيقه، لكن هذا غير لائق أيضاً.

٩) كيف يدقق؟ عليه أن يترك فراغاً بين كل حرفين متشابهين، فيكون أحدهما في نهاية الكلمة، والآخر في بداية الكلمة التالية، مثل «בכל לבבך، أي من كل قلبك»، إذ تقرأ «בכל أي كل» ثم לבבך، أي قلبك»، كذلك بالنسبة إلى «ואבדתם מהרה» أي نزولوا عاجلاً»، و«הכנף פתילו» أي خيט أزرق لأهداب الشوب. ويجب توضيح حرف الزاي في كلمة «תזכרו» أي تذكروا. كما يجب مَدَّ حرف الدال في كلمة «אחד» وذلك تمجيذاً لله في السماء وفي الأرض، وفي الجهات الأربع. كذلك يجب عدم خطف الحاء حتى لا تصبح الكلمة «אי חד» أي لا أحد.

١٠) من يقرأ اسمع بأي لغة من اللغات التي يفهمها، عليه أن يحذر من الأخطاء اللغوية في تلك اللغة، فيدقق في لفظها بشكل سليم، كما يدقق في اللغة المقدسة [العبرية].

فرائض الصلاة

الفصل الأول

٤) سبى الشيرير نبوخذ نصر، إسرائيل، الذين اختلطوا بالفرس واليونانيين وبقية الأمم، وولد لهم أبناء في بلاد الأغيار. ونتيجة ذلك ضعفت لغة الأبناء الأصلية، إذ أخذوا يخلطونها بلغات أخرى كثيرة، وقد كان الواحد منهم لا يستطيع التعبير عن طلباته بلغة واحدة من دون أخطاء. قيل: وكان كلام أولادهم خليطاً من لغة إشدود وسواها، وما كانوا يحسنون التكلم باليهودية (نحميا ٢٤: ١٣). لهذا عندما كان أحدهم يصلي، كانت لغته تعجز عن طلب مراده، أو حين تسيح الله سبحانه وتعالى، باللغة المقدسة، إذ كان يخلط بها لغات أخرى. ولما لاحظ عزرا^(١) ومحكمته هذا الأمر، وضعوا للشعب ثمانية عشر تبريكاً بشكل متسلسل. الثلاث الأولى تسيح لله، والثلاث الأخيرة، للشكر، والوسطى، كافية لكل المطالب، لكل شخص، ولكل حاجات الجمهور كله كي تكون موجودة في تناول الجميع كي يتعلمونها، وتكون صلاة من يتأنيء، صلاة كاملة، كصلاة صاحب اللفظ السليم. لهذا السبب تمّ نصحيح جميع التبريكات والصلوات

(١) عزرا الكاتب (٤٥٠ ق. م.) أهم شخصية دينية بعد موسى، عمل على ترتيب صحف التوراة.

لدى كلِّ إسرائيل كي يكون موضوع كلِّ صلاة في متناول الذين يتأتون.

الفصل الثامن

(١) دائماً ما نسمع صلاة الجماعة، حتّى لو كان بينهم خطاة، فالله تبارك وتعالى لا يكره صلاة الجماعة. لذلك على كلِّ شخص أن يشرك نفسه في تلك الصلاة، ولا يصلي منفرداً طالما استطاع ذلك.

(٤) كيف تكون صلاة الجماعة؟ يصلي أحدهم بصوت مرتفع، بينما الباقي يستمعون إليه. ولا يتمّ ذلك بأقلّ من عشرة من البالغين الأحرار، وإمام واحد שליח צבוח.

(٥) ولا يُقرأ القديش^(١) إلا بوجود عشرة أشخاص، ولا يرفع الكهنة أيديهم إلا بوجود عشرة، ويعدّ الكهنة من النصاب، إذ كلِّ عشرة أشخاص من إسرائيل، يدعون طائفة. قيل: إلى متى أحتمل هذه الطائفة الشريرة (عدد ٢٧: ١٤)، وكانوا عشرة، وها هم يخرجون، يشوع وكالب.

(٩) يُسقط الإمام فريضة الصلاة عن كثيرين. كيف؟ عندما يكون يصلي وهم يستمعون، ويقولون آمين بعد كلِّ تبريكة، بهذا يعدّون مصليين. عمن تتحدّث هذه الأقوال؟ تتحدّث عمن لا يعرف كيف يصلي، أما من يعرف ذلك، فلا تسقط الفريضة عنه إلا حين قيامه بالصلاة بنفسه.

(١١) لا يكلف الإمام إلا إذا كان الأفضل من حيث الحكمة

(١) القديش: هو دعاء يقرأ على روح الميت.

والأفعال بين الناس. ويفضل أن يكون شيخاً. كذلك يفضل أيضاً أن يكون إنساناً ذا صوت عذب ومعتاداً التلاوة.

١٢) من لا يحسن النطق بوضوح، كأن يلفظ الألف عيناً، أو العين ألفاً، ومن لا يستطيع قراءة الحروف كما يجب، لا يصلح لأن يكون إماماً.

الفصل الحادي عشر

١) كلّ مكان فيه عشرة من إسرائيل، عليهم أن يخصصوا لهم مكاناً للصلاة، كلّ صلاة في موعدها. ويُدعى هذا المكان كنيس. وعلى كلّ واحد من يهود تلك البلدة أن يجبر الآخرين على بناء كنيس واقتناء كتب التوراة والأنبياء والكتابات.

٥) يجب احترام الكنس وبيوت الدراسة، إذ تحترم ويتمّ تنظيفها، ونضاء بقناديل في كلّ من إسبانيا والمغرب وبلاد الرافدين والأرض الطيبة [أي فلسطين]، كما يجب أن تفرش بالحصر لجلوس المصلين. أمّا في المدن المسيحية، فيجلس المصلّون على كراسي.

٦) يمنع الاستخفاف بالكنس وبيوت الدراسة، فلا لعب ولا نهكّم فيها ولا أحاديث لا فائدة منها، كما يمنع فيها أيضاً الأكل والشرب، أو استخدام المكان للترفيه والتنزه. ولا يلجأ المرء إليها للوقاية من حرّ الشمس، أو من المطر. لكن يسمح للحكماء وتلاميذهم بالأكل والشرب هناك وقت الحاجة.

٧) يمنع إجراء الحسابات في هذه الأماكن، إلا إن كانت تتعلق بحسابات الفريضة، مثل صندوق الصدقات واقتداء الأسرى وما أشبه.

ولا يؤتى فيها إلا تأييداً حاشداً، مثل تأييد كبار حكماء البلدة، حيث يجتمع كل الناس هناك للتأيين.

الفصل الثاني عشر

(١) أمر سيدنا موسى إسرائيل أن تقرأ التوراة علناً في يوم السبت، وفي فجر كل من الاثنين والخميس، وذلك خشية أن يظلموا ثلاثة أيام من دون سماع التوراة. كما أمر عزرا كذلك أن يقرأوا في أثناء صلاة العصر من كل يوم سبت بسبب الباطلين الذين لا عمل لهم. كذلك أمر أن يقرأ ثلاثة أشخاص يومي الاثنين والخميس، على ألا يقرأوا أقل من عشر آيات.

(٢) هذه هي الأيام التي تقرأ فيها التوراة علناً: أيام السبت، وفي المناسبات، ورؤوس الأشهر، وأثناء الصوم، وخلال عيد الحانوكا [الأنوار] والبوريم [المساخر]، ويومي الاثنين والخميس من كل أسبوع. ولا يكف عن قراءة أسفار الأنبياء إلا في أيام السبت، وفي الأعياد، وفي التاسع من آب.

(٩) عندما يبدأ القارئ بتلاوة التوراة، يمنع الحديث حتى في أمور الشريعة، بل ينصت الجميع بانتباه لمن يقرأ. قيل: وقرأ عزرا في الكتاب أمام الساحة التي أمام باب المياه، من الصباح إلى منتصف النهار، وكلهم آذان صاغية إلى كتاب الشريعة (نحميا ٣: ٨)، ويمنع الخروج من الكنيس في أثناء التلاوة، ولكن يسمح ذلك فقط في الفترة بين قارئ وآخر. أما من ينشغل بالتوراة دائماً دون ذلك من الاعمال، فيسمح له بالإنشغال بتعلم التوراة في أثناء التلاوة.

(١٠) منذ وفاة عزرا، جرت العادة على تعيين مترجم يترجم

للجمهور ما يتلوه القارئ من التوراة، وذلك كي يفهموا ما يقرأ أمامهم. فيقوم القارئ بتلاوة آية واحدة فقط ثم يصمت، مانحاً فرصة للترجمة، ثم يعود فيقرأ آية ثانية. ولا يسمح للقارئ أن يتلو أكثر من آية واحدة على المترجم.

(١٦) كم يكون عدد القراء؟ في فجر يوم السبت، يقرأ سبعة أشخاص، وفي يوم الغفران يقرأ ستة، وفي الأعياد يقرأ خمسة، ولا يقل عن ذلك. ولكن يسمح إضافة أشخاص آخرين. أما في رؤوس الأشهر وفي عشية المناسبات، فيقرأ أربعة. وفي السبت ويوم الغفران عصرًا، ويومي الاثنين والخميس طوال العام، وفي عيد الأنوار والمساخر في أثناء الفجر، وفي أثناء أيام الصيام فجرًا وعصرًا، يقرأ ثلاثة، ولا يقل أو يزيد على ذلك.

(١٨) تبدأ التلاوة بكوهين^(١)، ثم يأتي بعده لاوي، وبعده يقرأ إسرائيل. وهناك عادة منتشرة في هذه الأيام، وهي أن يقرأ كوهين بسيط من عامة الشعب، قبل حاخام كبير، وكل من كان أكثر حكمة، يبدأ بالقراءة قبل الآخرين. أما الأخير الذي يدحرج^(٢) كتاب التوراة ليفتحه، فيتقاضى أجرًا من دون الآخرين، لذلك يصعد ويكمل التلاوة من كان عظيمًا من الجمهور.

(١) يقسم اليهود أنفسهم إلى ثلاثة أقسام: نسل كوهين، ونسل لاوي، ونسل اليهود العاديين الذي يسمونه إسرائيل، وكما نلاحظ فإن نسل كوهين أرفع منزلة دينياً، يأتي بعدهم نسل لاوي، وأخيراً نسل إسرائيل. أما من يتهود فلا مكان له بين هذه التصنيفات الثلاث، إذ يدعى جر Ger.

(٢) كان كتاب التوراة قديماً وكذلك اليوم في الكنيس ملفوفاً على عمودين، يدحرجان عند فتح الكتاب أو إغلاقه.

(١٩) إن لم يكن هناك كوهين، يصعد إسرائيل للتلاوة، ولا يصعد بعده لاوي بتاتاً. وإن لم يوجد لاوي، يصعد الكوهين الذي قرأ في البداية ليقراً ثانية بدلاً من اللاوي. وبعده لا يقرأ كوهين آخر، لتلاً يقال إن الأول لم يكن كفوياً، لذلك صعد كوهين آخر. وهكذا لا يقرأ لاوي بعد لاوي آخر، حتى لا يقال إن الأول لم يكن كفوياً.

الفصل الثالث عشر

(١) إن العادة المنتشرة في إسرائيل، عندما يكملون تلاوة التوراة خلال عام واحد، أن يبدأوا في القراءة في أول سبت بعد عيد المظال، ويسيرون على هذا النظام حتى إكمال تلاوة التوراة في عيد المظال القادم. وهناك من يتمون تلاوة التوراة في ثلاث سنوات، لكن هذه العادة غير منتشرة.

(٢٥) على الرغم من أن المرء يستمع إلى تلاوة التوراة في كل سبت، إلا أنه ملزم بالتلاوة لنفسه، فصلين من التوراة، وفصل من الترجوم وفصل لا ترجوم فيه مما سمعه في يوم السبت، يقرأه ثلاث مرات، إلى أن يكمل مواضعه مع الجمهور.

٨) تقول شريعة موسى من سيناء، إنه يجب أن يكتب كتاب التوراة على الرقّ الثمين، حيث يكتب مكان الشعر. أما التفلين، فيكتب على الرقيق مكان اللحم. وأما المزوزاه فتكتب على الرخيص، إذ إن مكان اللحم يعتبر غير ملائم.

١٢) تدعو شريعة موسى من سيناء، إلى عدم كتابة كتاب التوراة أو المزوزاه إلا بالتخطيط، لكن التفلين لا يحتاج إلى ذلك لأنه مغلف. ويُسمح بكتابة التفلين والمزوزاه من الذاكرة، فالكلّ يحفظ هذه الآيات غيباً. أما كتاب التوراة فيمنع كتابة ولو حرف واحد منه من الذاكرة.

الفصل الرابع

١) أين يوضع التفلين؟ يوضع تفلين الرأس على أعلى الجبين، عند نهاية شعر الرأس قبل الوجه، على المكان الذي يكون طرياً في رأس الطفل. ويجب أن يوضع في الوسط، لكي يكون بين العينين، ويكون الربط في أعلى العنق في نهاية الجمجمة.

٢) أما تفلين اليد، فيربط على اليد اليسرى، على العضلة العضدية، وهو اللحم الذي ينتفخ عند المرفق، بين مفصل الكتف ومفصل الذراع، وعندما يضع مرفقه على أضلعه تكون إحدى التفلين مقابل قلبه، وبهذا يكون مؤدياً للفريضة. قيل: ولتكن هذه الأقوال على قلبك (تثنية ٦: ٦).

٦) عند وضع التفلين على اليد يبارك المرء الله. عندها يمنع عليه أن يتحدث إلى أحد، أو أن يرّد السلام حتى على معلمه، إلى أن ينتهي من ربط تفلين الرأس. وإذا تحدّث يكون قد ارتكب إثماً،

وبالتالي عليه أن يبارك مرّة أخرى «على فريضة التفلين»، بعد ذلك يضع تفلين الرأس.

(٢٥) يعدّ تقديس التفلين أمراً مهماً، فطالما كان التفلين على الرأس وعلى الذراع، فعلى المرء أن يخاف الله وأن يكون ورعاً، فيمتنع عن اللعب والحديث الباطل. كذلك عليه أن ينزع من رأسه الأفكار السيئة، بل يكون كلّ تركيزه على قول الحق والعدل. لهذا، على المرء أن يحاول إبقاء التفلين مربوطاً إليه طوال اليوم، فهذه هي الفريضة. قيل عن راب تلميذ لمعلّمنا المقدس، إنه لم يشاهد يوماً يخطو أربعة أذرع من دون التوراة أو الصيصيت، أو التفلين.

(٢٦) على الرغم من أن الفريضة تقول بأن يضع المرء التفلين طوال النهار، إلا أن الأمر أثناء الصلاة يكون أكثر إلزاماً. قال الحكماء: كلّ من يقرأ صلاة شماع من دون التفلين، يكون كمن يشهد شهادة زور ضدّ نفسه (בבבא מציעא, ٦, ٦)، وكلّ من لا يضع التفلين، يخرق فرائض «افعل» الثمانية. (מנחות, ٦, ٦) إذ في القضايا الأربع، أوصي على تفلين الرأس وتفلين اليد. وكلّ من يعتاد على التفلين، تطول حياته. قيل: يحيون والله معهم (إشعياء ١٦: ٣٨). و(בבבא מציעא, ٦, ٦).

فرائض المزوزاه

الفصل الخامس

(١) كيف تتم كتابة المزوزاه؟ نكتب آيتين، «شماع» ويكون أن سمع في عمود واحد، على ورقة واحدة، ويكون لها متسع من تحتها وآخر من الأعلى نحو نصف ظفر. ولا تصنع المزوزاه من كتاب توراة بالي أو تفلين بالية، إذ إن القداسة لا تخفض من كبيرة إلى صغيرة.

(٤) هناك عادة منتشرة وهي كتابة كلمة «شداي»^(١) على المزوزاه من الخارج، مقابل الفسحة ما بين آية وآية، ولا ضارة في هذا طالما أنه من الخارج. أمّا من يكتب أسماء الملائكة أو القديسين أو آيات أو تعاويذ داخل المزوزاه، فلا نصيب له من الآخرة بتاتاً. فهؤلاء الحمقى لا يفهم أنهم أبطلوا الفريضة، ولكنهم قاموا بفريضة كبرى ألا وهي توحيد اسم الله تبارك اسمه مع محبته وعبادته، وكأنها تعويذة لإمتاع النفس، كما لو خطر في بالهم ذلك الأحمق الذي يستمتع بأباطيل العالم.

(٦) عندما تلفت المزوزاه، يتم لفها من نهاية الخط إلى بدايته،

(١) شداي م: هو أحد أسماء الله الحسنى في العبرية، ومعناها الجبار أو القهار، ويمكن إضافة كلمة إيل لتصبح إيل شداي ي م، ومعناها الله الجبار.

حتى إذا ما فتحها القارئ فإنه يأخذ في القراءة من البداية إلى النهاية. وبعد لفها توضع في تجويف من الخشب أو أية مادة ثانية، ثم تثبت على قائمة الباب بمسامير، أو يحفر لها في القائمة، ويتم إدخالها في التجويف.

(٧) قبل تثبيت المزوزاه على قائمة الباب، يبارك صاحبها الله قائلاً: مبارك أنت يا ربنا يا ملك العالم، الذي قدسنا بفرائضه، وفرض علينا أن نثبت المزوزاه. ولما كانت الفريضة هي تثبيت المزوزاه، فلا يبارك في أثناء كتابتها.

(١٠) كل يهودي ملزم بالمزوزاه حتى النساء والعبيد، كما يتم تعليم الصغار صنع مزوزاه لبيوتهم.

الفصل السادس

(١) هناك عشرة شروط تلزم صاحب البيت بصنع المزوزاه. وإن نقص شرط واحد يُعفى المرء من ذلك، وهي: أن تكون مساحة البيت أربع أذرع طولاً وأربع أذرع عرضاً أو أكثر. وأن تكون للباب قائمتين، وتكون هناك وصلة من أعلى تجمع القائمتين، ويكون البيت مسقوفاً وله أبواب، وأن يكون ارتفاع البوابة عشرة أشبار، ويكون البيت للاستعمال الديني، أو للسكن الثابت، المحترم.

(١٠) إذا كانت هناك أبواب عديدة للبيت، و كان ساكنه معتاداً للدخول والخروج من باب واحد معين، فهو مع ذلك ملزم بتثبيت مزوزاه على كل باب منها.

(١٣) على المرء أن يحافظ على المزوزاه، إذ إنها واجب الجميع دائماً. فكلما دخل أو خرج وتسبب بالضرر لوحداية اسم الله تبارك

اسمه، يتذكر محبته، ويفيق من غفوته وأخطائه ومن انغماسه في الأباطيل الزائلة، ويعرف أن لا شيء بإمكانه الصمود إلى أبد الآبدين، إلا معرفة الله - وفوراً يعود إلى وعيه، ويرجع إلى جادة الصواب. قال الحكماء الاوائل: كل من يثبت على رأسه وذراعه تفلين، وعلى ملابسه صيصيت، وعلى باب بيته مزوزاه، لا يمكن أن يعيل إلى الخطيئة، إذ لديه الكثير مما يتذكره الملائكة الذين يحملونه من ارتكاب الإثم. قيل: ملاك الله حول اتقيائه، يحنو عليهم ويخلصهم (مزمور ٨: ٣٤) و(مناحا ٦٦، ٦٦).

فرائض كتاب التوراة

الفصل السابع

١) تلزم الفريضة كل شخص في إسرائيل أن يكتب له كتاب توراة. قيل: فالآن اكتبوا هذا النشيد (تثنية ١٩: ٣١)، أي اكتبوا لكم توراة تحتوي على هذا النشيد. إذ لا تُكتب التوراة آية آية. وعلى الرغم من أن المرء يرث عن آبائه كتاب توراة، إلا أنه ملزم بالفريضة أن يكتب كتابه. فإن كتبه بيده، يكون كأنه تلقاه من جبل سيناء، وإن كان لا يعرف الكتابة، يجلب آخرين ليكتبوا له. وكل من يصحح ولو حرفاً واحداً في التوراة، يحسب له كأنه كتب الكتاب كله (מנחות ٧, ٨).

٤) كل كتاب توراة يكتب من دون تخطيط، أو أنه كتب من هذا الطرف على رقّ ثمين، ومن ذاك الطرف على رقّ رقيق، فإنه لا يعتبر ملائماً. فإما أن يكتب الكتاب كله على رقّ ثمين، أو أن يكتب على رقّ رقيق.

كيف يُكتب كتاب التوراة؟ يكتب كتاب التوراة بخط واضح جداً، بحيث يكون هناك فراغ بين كل كلمة وأخرى يتسع لحرف صغير، وبين كل حرف وآخر فراغ بحجم شعرة، وبين كل سطر وآخر متسع لسطر كامل، وطول كل سطر ثلاثون حرفاً، وذلك لكتابة «العائلاتكم لعائلاتكم لعائلاتكم» ثلاث مرات (المرجع نفسه).

(١) لكل آية مفتوحة شكلان، فإن انتهى الناسخ من الكتابة في وسط السطر، عليه أن يترك بقية السطر مفتوحاً، ويبدأ الآية التي تكون مفتوحة من بداية السطر الثاني. ماذا يعني هذا الامر؟ إذا بقي من السطر متسع لتسعة حروف، وإذا لم يتبق إلا القليل، أو إذا انتهى في نهاية السطر، يترك سطرًا آخر من دون كتابة، ثم يبدأ بالآية المفتوحة من بداية السطر الثالث.

(٢) أما الآية المغلقة فلها ثلاثة أشكال: إن انتهى الناسخ في وسط السطر، يترك متسعاً ثم يبدأ بالكتابة بكلمة في نهاية السطر من بداية الآية المغلقة، إلى أن يجد متسعاً في الوسط. وإن لم يتبق من السطر ما يكفي لترك متسع ولكتابة كلمة واحدة في نهاية السطر، يترك كل السطر فارغاً، ثم يترك متسعاً من بداية سطر جديد، ويبدأ بكتابة الآية المغلقة من وسط السطر الثاني. وإن انتهى في آخر السطر، يترك متسعاً من بداية السطر الثاني، ويبدأ بكتابة الآية المغلقة من وسط السطر. وعلينا أن نعرف أن الآية المفتوحة، لا تبدأ من أول السطر بتاتاً. أما الآية المغلقة فلا تبدأ من منتصف السطر بتاتاً.

(٣) وكما أوضحنا، يمكن تصحيح الكتاب غير المصحح بحسب قواعد الكتابة الصحيحة. ولكن إن كان هناك خطئ في المتسع بين الآيات المفتوحة - المغلقة، أو المغلقة - المفتوحة، أو أن هناك فراغاً متروكاً في مكان لا آية فيه، أو أن الناسخ كتب كما يريد ولم يترك فراغاً بدل الآية، أو أنه غير من شكل الأسطر، فإن هذا الكتاب يعتبر غير ملائم، ولا يمكن تصحيحه، بل تزال كل الصفحة التي تحتوي على هذه الأخطاء.

٤) وإذ لاحظتُ كثيراً من الفوضى - في كلِّ الكتب التي شاهدتها - حول هذه الأمور، إذ إن الملتزمين بالتراث كانوا يكتبون ويدمجون بغية إيضاح المفتوحات من المغلقات، لكنهم اختلفوا في تصنيف الكتب المعتمدة، لذلك فكرت أن أكتب هنا كلَّ الآيات المغلقة والمفتوحة، وشكل التخطيط، حتى تصحح وفقها كلُّ الكتب. وأما الكتاب الذي اعتمدناه في هذه الأمور، فهو الكتاب المعروف في مصر، والذي يحتوي على أربعة وعشرين سفرأ، والذي كان في أورشليم منذ سنين، لتصحيح الكتب وفقاً له، وكان الجميع يعتمدون عليه بحسب تصحيح ابن آشُر ٦٧٨ الذي دققه لسنين عديدة وصححه عدّة مرّات، كما نسخته. وعليه اعتمدت في كتاب التوراة الذي كتبه وفقاً له.

سفر التكوين

لتكن السماء، لتتجمع المياه، لتكن الكواكب المنيرة، لتنفذ المياه، لتثبت الأرض، وتمّ، هكذا كان منشأ السماوات. كلّ هذه آيات مفتوحة، وهي سبع آيات. وقال للمرأة، ولآدم - آيتان مغلقتان. - - أنشودة البحر - تكتب بثلاثين سطرًا، السطر الأول كالمعتاد، وباقي الأسطر، يترك متسعاً في وسط إحداها، أما الثاني فيترك في وسطه متسعين، إلى أن يصبح السطر مقسماً إلى ثلاثة أقسام، فيكون هناك متسع بين كتابة وأخرى مقابل المتسع. وهذا هو الشكل المتبع:

فينشد موسى وبنو إسرائيل هذا النشيد لله قائلين:

أنشد لله جلّ جلاله، الخيل

وفرسانها رماهم في البحر. الله عزتي وتسيحي جاء لي

فخلّصني. أمدحه فهو إلهي وإله آبائي وأعظمه.

كلّما، التوراة الاناشيد أم باقي الكتابة، يتم ترتيبها بحيث يكون كلّ حرف بجانب الآخر، من دون أن يلتصق به، ولا يبتعد عنه، حتّى لا تبدو الكلمة كأنها كلمتين، بل يكون بين كلّ حرفين متسع لشعرة، وإن ابتعد حرف عن الآخر، بحيث تبدو الكلمة اثنتين لطفل لا يفقه شيئاً من هذه الأمور، فإن هذه الكتابة تعتبر غير ملائمة إلى أن يتم تصحيحها.

(١) هناك عشرون خطأ، كل واحد منها يلغى نسخة كتاب التوراة، فإذا ارتكب الناسخ أحدها، يصبح الكتاب غير صالح إلا لتعليم الأطفال، ويفقد قداسه ككتاب توراة، ولا يقرأ فيه علناً. وهي التالية:

- (١) إن كتب على جلد حيوان نجس.
- (٢) إن كتب على جلد حيوان طاهر ولكن ليس مدبوغاً.
- (٣) إن كان مدبوغاً لهدف غير هدف كتابة التوراة.
- (٤) إن كتب في مكان غير معد للكتابة، مثلاً على الرقّ الشمين مكان اللحم، أو على الرقّ الرقيق مكان الشعر.
- (٥) إن كتب من طرف على الرقّ الشمين، ومن طرف آخر على وجه الشعر.
- (٦) إن كتب على رقّ رخيص.
- (٧) إن كتب من دون تخطيط.
- (٨) إن كتب بغير الحبر الأسود الذي لا يمحي.
- (٩) إن كتب بلغات أخرى.
- (١٠) إن كتبه كافر أو غيره من غير الملائمين لهذه المهمة.
- (١١) إن كتب أسماء الله من دون قصد.
- (١٢) إن نقص ولو حرف واحد.
- (١٣) إن أضيف حرف واحد زيادة.
- (١٤) إن التصق حرف بآخر.

- (١٥) إن أفسد شكل الحرف، بحيث لا يمكن قراءته، أو أنه أصبح يبدو كحرف آخر.
- (١٦) إن قربت أو بعدت المسافة بين حرف وآخر، بحيث تبدل الكلمة كائتين، أو الاثنتين كواحدة.
- (١٧) إن تغيّر شكل الآيات.
- (١٨) إن تغيّر شكل الأناشيد.
- (١٩) إن كُتِبَ كأنه شعر.
- (٢٠) إن خيطة الرقاع بسير من حيوان غير طاهر.

فرائض الصيصيت

الفصل الأول

(١) الصيصيت: هي أهداب تثبت على حافة الثوب، وقد سميت كذلك لأنها تشبه ناصية شعر الرأس. قيل: وأخذني بشعر رأسي (حزقيال ٣: ٨). وتُدعى هذه الأهداب بالبيضاء لأن التوراة لم تأمر بصيغها. كذلك فعدد خيوط الأهداب غير محدد في التوراة.

(٢) يؤخذ خيط من الصوف ويثبت على الأهداب، ويُدعى هذا الخيط الأزرق السماوي. ولم يرد في التوراة عدد القطب التي تنتج من تثبيت الخيط.

(٥) وعلى الرغم من عدم تداخل الخيط والأهداب بعضها ببعض، إلا أن كلاهما يعدّان كفريضة واحدة من فرائض افعال، وليستا فريضتان. قال الحكماء الأوائل: قلّ لبني إسرائيل أن يصنعوا لهم أهداباً على أذيال ثيابهم مدى أجيالهم، ويجعلوا على أهداب الذيل سلكاً أزرق اللون (عدد ٣٩: ١٥)، ويدلّ هذا على أنهما فريضة واحدة. والأهداب الأربعة تتداخل كلّ واحدة بالأخرى، لأنهن فريضة واحدة. ومن يلبس طاليت^(١)، عليه أبيض أو أزرق، أو الاثنين معاً، يكون قد أتمّ فريضة واحدة من فرائض افعال.

(١) طاليت: هو شال يلبسه اليهودي عند الصلاة، وتكون أطرافه مهتّبة، ومنه الكبير والصغير.

(١) يكون للرداء الذي يجب على المرء أن يهذبّه بحسب فريضة التوراة، أربعة أطراف أو أكثر. أمّا مقياسه فيكون بحيث يغطي رأس وجسم طفل يسير وحده في السوق من دون حاجة إلى من يعينه أو يسير معه. ويكون الرداء مصنوعاً من الصوف، أو من الكتّان وحده.

(٢) وعلى الرغم من أن المرء غير ملزم باقتناء طاليت ليلتفت به ويجعل له أهداباً، إلا أنه من غير الملائم لشخص ورع أن يعفي نفسه من هذه الفريضة. وعند الصلاة يجب الحذر جداً، فمن المستنكر أن يصلي تلاميذ الحكماء من دون أن يلقوا أنفسهم بهذا الرداء.

(١٢) على المرء أن يكون حذراً عند أداء فريضة الصيصة لما لها من أهمية بحسب التوراة. وبها ترتبط كلّ الفرائض. قيل: فترونها وتذكرون جميع وصايا الله وتعملون بها. (المرجع نفسه).

فرائض البركات

الفصل الأول

(١) تدعو فرائض افعل، إلى أن نبارك الله بعد تناول الطعام. قيل: وأكلت وشبعت وباركت (تثنية ١٠: ٨)، ولا يلزم من لم يشبع، إذ قيل: وأكلت وشبعت وباركت. أما بحسب أقوال الحكماء، فحتى لو أكل بحجم حبة زيتون، عليه أن يبارك الله بعد ذلك.

(٢) ومن أقوال الحكماء، إن على المرء أن يبارك كل طعام قبل وبعد تناوله. وحتى لو نوى أن يأكل أو يشرب أي شيء، فإنه يبارك أولاً، ثم يتناوله. كذلك إن شم رائحة طيبة، عليه أن يبارك، ثم يستمتع بها، وكل من يأكل أو يشرب أو يشم من دون مباركة يعدّ آثماً. وهكذا، وبحسب أقوال الريانيين، عليه أن يبارك كذلك بعد كل مأكل ومشرب، حتى لو شرب مقدار ربع بيضة، أو أكل حجم حبة زيتون. أما تذوق الطعام فلا يستلزم البركة إلا إن أصبح بحجم ربع بيضة.

(٣) وإذا نبارك على الاستمتاع، كذلك نبارك على كل فريضة وفريضة، وبعد ذلك تؤديها، وقد وضع الحكماء الكثير من البركات التي تشتمل على التسيحات والشكر والدعاء، وذلك بغية ذكر الخالق دائماً، بالرغم من عدم الاستمتاع أو عدم القيام بالفريضة.

٦) يمكن قول البركات بجميع اللغات بحسب صيغة الحكماء، أما إن حدث أي تغيير لتلك الصيغة، فلا ضرر في ذلك ما دام ذكر اسم الله وملكوته، إذ هما فحوى البركة، حتى وإن كان ذلك بلغة غير العبرية، فقد أدت الفريضة.

٧) على من يبارك، أن تسمع أذناه ما يقول، ولكن حتى إن لم يسمع فقد أدى الفريضة، سواء خرجت الكلمات من بين شفثيه، أم أنه بارك في قلبه.

٨) بالنسبة إلى جميع البركات، على المرء أن لا يتوقف بين البركة وبين الشيء الذي يباركه ويتحدث بأقوال أخرى. فإن توقف، عليه أن يعيد البركة ثانية. أما إن توقف وتلفظ بالفاظ ذات علاقة بالشيء الذي يباركه فلا حاجة له إلى أن يبارك مرة أخرى. كيف ذلك؟ مثلاً إن بارك على كسرة خبز، وقال قبل أن يأكلها ائتوني بملح، وائتوني بطبيخ، وقدموا لفلان كي يأكل، واعلفوا الدابة، وما إلى ذلك، فهو غير ملزم إعادة البركة، ويقرن بهذا ما شابهه.

١١) كل من يسمع إحدى البركات من أولها إلى آخرها، ونوى أن يؤدي بها الفريضة، فقد أداها، على الرغم من أنه لم يقل آمين. أما من يقول آمين، وراء من يبارك، فيعتبر كأنما هو الذي بارك. ومن كان يبارك فهو ملزم تلك البركة.

١٢) إذا اجتمع بعض الناس للأكل أو لشرب النبيذ، وبارك أحدهم، وردوا عليه بقول آمين، يصبح في إمكانهم أن يأكلوا ويشربوا.

١٣) كل من يسمع شخصاً من إسرائيل، يردد إحدى البركات،

فعلى الرغم من أنه لم يسمع البركة كلها، من البداية وحتى النهاية، وبالرغم من أنه غير ملزم تلك البركة، إلا أن عليه أن يقول آمين.

(١٥) كلّ من يبارك بركة من دون لزوم لذلك، فهو كمن يذكر اسم الله باطلاً، وكمن يشهد شهادة زور، لذلك يمنع ترديد كلمة آمين وراءه. أما الأطفال فيعلمون البركة بحسب أصولها المعروفة. وبالرغم من أنهم يباركون على لا شيء، إلا أن هذا مسموح به لأن القصد منه هو التعليم، ولكن لا يقال بعدهم آمين. أما من يردّ عليهم بقول آمين، فلا يعتبر أنه أدى الفريضة.

الفصل الخامس

(٢) إذا أكل ثلاثة خبزاً معاً، فهم ملزمون أن يباركوا أولاً بركة النعم ברכה قبل بركة الطعام. ما هي بركة النعم؟ إذا كان عدد المجتمعين من ثلاثة إلى عشرة، يبارك أحدهم قائلاً: نبارك أننا أكلنا من طعامه. فيرة الجميع: مبارك أننا أكلنا من طعامه، وعشنا بفضلته. فيعود هو ويبارك: مبارك أننا أكلنا من زاده وعشنا بفضلته.

(٤) إن كان المجتمعون عشرة أو أكثر يدعون باسم الله. كيف ذلك؟ يقول الذي يبارك: نبارك ربنا لأننا أكلنا من زاده وبفضلته نحياً. فيقول الذي يبارك أولاً: مبارك ربنا لأننا أكلنا من زاده وبفضلته نحياً، ثم ينتقل إلى بركة الطعام.

(١٥) إن أكل اثنان معاً، يبارك كل واحد لنفسه. وإن كان أحدهما لا يعرف كيف يبارك، عندها يبارك الثاني بصوت مرتفع، ويردّ الاثنان بقول آمين، بعد كلّ بركة وأخرى، وبذلك يكونا قد أدّيا الفريضة.

(١٧) إذا دخل شخص على جماعة يباركون الطعام، وسمع الذي يبارك يقول «نبارك»، عليه أن يقول: مبارك هو المبارك، وإن وجد الجالسين يقولون «مبارك أننا أكلنا من زاده» يجيبهم بالقول: آمين.

الفصل السادس

(١) كلّ من يهّم بأكل خبز مبارك عليه بركة «الذي يخرج» ملزم أن يغسل يديه قبل الأكل وبعده، حتّى لو لم يكن الخبز مقدّساً، وبالرغم من أن يديه ليستا وسختين، ولا نجستين على حدّ علمه، إلا أنه ملزم بغسلهما.

(٢) كلّ من يغسل يديه، للأكل أم لقراءة اسمع أم للصلاة، عليه أن يبارك أولاً بالقول: الذي قدّسنا بوصاياه، وأوصانا بغسل الأيدي، فهذه فريضة الحكماء، فرض علينا أن نستمع لهم. قيل: بحسب الشريعة التي يرشدوكم بها (تثنية ١١: ١٧). أما غسل الأيدي بعد الأكل، فلا يبارك عليها، إذ إن الغسل يأتي درءاً للخطر^(١)، وهنا يلزم شديد الحذر.

(٢٠) على المرء أن يجفّف يديه من الماء قبل الأكل، ومن لا يفعل ذلك يعدّ كمن يأكل خبزاً نجساً.

الفصل الثامن

(١) كلّ ثمر الشجر يبارك عليه قبل الأكل بالقول: مبارك خالق ثمر الشجر، وبعده الأكل: مبارك خالق الخلائق الكثيرة. هذا ما عدا

(١) الخطر هنا، يأتي من احتمال أن تضرّ بقايا الطعام على اليدين كالملح وخلافه، العينين إذا لامستهما.

الأنواع الخمسة المذكورة في التوراة، وهي: العنب، والرمان،
والتين، والزيتون، والتمر، حيث يبارك عليها بعد أكلها ببركة واحدة
هي بركة الرزق. أما ما أنبتته الأرض، والخضار، فيبارك عليها قبل
الأكل: خالق ثمر الأرض، وبعد الأكل: خالق الخلائق الكثيرة. ما
الأطعمة التي لا تنبتها الأرض كاللحم والجبن والسمك والبيض
والماء والحليب والعسل، وغير ذلك، فيبارك عليها قبل الأكل بركة
«حيث الكل»، وبعد الأكل، يبارك: خالق الخلائق الكثيرة. ومن
يشرب ماءً ليروي عطشه، فهو غير ملزم البركة لا قبل ولا بعد.

(١١) إن أخذ أحدهم كأس خمر، وبدأ يبارك بالقول «حيث
الكل»، وأخطأ وقال «خالق ثمر جفنات العنب» فعليه أن يمضي
بتلك البركة، وإذا كانت أمامه ثمار الأرض، وبدأ البركة
بالقول: «خالق ثمر الأرض» وأخطأ وقال «خالق ثمر الشجر»، عليه
أن يمضي بتلك البركة، إذ في لحظة ذكره لاسم الله وملكوته، وهما
جوهر البركة، فقد قصد تلك البركة الملائمة لذلك النوع من الثمر،
فعلى الرغم من الخطأ في النهاية، إلا أنه أدى الفريضة، ولا يطلب
منه إعادة البركة.

الفصل العاشر

(٣) من سمع قولاً طيباً، يبارك بالقول: مبارك أنت يا الله ربنا،
ملك العالم، الطيب والمطيب. أما إن سمع قولاً سيئاً، فيبارك
بالقول: مبارك القاضي بالصدق. وعلى المرء أن يبارك على ما هو
سئ بنفس طيبة، كما يبارك بسرور على ما هو طيب.

(٤) من سمع خبيراً جيداً، بالرغم من الضرر الذي يمكن أن

يسّيه، فعليه أن يبارك بالقول: «الطيب والمطيّب» وإن أصابته مصيبة،
أو سمع بها، فبالرغم من المنفعة التي قد تسبّبها، عليه أن يبارك
بالقول: «مبارك قاضي الصدق»، إذ لا يبارك على المستقبل، بل على
الحاضر.

كتاب الأزمنة

ספר זמנים

السبت שבת

الدمج לרובין

فرائض امتناع التوبة שביתת לשור

امتناع الأعياد שביתת יום טוב

الخمير والفتير חומץ ומצה

البوق والعريشة واللולב שופר וסכה ולולב

الشافل שקלים

تقيس الشهر קדוש החודש

الصوم תלניות

سفر أستير والحانوكا מגלה וחנוכה

فرائض السبت

الفصل الأول

(١) يعتبر الامتناع عن العمل في اليوم السابع فريضة من فرائض افعال. قيل: وفي اليوم السابع تسبّت (خروج ١٢: ٢٣)، وكلّ من يقوم بأي عمل في هذا اليوم، يكون قد خالف إحدى فرائض افعال، وكذلك فرائض لا تفعل. قيل: لا تفعل أي عمل (المرجع نفسه ٢٠: ١٠). وماذا يتوجّب عليه فعله بسبب ذلك؟ إن قام بالعمل بإرادته عامداً متعمداً، يقطع من الشعب، وإن كان هناك شهود عيان وحذّروه، يرحم، وإن قام بعمل بخطأ منه، يلزم بتقديم قربان خطيئة ثابتة.

(٢) في كلّ مكان في فرائض السبت، قيل فيه افعال ولم يفعل، يتمّ قطعه، وإن كان هناك شهود وتمّ تحذيره، يرحم. أما إن كان الأمر خطأ، فيلزم بقربان.

الفصل الثاني

(١) لا تعطل قوانين السبت إلا لدرء خطر الموت، مثلها مثل الفرائض الأخرى. لذلك فكلّ مريض في حالة الخطر، يقدم له طبيب مختص كلّ ما يلزم من العلاج في يوم السبت، من ذاك المكان.

٢) إذا تقرر للمريض يوم السبت أنه محتاج إلى كذا وكذا لمدة ثمانية أيام، فيمنع القول: ننتظر حتى المساء، كي لا نخرق سبتين، بل يبدأ بعلاجه من يوم السبت، حتى لو خرق مئة سبت، طالما أنه يحتاج إلى العلاج بسبب الخطر أو الشك في الخطر. وتضاء له شمعة، ثم تطفأ، ويذبحون له، ويخبزون ويطبخون، ويسخنون له ماء سواء للشرب أم لغسل بدنه. وخلاصة القول: يعتبر يوم السبت بالنسبة إلى المريض الذي يكون في حالة خطر، كأى يوم آخر في ما يتعلق بحاجاته العلاجية.

٣) يجب عدم قيام الاغيار أو الصغار أو العبيد أو النساء بهذه الأعمال، حتى لا يستخفوا بالسبت، بل يقوم بذلك كبار إسرائيل وحكامهم. ويمنع التباطؤ في خرق السبت لأجل مريض في حالة خطر، قيل: كي يقوم بها الانسان ويحيا بها، لا ليموت بها (لاويين ١٨: ٥).

ها قد عرفت أن قوانين التوراة ليست نقمة على البشر، وإنما رحمة ونعمة وسلام للناس.

٤) من يشعر بألم في عينيه، وكان بهما أو بواحدة منهما تقرحاً، أو أنهما تدمعان من شدة الألم، أو كانتا تنزفان دمماً أو كانتا مصابتين بالتهاب، وغير ذلك، فإن هذا الشخص مريض ويعاني الخطر، لذلك يجب خرق السبت لأجل تقديم ما يلزمه من علاج.

١٥) على المرء أن ينقذ الآخرين من الخطر في يوم السبت، ولا يحتاج هذا الأمر إلى إذن من المحكمة. والأفضل دائماً الإسراع في الإنقاذ. كيف ذلك؟ لنفرض أن طفلاً وقع في مجمع للمياه، عندها يؤتى بشبكة وتلقى إليه بهدف إخراجه بواسطتها. ولا يهم إن علق بعض السمك في الشبكة وتم اصطياده.

(٢٢) من تاه في الصحراء ولم يعلم متى يحلّ السبت، يعدّ ستة أيام من يوم تيهه، ويقدّس اليوم السابع، ويباركه بركة اليوم، ويفصل في مخارج السبت^(١) وفي كلّ يوم وحتى في ذلك اليوم الذي يقده ويفصل فيه، مسموح له أن يسعى لرزقه فقط تجنباً للموت، ويمنع عليه السعي لغير ذلك، إذ يحتمل أن يكون كلّ يوم هو يوم سبت.

الفصل الخامس

(١) تعتبر إضاءة السراج يوم السبت واجباً لا اختياراً بحسب ما يرغب المرء. فهذه ليست فريضة توجب عليه السعي لأدائها، مثل فريضة دمج البيوت والأحياء^(٢)، أو غسل الأيدي بهدف الأكل، وإنما هي واجب. وكلّ رجل وامرأة ملزمان بإضاءة سراج في يوم السبت، وحتى لو افتقر المرء لأكل ذلك اليوم، عليه أن يطرق الأبواب طلباً للزيت كي يضيء به سراج، فالسراج هنا يُدعى بهجة السبت، وقبل الإضاءة يبارك المرء بالقول: مبارك أنت يا ربنا يا الله، ملك العالم، الذي قدسنا بفرائضه، وأوصانا بإضاءة سراج السبت، نماماً كما يبارك كلّ الأشياء، حسب ما قاله الحكماء.

(٣) تضاء الأسرجة خلال النهار، قبل غروب الشمس، وتوصى

(١) أي يتلو دعاء الفرقان عند انتهاء يوم السبت والذي نصّه «مبارك أنت يا الله لأنك تفصل ما بين القداسة وغير القداسة».

(٢) دمج البيوت والأحياء، هي فتوى دينية بقصد نقل الطعام وغيره من بيت إلى بيت، أو من حيّ إلى حيّ، ويكون ذلك بوضع جميع المنازل تحت إدارة واحدة في أيام السبت والأعياد، وذلك تجنباً لحرق حرمة السبت أو العيد، بالقيام بأحد الأعمال. بهذا تصبح جميع البيوت والأحياء، كأنها بيت واحد، ويسمح نقل الأشياء من هذا البيت إلى ذاك.

النساء بهذا العمل أكثر من الرجال، لوجودهن دائماً في بيوتهن،
يؤدين أعمالهن المنزلية. بالرغم من ذلك على رجل البيت أن ينتهين
لهذا العمل، وأن يراقبهن إن فعلته أم لا، وأن يأمرهن ومن في البيت
به مساء السبت قبل الغروب، قائلاً: أضيئوا السراج. وإن كان هناك
شك في أن الظلمة قد حلت أم لم تحل، أو أن السبت قد حل أم لم
يحل، تمنع إضاءة السراج.

(٤) عندما تغيب الشمس، وتظهر ثلاث نجمات متوسطة، فإن
هذا الوقت هو وقت الغسق. والغسق مرحلة زمنية لا هي من النهار،
ولا هي من الليل، بل يكون هذا الأمر مشكوكاً فيه. لذلك تقرر
خلاله الأمور بكل صرامة، ولا قضاء الأسرجة خلاله.

الفصل الثاني عشر

(٨) بعد إخراج أو إدخال أي غرض من الأغراض في يوم السبت
من منطقة خاصة إلى منطقة عامة، عملاً من الصنائع، فهو بالتالي
ممنوع كبقية الأعمال، وبحسب أقوال الحكماء، فإن من ينقل غرضاً
إلى منطقة عامة، لمسافة أربع أذرع، يعتبر كمن نقل غرضاً من منطقة
إلى أخرى، فتلزمه كفارة.

(٩) لا يلزم كفارة من ينقل غرضاً من منطقة خاصة إلى منطقة
عامة، أو من منطقة عامة إلى منطقة خاصة. بمعنى تحريك الغرض من
الأولى ووضعه في الثانية إلا إن كان مقداره يمكن الاستفادة منه. أما
من حرّك هنا ولم يضع هناك، أو وضع ولم يحرّك، أو أنه أخرج
كمية أقل من المقدار اللازم، فهو غير ملزم الكفارة. وهكذا فإن من
ينقل من مسافة أربع أذرع، إلى مسافة أربع أذرع في منطقة عامة، فهو

غير ملزم الكفارة، وذلك إلى أن يحرك المقدار المعين من هذه المنطقة ويضعه في تلك.

(١٠) أما من يرمي غرضاً من منطقة إلى أخرى، أو من يناول آخرين غرضاً، فإن هذا عمل يعتبر ثانوياً مقارنة بنقل الأغراض من منطقة إلى أخرى. وبالتالي من يرمي غرضاً بيده من مسافة أربع أذرع، إلى مسافة أربع أذرع، فإن هذا يعتبر ثانوياً.

الفصل الرابع عشر

(١) هناك أربع مناطق لها علاقة بالسبت: المنطقة الخاصة، والمنطقة العامة، والمنطقة المحايدة، والمنطقة غير الملزمة.

ما هي المنطقة العامة؟ هي الصحارى، والغابات، والأسواق، والطرق المؤدية إلى تلك المناطق، بشرط أن يكون عرض الطريق ست عشرة ذراعاً وتكون غير مسقوفة.

وما هي المنطقة الخاصة؟ أي تل أو مرتفع، ارتفاعه عشرة أشبار، وعرضه أربعة، وطوله أربعة أو أكثر من ذلك. ويشمل هذا خندقاً عمقه عشرة وطوله أربعة وعرضه أربعة أو أكثر من ذلك. كذلك أي مكان محاط بأربعة جدران، ارتفاعها عشرة، والمساحة داخلها أربعة على أربعة أو أكثر من ذلك. وحتى إن كانت هناك عدة أميال رحّلت للعيش، كمدينة مسورة ولها أبواب تغلق ليلاً، ولها أزقة ذات جدران ثلاثة وعمود في الجهة الرابعة، ويشمل ذلك ساحة، أو إسطل، أو حظيرة للدواب ذات جدران، كلّ هذا يعتبر منطقة خاصة.

(٤) ما هي المنطقة المحايدة؟ هي مرتفع مساحته أربعة على أربعة أو أكثر، وارتفاعه من ثلاثة إلى عشرة. فالمنطقة المحايدة لا تأثير لها

إن كانت عشرة مع اتساع أقل من أربعة على أربعة، وهكذا فأي خندق مساحته أربعة على أربعة أو أكثر، وعمقه من ثلاثة إلى عشرة، كذلك أي مكان مسور بأربعة جُدُر أو أكثر ارتفاعها من ثلاثة إلى عشرة، ويضمّ مساحة أربعة على أربعة أو أكثر، كذلك أية زاوية مقابلة لمنطقة عامة، وهو مكان مسور بثلاثة جدر وعمود، فهذا يعتبر منطقة عامة، كزقاق من دون عمود أو سارية في الجهة الرابعة. وكذلك البحار والمنخفضات، أكان ذلك في فصل الصيف، أم في فصل الشتاء. وهذه كلها تعتبر مناطق حيادية.

(٧) ما هي المنطقة غير الملزمة؟ هي مكان تقلّ مساحته عن أربعة على أربعة، وارتفاعه ثلاثة أو أكثر، إذ كلّ ما يقلّ عن ثلاثة يعتبر أرضاً.

(١١) المنطقة الخاصة والمنطقة غير الملزمة، يسمح بهما تحريك الأغراض لأربع أذرع.

(١٢) وإذا من المسموح تحريك الأغراض في منطقة غير ملزمة، فإنه يسمح أن تنقل منها إلى المنطقة الخاصة أو العامة. ولا حاجة إلى الحديث حول المنطقة المحايدة، إذ ينقل إليها من المنطقة الخاصة، ومن العامة، وكذلك بالنسبة للمحايدة.

(١٣) وإذا يمنع تحريك الأغراض في كلّ المنطقة المحايدة، كذلك يمنع أن ينقل منها إلى المنطقة الخاصة أو إلى العامة، أو إدخال أغراض من المنطقتين الخاصة والعامة إلى المنطقة المحايدة.

الفصل الحادي والعشرون

(١) جاء في التوراة «أسبت» أي انقطع عن أي فعل حتى لو لم يكن من الصنائع. وهناك الكثير من الأفعال التي منع الحكماء القيام

بها، منها ما يشبه الصنائع، لذلك فهي ممنوعة، حتى لا يرجم من يقوم بها.

(٢) كلّ من يسوّي الحفر، ملزم الكفارة، مثله مثل من يحرق الحقل.

(٣) يمنع على النساء في يوم السبت، اللعب بحبّات الجوز واللوز وغير ذلك، لأن هذا شبيه بتسوية الحفر. كذلك يمنع تكنيس أرضية البيت، حتى لا يتشابه مع تسوية الحفر إلا ان كانت الأرضية مرصوفة بالحجارة.

(٧) يمنع أكل الثمر الذي يسقط عن الشجر في يوم السبت، إلى أن ينتهي السبت، لكونه يشبه اقتلاع الأعشاب.

(٩) يمنع ركوب الدواب يوم السبت، حتى لا يقوم الراكب بقطع أحد الأغصان ليهشّ به على الدابة.

الفصل الرابع والعشرون

(١) هناك أمور ممنوع القيام بها في يوم السبت، على الرغم من عدم تشابهها مع الصنائع ولا تقود إليها. لماذا إذاً مُنعت؟ ذلك بسبب ما قيل: وإن توقفت عن عمالك في السبت، وعن قضاء حاجتك في يومي المقدّس.... وأكرمته فلم تباشر عمالك، ولا سمعت وراء حاجتك، ولا نطقت باطلاً بكلامك... (إشعيا ١٣: ٥٨). ووفقاً لهذا، يمنع السعي لقضاء الحاجات يوم السبت أو حتى التحدّث عنها، كأن يتحدّث المرء مع شريكه عمّا سيبيعه أو يشتريه غداً، أو كيف يبني هذا البيت، واة بضاعة يأخذها إلى المكان الفلاني. كلّ هذا وما على شاكلته، ممنوع. قيل: ولا نطقت باطلاً بكلامك. إذاً

يمنع الكلام في هذه الموضوعات، لكن التفكير فيها مسموح.

١٠) كلّ الأعمال الممنوعة يوم السبت، لم تمنع في أثناء الغسق إن كانت هناك حاجة أو فريضة، لذلك مسموح القيام بها في ذلك الوقت، أما إن لم تكن هناك فريضة أو حاجة، فيمنع ذلك.

١٢) منع الحكماء تحريك بعض الأشياء من أماكنها يوم السبت كما يحدث في يوم عادي. ولماذا تحدّثوا بهذا المنع؟ وقالوا: وماذا لو حدّر الأنبياء وأوصوا ان لا يكون مشيُك في يوم السبت كمشيك في يوم عادي، ولا محادثة السبت كالمحادثة في يوم عادي، قيل: «تحدّث بالقول»، فكم بالحري ألا يكون تحريك الأشياء في السبت كتحريكها في يوم عادي، حتّى لا ينظر المرء إلى السبت كنظرته ليوم عادي فيقوم برفع الأغراض ونقلها من زاوية إلى أخرى أو من بيت إلى آخر، أو يطمر الحجارة، وغير ذلك، فالبعض لا يفعل شيئاً في ذلك اليوم بل يجلس في بيته ويريد أن ينشغل بأي شيء، ملغياً ما قاله التوراة: لكي يرتاح (خروج ١٢: ٢٣).

الفصل الخامس والعشرون

٩) يمنع تحريك أي شيء يلزم الحفاظ عليه كي لا تقلّ قيمته، كالأشياء المفروزة للبيع، والأدوات الثمينة جداً التي يحافظ عليها كي لا تخسر من قيمتها، وهذا ما يُدعى، مفروزاً جانباً لارتفاع قيمته.

١٠) يمنع تحريك أي أداة تمّ فرزها لارتفاع قيمتها، كالسراج الذي أضيء يوم السبت والمنارة التي يثبت عليها، والطاولة التي يوجد عليها بعض النقود، على الرغم من أن السراج قد انطفأ أو أن النقود سقطت على الأرض فإنّه يمنع تحريك أي منها.

الفصل السابع والعشرون

(١) من يذهب خارج البلدة في يوم السبت يجلد. قيل: لا يغادر المرء مكانه في اليوم السابع (المرجع نفسه ٢٩: ١٦)، والـمكان هو حدود البلدة، ولم تحدّد التوراة حدوداً لهذا، لكن الحكماء اعتادوا على أن تكون هذه الحدود ما يزيد على اثني عشر ميلاً بعيداً عن حي اليهود، وهكذا قال سيدنا موسى: لا تخرجوا خارج المخيم. وبحسب الحكماء، لا يخرج الشخص خارج البلدة حتى مسافة ألفي ذراع، وتمنع الزيادة على ذلك، إذ إن ساحة البلدة تمتدّ إلى ألفي ذراع.

(٢) وهكذا أعلم أن من المسموح للمرء في السبت أن يتمشى في كلّ البلدة، حتى لو كانت بحجم مدينة نينوى، أكانت مسورة أم لا، وهكذا مسموح للمرء أن يتمشى في السبت خارج البلدة لمسافة ألفي ذراع مربّعة في كلّ اتجاه.

الفصل التاسع والعشرون

(١) من فرائض افعال في التوراة، تقديس يوم السبت بالقول: اذكر يوم السبت وقدسّه (خروج ٨: ٢٠)، أي اذكروه ذكر تسبيح وقداسة، حين حلوله وذهابه. ففي حلوله يذكر بتقديس اليوم، وبانتهائه، بصلاة الثماني عشرة أو دعاء الفرقان *הבדלה*.

(٥) يمنع على المرء الأكل أو شرب النبيذ من بداية السبت إلا بعد تقديسه بدعاء الفرقان، لكن يسمح شرب الماء من دون تقديس، وهكذا يجب على المرء الدعاء حتى يسمح له بالتذوق أو الأكل والشرب.

- ٦) وبحسب أقوال الحكماء، يتمّ تقديس النبيذ، وتلاوة الدعاء على النبيذ، ويتمّ الدعاء الخاص بالتقديس بوجود كأس من النبيذ.
- ٨) لا يتمّ التقديس إلا في مكان الطعام. كيف؟ بمعنى أن لا يقدّس في هذا البيت، ويأكل في بيت آخر. أما إن قدّس في هذه الزاوية، فيمكن له أن يأكل في الزاوية الثانية. ولماذا يقدّسون في الكنيس؟ هذا بسبب الضيوف الذين يأكلون ويشربون هناك.
- ١٨) وإذ يقدّسون في ليلة السبت، ويتلون دعاء الفرقان مع نهاية السبت، هكذا يقدّسون في ليالي الأعياد ويتلون الدعاء مع نهاية تلك الأيام وانتهاء يوم الغفران، إذ إنها كلها سبوت لله. ومن يؤدي دعاء الفرقان في نهاية أيام الأعياد وفي نهاية السبت إلى يوم العيد، لا يتلو الدعاء في نهاية يوم عيد إلى السبت.
- ٢٩) لماذا يباركون على العطور في نهاية السبت؟ ذلك لأن النفس حزينة على انتهاء السبت، لذلك يبهجونها برائحة عطرة.

الفصل الثلاثون

- ١) هناك أربعة أقوال تقال في السبت، اثنان من التوراة، واثنان من أقوال الحكماء، وهي واضحة لدى الأنبياء، فقد جاء في التوراة: «اذكر» (خروج ٨: ٢٠) و«احفظ» (تثنية ١٢: ٥). وقد فسّر الأنبياء هاتين الكلمتين على أنهما «إجلال» و«بهجة». قيل: ودعوت السبت بهجة لتقديس الله ذي الجلال (إشعياء ١٣: ٥٨).

- ٢) أي إجلال؟ هو ما قال عنه الحكماء من أن هناك فريضة على كل شخص أن يغسل وجهه ويديه ورجليه بماء ساخن مساء السبت إجلالاً لذلك اليوم، ثم يلتفت بالطاليت ويجلس باتزان منتظراً قدوم

السبت، كما لو أنه سيذهب للقاء الملك. وقد كان الحكماء الأوائل يجمعون تلاميذهم مساء السبت ويلتقون بالطاليت ويقولون: تعالوا نخرج لاستقبال السبت الملك (שבת קיט, נ).

٣) وإجلالاً للسبت، يلبس المرء ملابس نظيفة، ومختلفة عن ملابس الأيام العادية.

٤) يمنع تناول الطعام والشراب مساء السبت، وذلك إجلالاً لهذا اليوم. ويسمح الأكل والشرب حتى حلول الظلام. كذلك وإجلالاً للسبت، يمتنع المرء منذ العصر عن تناول الطعام والشراب، وذلك كي يكون منفتح الشهية عند دخول السبت.

٥) على المرء أن يُعدّ مائدته مساء السبت، حتى لو لم يكن راغباً في مقدار حبة زيتون من الطعام. وكذلك يعدّ مائدته مع انتهاء السبت، حتى لو لم يكن راغباً في مقدار حبة زيتون من الطعام، وذلك إجلالاً للسبت في دخوله وخروجه. كذلك يجب على المرء أن يجهز بيته قبل السبت بيوم، إكراماً له، فيكون هناك سراج وقهاج ومائدة معدة للأكل، وسرير مجهز للنوم. كل هذا إجلالاً للسبت.

٦) وحتى إذا كان المرء من عليه القوم، ولا يذهب بنفسه إلى التسوق، ولا يتدخل في أعمال البيت، عليه أن يقوم ببعض الأعمال الخاصة بالسبت بنفسه، لأن هذا هو الإجلال. كان بعض الحكماء الأوائل يشقون الحطب لموقد الطبخ، ومنهم من كان يطبخ أو يملح اللحم، أو يحضر الفتائل، أو يشعل الأسرجة، ومنهم من كان يذهب لشراء الأغراض الضرورية للسبت من مأكّل ومشرب بالرغم من أنه لا يقوم بهذا عادة (שבת קיט, נ). وكلّ من يزيد على هذا الأمر يلقى استحساناً.

(٧) ما هي بهجة السبت؟ إنها ما قاله الحكماء من أنه يجب إعداد المآكل الدسمة جداً، والشراب المعطر للسبت، وهذا كله بحسب القدرة المالية للشخص، وكل من يزيد في مصاريف السبت وفي إعداد الطعام الطيب والإكثار منه يلقي الشئ. وإن لم تكن لديه قدرة على ذلك، عليه أن يُعَدَّ ولو خضراوات مطبوخة أو ما يشبه ذلك إجلالاً للسبت. هذه هي بهجة السبت. من ناحية أخرى فإن المرء غير ملزم بالتضييق على نفسه وبالطلب من الآخرين ليزيد في مآكل السبت. قال الحكماء الأوائل: ليكن سبتك كيوم عادي على أن تفتقر للآخرين (שבת קיח, א).

(٨) من كان منعماً وثرياً، وكانت أيامه كلها كيوم السبت، عليه أن يغيّر في مأكله يوم السبت عما يأكله في الأيام العادية. وإن تعذّر ذلك، يغيّر وقت تناول الطعام، فيؤخّر إن كان معتاداً على التقديم، ويقدم إن كان معتاداً على التأخير.

(٩) على المرء في يوم السبت أن يأكل ثلاث وجبات، وجبة المساء، ووجبة الفجر، ووجبة العصر.

(١١) يمنع على المرء أن يتمشى مساء السبت أكثر من ثلاثة فراسخ [١٣ كلم] من بداية ذلك اليوم، وذلك لكي يعود إلى بيته وما زال الوقت نهاراً، فيجهّز وجبة السبت، فأهل بيته لا يعرفون أن هذا اليوم سيأتي لكي يجهّزوا له. ولا حاجة إلى القول إن جاءهم ضيف، فهو سيخجلهم لأنهم لم يجهّزوا له واجب الضيافة.

(١٣) يمنع السفر بالسفينة لأكثر من ثلاثة أيام قبل السبت وذلك ليهدأ بال المسافر قبل حلول السبت ولا يضطر إلى الأسف كثيراً.

فرائض الدمج

الفصل الاول

(١) إذا وُجد سكان كثيرون في ساحة [حوش] واحدة، وكل واحد له بيته الخاص، فبحسب قانون التوراة فإن في إمكانهم جميعاً أن ينقلوا أي غرض من الساحة إلى بيوتهم ومن بيوتهم إلى الساحة، لأن الساحة كلها تعتبر منطقة خاصة وبالتالي مسموح نقل الأشياء ضمنها. كذلك الحال بالنسبة للزقاق المسقوف أو الذي له جوانب، فيكون من المسموح لجميع الساكنين فيه نقل أغراضهم من الساحات إلى الزقاق ومن الزقاق إلى الساحات، إذ يعد كل الزقاق منطقة خاصة.

(٢) ولكن بحسب أقوال الحكماء، يمنع على الساكنين في الزقاق والساحات، نقل الأغراض داخل المنطقة الخاصة المقسمة إلى مساكن خاصة، وذلك إلا إذا تجمعوا سوية مكونين مجتمعاً رمزياً واحداً من السكان عشية السبت. وما ينطبق على الساحات والزقاق ينطبق كذلك على البلدة، هذا هو قانون سليمان ومحكمته.

(٦) ما هو هذا الدمج؟ هو أن يتشارك السكان في المأكل الواحد الذي يضعونه عشية السبت، أي أن يتشارك الجميع في الطعام بحيث يصبح الطعام وحدة واحدة للجميع، ولا يستقل أي واحد عن

جيرانه، بل يتساوى الجميع في هذا المكان الذي أصبح للجميع. وهكذا يتساوى كل واحد من الجيران مع الآخرين، في المكان الذي حصل عليه لنفسه، وبالتالي يصبح المكان منطقة واحدة. وفي هذا الأمر، على كل واحد ألا يخطئ ويظهر للآخرين أن من المسموح له أن يخرج الأشياء ويدخلها من المنطقة الخاصة إلى العامة.

(٧) يُدعى الدمج الذي يقوم به سكان الساحة، كل واحد مع الآخر، دمج الساحات، والذي يقوم به سكان الزقاق كل مع الآخر، أو كل أهل البلدة، وهنا يسمى اشتراكاً.

(١٦) كيف يتم الدمج في الساحات؟ يؤخذ من كل بيت رغيف واحد كامل من خبز السبت^(١)، وتوضع جميع الأرغفة في وعاء واحد في أحد بيوت الساحة، وعندما يتجمع المدمجون يباركون قائلين: مبارك أنت يا الله ملك العالم الذي قدسنا بفرائضه، وأوصانا على فريضة الدمج.

ويقال: في هذا الدمج يكون من المسموح في السبت لكل الساكنين في تلك الساحة إخراج وإدخال الأغراض من بيت لآخر.

(١٧) كيف يشتركون في الزقاق؟ يجمعون طعاماً بحجم حبة التين أو أقل من ذلك إن كانوا كثيرين، ويضعونه كله في وعاء واحد في إحدى الساحات أو أحد البيوت، ويقول أحدهم: بهذه المشاركة يكون من المسموح لكل من هم في الزقاق أن يخرجوا ويدخلوا أغراضهم من الساحات إلى الزقاق في السبت.

(١) هو خبز خاص تضاف إليه الزبدة وقليل من السكر، ويدعونه خلاة.

الفصل السادس

(٢٤) وحيث يباركون على دمج الساحات والمشاركين في الأزقة، كذلك أيضاً يباركون على دمج الحدود. قيل: بهذا الدمج يكون مسوحاً لي التمشي من هذا المكان ألفي ذراع في كل اتجاه.

الفصل السابع

(١) من يخرج مساء السبت خارج بلدته ويقف في مكان معروف، داخل الحدود أو في نهايتها، ويقول: «سبتي يكون في هذا المكان» وعاد إلى بلدته ونام فيها، يسمح له بالتمشي في اليوم التالي من المكان نفسه مسافة ألفي ذراع في كل اتجاه. وهذا هو جوهر دمج الحدود، أن يدمج بقدميه. ولم يقال أن يدمج بوضع طعام بقدر وجبتين في المكان إلا للتسهيل على الغني حتى يرتاح، فلا يخرج كي يقف هناك بل يكفي أن يرسل وسيلة دمج بيد آخر.

الفصل الثامن

(٤) وحيث أنه من الممنوع الخروج خارج الحدود في السبت، كذلك يمنع الخروج في الأعياد ويوم الغفران - ولكن مسموح في الأعياد نقل الأغراض من منطقة إلى أخرى. لذلك يقومون بدمج الساحات، ويشاركون في الأزقة ليوم الغفران كأنه السبت، ويقومون بدمج الحدود في يوم الغفران وللأعياد بطريقة الدمج نفسها في يوم السبت.

(٥) إذا حلّ عيد واقترب من السبت، أكان ذلك قبله أو بعده، أو عيدين من التي يحتفل بها في الجلاء [الشتات]، يسمح القيام بدمجين

لاتجاهين، والاعتماد على أحدهما، ليكون في اليوم الأول، وعلى
دمج في الجهة الثانية لليوم الثاني.

ما المقصود بهذا القول؟ المقصود هما يومي عيد من التي يحتفل
بها في الجلاء، عدا يومي عيد رأس السنة إذ يحسبان كيوم واحد
فالدمج فيهما يكون باتجاه واحد فقط.

(١٤) إذا صادف العيد عشية السبت، لا دمج فيه في يوم العيد،
لا دمج ساحات ولا دمج حدود، ولكنه يدمج في يوم الخميس،
والذي هو عشية العيد، وإن حلّ يومان من أعياد الجلاء، في يوم
الخميس وعشية السبت، يتمّ الدمج من يوم الأربعاء، دمج حدود
ودمج ساحات.

فرائض امتناع التوبة

الفصل الأول

٢) كلّ من يقوم بعمل في السبت عامداً متعمداً، يرجم. أمّا إن حدث ذلك في العاشر من تشري، فعقابه القطع، وكلّ عمل في السبت غير متعمد عقوبته تقدمة قربان خطيئة، وكذلك في يوم الغفران. وكلّ ما يمنع القيام به في السبت، حتّى لو لم يكن من الصنائع، يمنع القيام به في يوم الغفران، وإن قام به أحدهم يعاقب عقوبة عدم الطاعة كما يعاقب في السبت. وخلاصة القول، إن لا فرق بين السبت ويوم الغفران في ما يتعلّق بهذه المسائل، إلّا أن العمل في السبت عمداً، عقابه الرجم، في حين أن العمل في يوم الغفران عقابه القطع.

٤) هناك فريضة افعل أخرى في يوم الغفران، وهي الامتناع عن الطعام والشراب. قيل: تذللون نفوسكم بالصوم (لاويون ٢٩: ١٦)، وبحسب أقوال الحكماء: ما هو تعذيب النفس؟ إنه الصوم. وكل من صام في هذا اليوم، فقد أدّى فريضة افعل. وكل من يأكل ويشرب في هذا اليوم، يكون قد انتهك فريضة افعل وكذلك فريضة لا تفعل. قيل: فكل من لا يذلل نفسه بالصوم في هذا اليوم، أقطعه من بين شعبه (المرجع نفسه ٢٩: ٢٣).

٦) وحيث إن الامتناع عن العمل في هذا اليوم هو في النهار

والليل، كذلك فإن التذلل بالصوم هو أيضاً في النهار والليل، ويجب إضافة بعض الوقت قبل دخول السبت وقبل خروجه، قيل: تذللون فيه نفوسكم بالصوم من مساء اليوم التاسع من الشهر، إلى مساء اليوم العاشر (المرجع نفسه ٣٢)، أي يبدأ بالصوم والتذلل من عشية التاسع من الشهر، وكذلك في خروجه، حيث يظل المرء صائماً قليلاً من ليلة الحادي عشر. قيل: من المساء إلى المساء تصومون (المرجع نفسه).

(٧) أما النسوة اللواتي يأكلن ويشربن حتى حلول الظلام من دون معرفة منهن أن الفريضة هي إضافة وقت من اليوم العادي إلى اليوم المقدس، لا يجبرن على الصوم، حتى لا يأكلن عمداً، إذ لا يمكن للرجل أن يظل شرطياً في بيته يحذر نسائه، بل يتركهن من دون معرفة، خير من أن يعصين عمداً، وعلى هذا يقاس.

(٨) إذا طلب مريض أن يأكل في يوم الغفران، يستجاب له، حتى لو رأى الأطباء المختصين أنه «لا يحتاج إلى الطعام»، إذ يقدم إليه الطعام إلى أن يقول «كفى». وإذا قال المريض «لا أحتاج إلى الطعام» وقال الطبيب «بلى يحتاج» يقدم له الطعام بحسب رغبته وبناءً على نصيحة الطبيب. وإن قال أحد الأطباء «يحتاج» وقال آخر «لا يحتاج» يقدم له الطعام.

(١٠) يعلم الصغير ابن التاسعة الصوم لعدة ساعات. كيف؟ إن كان معتاداً على الأكل كل ساعتين، يقدم له الطعام كل ثلاث ساعات، وإن اعتاد على ثلاث ساعات، يقدم له الطعام كل أربع. وهكذا يزيد الأهل من وقت الصيام بحسب قدرة الولد. أما ابن الحادية عشرة، أكان ذكراً أم أنثى، فعليه أن يكمل الصوم بحسب أقوال الحكماء، كي يتعلم الفرائض.

فرائض الامتناع في الأعياد

الفصل الأول

٤) كل عمل يمتنع عنه في السبت، إن قام به المرء في أحد الأعياد لهدف غير الأكل، يجلد، ما عدا الإخراج من منطقة إلى أخرى، وإشعال النار، فما سمح بإخراجه في أيام الأعياد بهدف الأكل، سمح بإخراجه لهدف غير الأكل، وهكذا يسمح بإشعال النار، على الرغم من أنها ليست لغرض الأكل. وبإقاي الأعمال، كل ما فيه هدف للأكل مسموح، مثل الذبح والخبز والعجن، وغير ذلك.

٥) كل عمل يمكن أداءه من عشية يوم العيد، من دون أن تحدث أي خسارة أو نقص إذا ما أودى، يمنع القيام به بحسب الحكماء في يوم العيد بالرغم من أنه بهدف الأكل. لماذا هذا المنع؟ كي لا يؤجل المرء ما يستطيع فعله عشية العيد ليوم العيد، وبالتالي يتفق كل يوم العيد في تلك الأعمال من دون بهجة بالعيد، كذلك لا يكون له متسع للأكل.

٦) ولهذا السبب لم يمنع إخراج الأغراض في يوم العيد بالرغم من أن كل إخراج هو عمل لا يمكن فعله عشية يوم العيد. لماذا لم يمنع هذا إذا؟ ذلك لزيادة بهجة العيد، وكي يخرج ويدخل الأشياء بحسب رغبته، ولا يكون مغلول اليدين.

(٢١) اعتاد الناس في خارج البلاد أن يحتفلوا بالعيد ليومين، ويدعم هذا أقوال الحكماء، والتجديدات التي حدثت في الجلاء. والواقع أن عيد بني إسرائيل هو يوم واحد ما عدا رأس السنة فقط. وعند الحديث عن فرائض تقديس الشهر، سيتضح في هذا الكتاب جوهر هذا الأمر، وكذلك سبب تخصيص يومين لرأس السنة في كل مكان.

(٢٢) في اليوم الثاني من العيد، وعلى الرغم من ما قاله الحكماء، فإن كل ما يمنع في اليوم الأول، يمنع أيضاً في اليوم الثاني، وبما أن الحزن والصوم منعا في اليوم الأول، بل الاستمتاع ببهجة وسرور العيد، كذلك، منعا في اليوم الثاني. ولا فرق بينهما إلا بحدوث الوفاة فحسب.

(٢٣) كيف هذا؟ إن توفي شخص في اليوم الأول للعيد، ينشغل الأغيار بدفنه، وفي اليوم الثاني، ينشغل اليهود به، إذ إن اليوم الثاني للعيد بالنسبة للميت يحسب كما لو أنه يوم عادي، وكذلك الأمر في يومي عيد رأس السنة.

الفصل الرابع

(١) يمنع في يوم العيد الحصول على النار من الخشب أو من الحجارة، أو من المعادن، حيث تحك أو تضرب قطعة بأخرى، فينتج من ذلك ناراً، ولكن يمكن أخذ قيس من نار مشتعلة سابقاً. إذاً يمنع إحداثها، ويكون ذلك في المساء.

(٢) على الرغم من السماح بإشعال النار في يوم العيد من دون حاجة إلى ذلك، يمنع إطفائها، حتى لو أشعلت بهدف تحضير الطعام، فالإطفاء يعد عملاً ولا حاجة فيه إلى الأكل بتاتاً.

(١) إن جاء يوم العيد عشية السبت، يمنع الخبز والطبخ في ذلك اليوم تحضيراً ليوم السبت. وقد جاء هذا المنع بحسب أقوال الحكماء، حتى لا يأتي أحدهم فيطبخ في يوم العيد تحضيراً ليوم عادي، وحري بمن لا يحضر للسبت ألا يحضر ليوم عادي. لذلك إن طبخ أحدهم عشية العيد ليعتمد عليه، يكون مسموحاً له أن يطبخ وخبز في يوم العيد للسبت. ويدعى الطبخ المعتمد عليه، دمج الطبخ.

(٢) لماذا يدعى هذا دمجاً؟ بما أن الدمج يتم في الساحات والأزقة عشية السبت، فإن ذلك للتمييز، حتى لا يخطر في بال أحد أنه من المسموح إخراج الأغراض من منطقة إلى أخرى في السبت. وهكذا أيضاً بالنسبة إلى الطبخ، لغرض التمييز والتذكير، حتى لا يعتقد أحدهم أو يخطر في باله أن من المسموح الخبز يوم العيد ليؤكل نهاراً، لذلك يُدعى هذا الطبخ دمجاً.

(٨) من يدمج الطبخ يلزم البركة، فيقول: مبارك أنت يا الله ملك العالم الذي قدسنا بفرائضه وأوصانا بفريضة الدمج، ثم يضيف: في هذا المساء، مسموح لي أن أخبز وأطبخ في يوم العيد تحضيراً للسبت. أما إن فعل هذا لمصلحة الغير، فيقول: لي ولفلان ولفلان، أو لكل أهل البلدة.

(١١) إن جاء العيد يوم الخميس وعشية السبت، ينصح بالدمج من يوم الأربعاء الذي هو عشية العيد.

(١٧) يمنع الحزن والصوم خلال أيام الفصح السبعة وأيام العيد

الثمانية، مع باقي الأعياد، فعلى المرء أن يبتهج خلالها ويكون منشراح الصدر، هو وأبناؤه وزوجته وأحفاده، وكلّ من هو محسوب عليه، قيل: وسررت بعيدك، إلخ (تثنية ١٤: ١٦)، على الرغم من أن السرور المراد به هنا هو قربان سلامة، كما هو موضح في فرائض العيد، يجب أن يُسرَّ المرء هو وأولاده وأحفاده كلّ بحسب رغبته.

(١٨) كيف؟ تقدّم للأطفال البذور المحمّصة والجوز والهدايا، أما النساء فيشتري لهن الملابس والجواهر بحسب قدرة الرجل. ويأكل الرجال اللحم ويشربون النبيذ، إذ لا سرور إلا باللحم، ولا بهجة إلا بالنبيذ. وبينما يأكل المرء، يلزم إطعام المتهودين والأيتام والأرامل وكل الفقراء ومنكسري الفؤاد. ومن يغلق أبوابه وساحته ويأكل ويشرب هو وأبناؤه وزوجته ولا يطعم ولا يسقي الفقراء ومنكسري الفؤاد، فهذا ليس سروره بأداء الفريضة بل سروره ببطنه.

(٢٠) عندما يأكل المرء ويشرب ويبتهج عليه ألا يبالغ في شرب النبيذ واللعب والاستخفاف، مدعيّاً أن الاستزادة من هذا الأمر تزيد من السرور بأداء الفريضة، فالسُّكر واللعب والاستخفاف كثيراً، ليس من البهجة في شيء، بل حمق وجنون، ونحن لم نوامر بالحمق والجنون، وإنما السرور الذي يتضمن عبادة الخالق، قيل: ولأنكم لم تعبدوا الله إلهكم عن فرح وطيبة قلب لكثرة ما أنعم عليكم (تثنية ٤٧: ٢٨). ها قد عرفت حقيقة السرور، ولا يمكن عبادة الله لا من خلال اللعب، ولا من خلال الاستخفاف ولا من خلال السُّكر.

(١) على الرغم من أنه لم يرد أي «منع» عند حلول العيد^(١)، حيث تقرأ التوراة، وهو وقت للاحتفال في الهيكل بشكل عام، يمنع أداء أي عمل، حتى لا يكون ذلك اليوم كيوم عادي لا قداسة فيه. ومن يُقدم في هذا اليوم على أداء أي عمل ممنوع القيام به، يعاقب عقاب تمرّد، لأن أقوال الحكماء تمنع ذلك. وفي العيد لم تمنع جميع الأعمال، بل كل ما حدّته أقوال الحكماء، وذلك كي لا يكون كأى يوم عادي في كلّ شيء. لذلك هناك أعمال ممنوعة وأخرى مسموحة في هذا اليوم.

(٢) يسمح بأداء كلّ عمل من تلك الأعمال التي إن لم تعمل في وقت مخصّص لها تؤدي إلى خسائر فادحة، على أن لا تصحبه مشقة كبيرة.

(١) من ثالث يوم الفصح إلى السادس منه، ومن الثالث من عيد المظال إلى السابع منه.

فرائض الخمير والفطير

الفصل الثاني

(١) إن إحدى فرائض افعال، هي إبعاد الخمير قبل مجيء موعد منع أكله. قيل: في اليوم الأول تخرجون الخمير من منازلكم (خروج: ١٥: ١٢). وبحسب أقوال الحكماء، فإن اليوم «الأول» يكون يوم الرابع عشر من نيسان، تقول التوراة: لا تقدموا لي ذبيحة مع خبز مختمر (المرجع نفسه ٢٥: ٣٤)، أي لا تقدموا الذبيحة للفصح والخمير ما زال موجوداً، ويكون يوم النحر هو الرابع عشر بعد الظهر.

(٢) ماذا يعني إبعاد الخمير كما ورد في التوراة؟ هو إخراج الخمير من القلب، والنظر إليه كما لو كان غباراً، والانتباه جيداً إلى خلوة البيت وكلّ مكان يعود لصاحب البيت من الخمير بتاتاً، والنظر إلى الخمير كما لو كان غباراً لا حاجة له.

(٣) ومما قاله الحكماء، إن على صاحب البيت أن يبحث عن الخمير في الأماكن غير الظاهرة للعين، وفي الثقوب، ويخرج ما بها من خمير إلى خارج البيت. كذلك فحص الخمير وإبعاده في الليل، من بداية الرابع عشر من الشهر في ضوء السراج، إذ يكون جميع الناس حينها موجودين في بيوتهم، وضوء السراج جيّد للفحص.

الفصل الرابع

(١) ورد في التوراة: فلا يرى لكم خبز خمير (المرجع نفسه ١٣:٧). فإن وضع في مخبأ أو لدى أحد الأغيار، فلا انتهاك للقانون هنا. تقول التوراة: ولا يكون خمير في بيتكم. (المرجع نفسه ١٩:١٢)، بل حتى ادفنوه أو ضموه لدى الأغيار. وطالما أنه ليس في البيت فلا انتهاك هنا، كأن يكون بعيداً عن البيت في الحقل أو في بلدة أخرى. قيل: في جميع دياركم. (المرجع نفسه ١٣:٧) في كل حوزتكم.

(٧) يقول الإسرائيلي لغير الإسرائيلي: بدّل أن تأخذ بعنيهِ^(١)، تعال خُذْ بمتي دينار، وبدل أن تأخذ من أحد الأغيار، تعال خذ من اليهود، لعنّي أحتاج بعد الفصح، فأخذ منك. مع ذلك لا يبيعه ولا يعطيه بشرط، فإن فعل ذلك يكون قد انتهك «من دون أن يرى» و«من دون أن يجده».

(٨) يتمّ إبعاد خلطة الخمير منعاً للقول «من دون أن يرى» و«من دون أن يجده». أما إن خالط الخمير مادةً لا تؤكل، فيسمح الاحتفاظ بها في الفصح؟

الفصل السادس

(١) من فرائض افعل في التوراة، أكل الخبز الفطير في ليلة الخامس عشر. قيل: في المساء كلوا خبز الفطير (خروج ١٨:١٢)،

(١) المنبه تساوي مئة زوز، أي مئة شافل من الفضة، أو خمسين شاقلاً مقدساً، أو ٦٨٠ غراماً، راجع (حزقيال ١٢:٤٥).

في كلّ زمان ومكان، ومن أكل حجم حبة زيتون فقد امتثل للتوراة.
(١٠) يُلزم الجميع أكل الفطير حتى النساء والعييد. أما الصغير الذي لا يستطيع أن يأكل الخبز، فيتم تعليمه إذ يُطعم فطيراً بحجم حبة زيتون.

(١١) وبحسب الحكماء، أن لا يأكل المرء بعد الفطير أي شيء من البذور المحمّصة أو الجوز أو غير ذلك. أما إن أكل أي شيء بعد الفطير، فعليه أن يعود ويأكل فطيراً ولو بحجم حبة زيتون، ثم لا يأكل أي شيء بعد ذلك.

(١٢) يمنع الحكماء أكل الفطير عشية الفصح، حتى تكون للمرء في المساء رغبة في الأكل، وقد كان الحكماء الأوائل يجوعون أنفسهم عشية الفصح لكي يأكلوا الفطير بشهية.

الفصل السابع

(١) من فرائض افعل، أن يتحدّث المرء عن خوارق ومعجزات جيل الآباء في مصر في ليلة الخامس عشر من نيسان، وحتى كبار الحكماء ملزمون بالحديث حول الخروج من مصر، وكل من يطيل في الحديث عن هذا الأمر، له الثناء.

(٢) هناك فريضة مفادها أن على كل شخص أن يخبر أبنائه حتى لو لم يسألوا. قيل: أخبر أبنائك (المرجع نفسه، ٨: ١٣). وعلى الأب أن يعلم ابنه بحسب قدرة الابن على الاستيعاب. فإن كان صغيراً أو أبلهاً، يقول له: يا بني، لقد كنا جميعاً عبيداً في مصر، مثل هذه الأمة وذاك العبد. وفي مثل هذه الليلة افتدانا الله المبارك وأطلقنا إلى الحرية. أما إن كان الابن كبيراً وحكيماً، فعلى الأب أن

يخبّره عما صنع سيدنا موسى لأجلنا في مصر من معجزات. كلّ هذا بحسب قدرة الابن على الاستيعاب.

٣) علينا أن نحدث تغييراً في هذه الليلة، ليدرك الأبناء الفرق فيسألون قائلين: لماذا تختلف هذه الليلة عن باقي الليالي؟ فتجيبهم قائلين: لأنه حدث كذا وكذا، وكان كذا وكذا. وكيف يكون التغيير؟ نقدم لهم بذوراً محمصة وجوزاً، ونغيّر موضع المائدة قبل بدء الأكل، ونتخاطف الفطير من يد لأخرى، وغير ذلك من الأعمال. أما إن لم يكن للرجل أبناء، فلتسأله زوجته، فإن لم يكن متزوجاً، فليسأل أحداً آخر عما اختلف في هذه الليلة، وحتى لو كان الجميع من الحكماء. أما إذا كان المرء وحيداً، فليسأل نفسه: ماذا اختلف في هذه الليلة؟

فرائض البوق

الفصل الأول

(١) من فرائض إفعال الواردة في التوراة، الاستماع إلى صوت البوق^(١) في رأس السنة. قيل: يوم هتاف بالبوق يكون لكم. (عدد: ١٩: ٢٩) والبوق الذي ينفخون فيه بين رأس السنة واليوبيل، هو قرن كبش ذو التواءات واعوجاج، ولا يصلح لهذا إلا قرن الكبش. وعلى الرغم من أن التوراة لم تحدّد نفخ البوق في رأس السنة، إلا أنه ورد في كتاب اليوبيل^(٢): في يوم الكفّارة تنفخون في البوق، إلخ. (لاويون ٢٥: ٩). وبحسب التقاليد فكما أن الإعلان عن سنة اليوبيل يكون بنفخ البوق، كذلك ينفخ في البوق للإعلان عن رأس السنة.

(٢) في الهيكل، في رأس السنة، كانوا ينفخون في بوق واحد שופר ونفيرين اثنين שתי חצוצאות من الجانبيين. وكان البوق يطيل في صوته، أما النفيران فيقصّران. لماذا ينفخون في النفيرين؟ لأنه قيل: في النفير وصوت البوق، انفخوا أمام الملك الإله (مزامير

(١) الأصل في هذا البوق أن يكون مصنوعاً من قرن كبش الغنم، وفي المدراس عن الكبش، أو الأيل الذي افتدى به الله إسحق من الذبح، ورد أنه قرن أيل، وفي القرآن الكريم ورد اسم البوق بلفظة صور 'ونفخ في الصور..'

(٢) كتاب اليوبيل: كتاب تاريخ توراتي كتب بالعبرية في القرن الثاني الميلادي ويغطي المدة منذ بداية الخليقة حتى النبي موسى عليه السلام.

٦:٩٨)، ولكن في بقية الأماكن، لا ينفخ في رأس السنة إلا بالبوق فقط.

الفصل الثاني

(١) يلزم الجميع سماع البوق: الكهنة واللاويون وإسرائيل والمرتدون والعبيد المحررون. أما النساء والعبيد والأطفال فهم معفيون من ذلك.

(٢) كل من هو غير ملزم الفريضة لا يتم فريضة من هو ملزم إياها، لذلك إذا نفخ في البوق طفل أو امرأة، فإن المنصت للصوت لا يتم فريضة الاستماع.

(٤) من ينفخ في البوق من أجل التعلّم، لا يتم الفريضة، كذلك من يستمع لنفخ متعلّم لا يتم الفريضة. وإن كانت نية السامع أداء الفريضة، من دون أن ينوي النافخ ذلك، أو نوى النافخ من دون نية المنصت، فلا أداء للفريضة. فأداء الفريضة يلزمها نية كلاهما، النافخ والمستمع.

(٦) إذا جاء عيد رأس السنة في يوم السبت، لا ينفخ في البوق بناتاً. لماذا؟ لئلا يؤخذ البوق لأحدهم لينفخ فيه فينقل أربع أذرع من المنطقة العامة، أو ينقل من منطقة إلى أخرى فيستحق الناقل عقوبة الجلد. فمع أن الجميع ملزمون سماع البوق، غير أنه لا ينفخ فيه إلا من كان خبيراً في ذلك.

(٨) حينما تقرر عدم النفخ في يوم السبت، لم يتقرر إلا في مكان لا محكمة فيه، ولكن في زمن الهيكل كانت هناك محكمة كبرى في

أورشليم، فكانوا ينفخون في البوق في أورشليم في يوم السبت طوال وقت انعقاد المحكمة.

٩) لماذا ينفخون أمام المحكمة؟ ذلك لأن المحكمة حريصة على ألا يأتي النافخون، وينقلون البوق إلى داخل المحكمة في المنطقة العامة، فالمحكمة هي من تنذر الشعب وتخبره.

١٠) في زماننا هذا، حيث العيد في الجلاء مكوّن من يومين، ينفخون في اليوم الثاني كما ينفخ في الأول. أما إن جاء اليوم الأول من العيد في يوم السبت، فينفخ في اليوم الثاني فقط.

فرائض المظالم

الفصل السادس

(١) يعفى النساء والعبيد والصفار من فريضة العريشة [المظلة]. أما الطفل الذي لا يحتاج إلى أمه، أي أنه يكون في الخامسة أو السادسة، فهو ملزم العريشة بحسب أقوال الحكماء، وذلك بهدف تعليمه الفرائض.

(٢) يعفى المرضى ومن يقوم على خدمتهم من المكوث في العريشة. والمريض ليس بالضرورة من يخشى على حياته من الخطر، بل يكفي أنه يشعر بصداع في رأسه أو بألم في عينيه. كذلك يعفى من يعاني المكوث في العريشة، ولا يعفى القائمون على خدمته. من هو هذا الذي يعاني؟ هو من لا يستطيع النوم في العريشة بسبب الرياح أو الذباب والبعوض وغيرها من الحشرات، أو بسبب الرائحة.

(٥) كيف تؤدى فريضة المكوث في العريشة؟ تؤدى هذه الفريضة بالمكوث في السكن والأكل والشرب داخل العريشة طوال الأيام السبعة ليلاً ونهاراً، كما لو كان المرء في بيته. وخلال الأيام السبعة يكون وجود المرء في بيته مؤقتاً، على حين تكون العريشة مسكنه الثابت. قيل: تقيمون في العرائش سبعة أيام (لاوتون ٤٢: ٢٣).

(١٢) كلما دخل المرء العريشة طوال الأيام السبعة، عليه أن

يبارك قبل جلوسه قائلاً: الذي قدسنا بفرائضه وأوصانا بالإقامة في العريشة. وفي ليلة العيد الأولى يبارك على العريشة، وبعد ذلك يبارك على الوقت بركة «الذي احيانا».

(١٣) في هذا الوقت حيث نحتفل بيومي العيد، نقيم في العريشة ثمانية أيام. وفي اليوم الثامن الذي هو اليوم الأول من عيد احتفال اليوم الثامن [نزول التوراة] שמני ללארת نقيم في العريشة، ولا نقول بركة الإقامة في العريشة לשב בסוכה.

فرائض سعف النخيل

الفصل السابع

(١) إن سعف النخيل الوارد ذكره في التوراة (لاويون ٤٠: ٢٣) هو غصين النخلة عندما ينبت قبل أن تتفرق أوراقه إلى الجوانب، بل يكون كالقضيب، وهنا يُدعى لولاب يهيل.

(٢) أما ثمرة الحمضيات الوارد ذكرها في التوراة (المرجع نفسه) فهي الأترونجة *אטרונגה*. أما ما يقصد بأغصان أشجار كثيفة، المذكورة في التوراة (المرجع نفسه) فهو الآس المغطى بالأوراق. فيكون البرعم الواحد يحتوي على ثلاثة مدقات لالال أو أكثر.

(٣) أما الصفصاف النهري المذكور في التوراة، (المرجع نفسه) فلا يشمل كل ما ينمو على ضفاف النهر، بل المقصود نوع واحد هو الذي يحمل هذا الاسم، إذ إن له أوراقاً مستطيلة ذات حواف ملساء، وفنأة حمراء، وهذا هو الصفصاف المذكور. وينمو معظمه قرب الجداول والأنهار. قيل: «صفصاف نهري»، وحتى الذي ينمو في الصحراء وفي الجبال فهو جيد أيضاً.

(٧) كم يؤخذ من هذه الأشياء؟ تؤخذ سعفة واحدة وحية أترونجة واحدة، وفرعان من الصفصاف وثلاثة من الآس، ويمكن إضافة المزيد للحصول على حزمة كبيرة.

١٣) تنصّ هذه الفريضة، أن يحمل السعف في اليوم الأول فقط من العيد في كلّ زمان ومكان وحتى في السبت. قيل: خذوا لكم في اليوم الأول (المرجع نفسه)، وفي الهيكل وحده كانت السعفة توضع كلّ يوم خلال الأيام السبعة للعيد. قيل: وافرحوا أمام الله إلهكم (المرجع نفسه).

١٥) بعد خراب الهيكل، تقرّر أن يحمل السعفة في كلّ مكان خلال الأيام العيد السبعة لذكرى الهيكل.

١٩) كلّ من هو ملزم البوق والعريشة، ملزم السعفة، وكلّ من هو معفى من البوق والعريشة، يعفى من حمل السعفة. كذلك الطفل الذي يعرف كيف يهزّ الأشياء، ملزم حمل السعفة، كما يقول الحكماء، وذلك بغية تعليمه الفرائض.

٢٤) هكذا كانت العادة في أورشليم، إذ يخرج الرجل من بيته في الفجر، حاملاً سعفة في يده، ويدخل الكنيس والسعفة في يده، فيصلي والسعف في يده، ويذهب لزيارة المرضى ومواساة الشكلى والسعفة في يده، وعند دخوله المدراش، يرسل السعفة إلى بيته مع ابنه أو مع عبده (סִפְּרָה נ,מ,ג).

١٢) على الرغم من أن الفرح هو فريضة في جميع الأعياد، إلا أن عيد المظال كانت له في الهيكل فرحة كبرى. قيل: وتفرحوا أمام الله إلهكم سبعة أيام (لاويون ٤٠: ٢٣) كيف كانوا يحتفلون؟ في عشية اليوم الأول من العيد، يخصّص مكان في الهيكل للنساء في المنطقة العلوية، وللرجال مكان في المنطقة السفلية وذلك منعاً للاختلاط.

ومنذ انتهاء اليوم الاول للعيد وبعد تقديم الأضحية اليومية بعد الظهر، يبدأ الاحتفال من بعد الظهر حتى ساعة متأخرة من الليل، وهكذا تستمر الاحتفالات طيلة الأيام السبعة.

(١٣) كيف كانوا يفرحون؟ يبدأون بالعزف على الناي والكمان والقيارة والصنج، ويعزف آخرون على الآلات التي يجيدون العزف عليها، أو بالصفير وإخراج الالحن من الفم، ثم يشبكون أياديهم ويأخذون بالرقص والقفز، كل واحد بحسب إتقانه، ثم يهتفون بالأدعية والتسابيح، ولا انتهاك للسبت ولا ليوم العيد جرّاء هذا السرور.

(١٤) تنص الفريضة على الإكثار من هذا السرور. وقد كان هذا حكرًا على كبار حكماء إسرائيل وزعماء المدارس الدينية ورجال المحاكم والشيوخ والأتقياء وأصحاب الأعمال الباهرة. هؤلاء هم الذين كانوا يعزفون ويرقصون في الهيكل خلال أيام العيد، لا بسطاء الناس وكلّ من هبّ ودبّ. أما بقية الشعب فقد كانوا يتوافدون جميعهم للتفرّج والسماع.

(١٥) السرور هو أن يفرح الانسان بأداء الفرائض وبمحبّة الله الذي فرضها، وهذه عبادة عظيمة الشأن. وكل من يمنع نفسه من هذا السرور يستحق العقوبة. قيل: ولأنكم لم تعبدوا الله إلهكم عن فرح وطيبة قلب (ثنية ٤٧: ٢٨). وكل متكبر ومتعجرف في هذه الأماكن يرتكب إثماً وخطيئة. ومن هذا حظر سليمان قائلاً: لا ترتفع أمام الملك (أمثال ٦: ٢٥) وكلّ من يخفض نفسه ويقلّل من قدرها في هذه

الأماكن، يكون كبيراً ومحترماً وعابداً لله بمحبة. وهكذا قال داوود ملك إسرائيل: وأحط من قيمتي أكثر من ذلك (صموئيل الثاني ٢٢: ٦). وليست العظمة والتبجيل إلا الفرح والسرور أمام الله. قيل: الملك داوود يقفز ويرقص أمام الله (المرجع نفسه ١٦).

فرائض الشواقل

الفصل الأول

(١) من فرائض إفعال التوراتية، أن يدفع كل رجل في إسرائيل نصف شاقل أو نصف في مثقال كل عام فدية عن نفسه للرب. حتى الفقير الذي يعيش على الصدقة، ملزم الدفع. وكذلك الذي يسأل الناس حتى لو يبيع ملابسه عليه أن يدفع نصف شاقل من الفضة. قيل: الغني لا يزيد على ذلك والفقير لا ينقص من ذلك (خروج ١٥: ٣٠). ولا يدفع هذا بالتقسيط، بل كل المبلغ دفعةً واحدة.

(٥) وبحسب الفريضة فإن نصف الشاقل هذا، هو ما يدفعه الرجل من نقد ذلك الزمان، حتى لو أصبحت قطعة النقد تلك بوزن الهيكل، لا ينقص منها شيء، نصف شاقل من النقد الذي كان سائداً أيام سيدنا موسى، إذ كان وزن تلك القطعة وزن مئة وستين حبة شعير.

(٧) الكل ملزم دفع نصف شاقل: الكهنة واللاويون وإسرائيل والمتهودون والعييد المحرّرون، باستثناء النساء والعييد والأطفال. فإن دفع هؤلاء يقبل منهم ذلك، ولا يقبل هذا من الأغيار. أما الطفل الذي يدفع عنه أبوه نصف شاقل، فعليه ألا يتوقف عن الدفع، بل يواصل ذلك في كل عام حتى يكبر الولد ويدفع عن نفسه.

(٨) يسري مفعول هذا القانون فقط بوجود الهيكل، أكان ذلك في

أرض إسرائيل أو خارجها. وما دام الهيكل ما زال خراباً، فلا مفعول لهذا القانون حتى في أرض إسرائيل.

٩) يعلن عن دفع نصف الشاقل في الأول من آذار، وذلك كي يحضر كلّ رجل نصف الشاقل الملزم دفعه. وفي الخامس عشر من الشهر، يبدأ الجباة في كلّ بلدة بمطالبة الناس بالدفع ولكن بلين، وكل من يدفع لهم يقبلوا منه. أما من لا يدفع فلا يرغم على ذلك. وفي الخامس والعشرين من الشهر، يصبح الدفع في الهيكل، ومن هذا التاريخ فصاعداً يصبح الدفع إجبارياً، وأما من لم يدفع فتؤخذ منه رهينة رغباً عنه، حتى ملاسه.

الفصل الثاني

٤) بعد جمع الأموال من البلدة، ترسل إلى الهيكل، هذا بعد أن تحوّل إلى دنانير ذهبية وذلك بسبب مشقة الطريق، فيجتمع الجباة في الهيكل ويضعون المال في إحدى غرف القدس، ثم يغلقون جميع الأبواب بالمفاتيح، وتوضع عليها الأختام. ثم يملأون من تلك الأموال ثلاث سلال كبيرة، كلّ منها كافية لاستيعاب تسع كيلات^(١) ويوضع الباقي في الغرفة. أما ما يوضع في الصناديق فيدعى صندوق الهيكل، وما يفيض عن الصناديق يدعى بقايا الغرفة.

٥) تقدّم التبرّعات للغرفة ثلاث مرّات في السنة، في أول شهر نيسان، وأول شهر تشرّي، قبل العيد أو بعده، وقبل خمسة عشر يوماً من عيد الحصاد.

(١) الكيلة تساوي ١٣، ٥ ليراً.

٦) إذا لم تكف الأموال التي في السلال الثلاث الكبيرة إلى ما قبل شهر نيسان، يؤخذ من أموال الغرفة.

١٠) عندما يدخل المشتغل بالمال إلى الغرفة، يلبس ملابساً لا يمكن أن يخبئ فيها أي شيء، كذلك من دون حذاء ولا صندل ولا نفلين ولا تميعة، حتى لا يظن أنه خبئاً فيها بعض من المال. ومنذ دخوله الغرفة يبدأ بعضهم بالحديث معه حتى لحظة خروجه حتى لا يخبئ مالا في فمه. وعلى الرغم من جميع هذه التحذيرات، لا يدخل الغرفة فقير، ولا من يعرف بشغفه بالمال، خوفاً من الظن. قيل: كونوا أبرياء عند الله وعند بني إسرائيل (عدد ٢٢: ٣٢).

الفصل الرابع

١) ماذا يفعلون بأموال الغرفة؟ يأخذون منها دائماً وكلّ يوم، ويضاف إليها جميع القرابين التي يقدمها الناس، وسكائبهم، والملح الذي يملحون به القرابين، وكذلك الحطب أو ثمنه.

٧) يتلقى كل من مصححي الكتب والقضاة الذين يحكمون على اللصوص في اورشليم رواتبهم من الغرفة. كم كانوا يتلقون؟ كان كلّ واحد منهم يتلقى تسعين منه سنوياً، وإن لم يكف ذلك، وعلى الرغم من عدم طلبهم، يضاف إليهم بحسب حاجتهم، هم ونساؤهم وأبناؤهم وكلّ من في بيوتهم.

الفصل الأول

١) تعتبر أشهر السنة العبرية أشهراً قمرية، أما السنين التي نحسبها فهي سنين شمسية.

٢) كم تزيد السنة الشمسية على السنة القمرية؟ تزيد نحو أحد عشر يوماً، لهذا عندما يتجمع من هذه الزيادة ثلاثون يوماً أو أقل قليلاً، يضاف إلى السنة شهر واحد لتصبح سنة ذات ثلاثة عشر شهراً، وتُدعى حينها سنة كبيسة، إذ لا يمكن أن تتألف السنة من اثني عشر شهراً وبضعة أيام. قيل: لأشهر السنة (خروج ٢: ١٢)، فانت تعدّ أشهراً ولا تعدّ أياماً.

٣) ينحجب القمر في كلّ شهر، ولا يشاهد لنحو يومين أو أقل أو أكثر قليلاً، إذ يلتصق بالشمس قبل نهاية الشهر بيوم واحد، ويوم واحد بعد الالتصاق بالشمس، حيث يشاهد في ناحية الغرب في المساء. وعندما يشاهد في ناحية الغرب في الليل بعد اختفائه، يكون أول الشهر. ومن ذلك اليوم يبدؤون بالعد تسعة وعشرين يوماً. وإن شوهد القمر ليلة الثلاثين، يكون يوم الثلاثين رأس الشهر، وإن لم يشاهد، يكون رأس الشهر يوم واحد وثلاثين، ويكون يوم الثلاثين من الشهر المنصرم. ولا يهتم أحد للقمر ليلة واحد وثلاثين، وسواء شوهد أم لم يشاهد، فإن الشهر القمري لا يزيد على ثلاثين يوماً.

٤) عندما يكون الشهر تسعة وعشرين ويشاهد القمر ليلة الثلاثين، يُدعى هذا شهراً ناقصاً، وإن لم يشاهد القمر، ويكون الشهر المنصرم ثلاثين يوماً، يدعى هذا شهراً مرحلاً، ويدعى شهراً كاملاً.

٥) ولا تؤتمن رؤية القمر لكل إنسان، كالسبت العادي، حيث يعدُّ كل شخص ستة أيام، وفي اليوم السابع يكون سبتاً. لذلك تبلغ المحكمة. وحتى تقدسه المحكمة وثبته كراس شهر، يعترف به. قيل: هذا الشهر لكم (المرجع نفسه)، وهذه الشهادة يتم نقلها لكم.

٦) تجري المحكمة حسابها على طريقة الفلكيين الذين يعرفون مواقع النجوم وخط مسيرها، ويفحصون بدقة إلى أن يعرفوا إن كان بالإمكان رؤية القمر في وقته، وهو ليلة الثلاثين، أو عدم إمكانية ذلك. فإن عرفوا أن بالإمكان رؤيته، يجلسون منتظرين شهود العيان طيلة يوم الثلاثين، فإذا حضروا وأدلوا بشهادتهم، يتم فحصهم بحسب الشريعة، فإن وثقوا من أقوالهم يقَدِّسون ذلك اليوم، وإن لم يشاهد القمر ولم يأت الشهود، يكملون الثلاثين، فيكون شهراً مرحلاً. وإن عرفوا من خلال الحساب أن من غير الممكن مشاهدته، لا يجلسون يوم الثلاثين ولا ينتظرون الشهود، وإن أتى الشهود يكون معروفاً لديهم أنهم شهود كذابون، أو أنهم شاهدوا خيالاً أبيض من السحاب، من دون أن يكون ذلك هو القمر.

٨) لا يتم الحساب ولا تثبيت الشهور والسنة الكبيسة إلا في أرض إسرائيل. قيل: إذ تخرج الشريعة من صهيون، وأقوال الله. (إشعيا ٢: ٣)، وإن كان هناك رجل مشهود له بالحكمة، ومجاز في راض إسرائيل، وذهب إلى خارج البلاد، ولم يترك في أرض إسرائيل مثله، يكون هذا حاسباً ومثبتاً للشهور والسنة الكبيسة في خارج البلاد.

(١) لا تصحّ الشهادة إلا بوجود رجلين مؤهلين وملائمين للشهادة. أما النساء والعييد فهم غير ملائمين للشهادة، لذلك لا تقبل شهادتهم.

(٢) بناءً على قانون التوراة، على المحكمة ألا تدقق كثيراً في شهادة تحديد الشهر، إذ حتى لو تمّ التقديس بناءً على شهود اتضح في ما بعد أن شهادتهم لم تكن صحيحة، إلا أن الشهر يظلّ محدداً بناءً عليها. لذلك كانت المحكمة في البداية تقبل شهادة الشهر من كل رجل في إسرائيل، إذ إن كلّ إسرائيل مؤهلون للشهادة، إلى أن يثبت على أحدهم عكس ذلك. ولما أخذ الكفرة بالتخريب، إذ صاروا يستأجرون الناس ليشهدوا شهادات زور بأنهم شاهدوا القمر من دون أن يكونوا قد شاهدوه، قرّرت المحكمة أن لا تقبل شهادة تحديد الشهر إلا من أشخاص معروفين لديها باستقامتهم، كذلك أصبحت تدقق في الشهادة.

(٣) بناءً على هذا، فإن لم تكن المحكمة على معرفة بالشهود الذين شاهدوا القمر، كانت ترسل مبعوثين من أهل البلدة ليكونوا شهوداً يزكّون الشهود الأوائل. وهكذا كانت تؤخذ الشهادة.

(٤) تجري المحكمة حساباتها على طريقة الفلكيين الذين كانوا يعرفون إن كان القمر سيظهر في منطقة الشمال من الشمس أو في منطقة الجنوب، وإن كان كبيراً أم صغيراً، وإلى أيّ ناحية يتجه بقرنيه. وعندما يأتي الشهود للإدلاء بشهاداتهم، كانوا يُفحصون كالتالي: أين رأيتم القمر، في الشمال أم في الجنوب؟ وإلى أيّ ناحية كان متجهاً بقرنيه؟ وكم كان ارتفاعه حسب مشاهدتكم، وكم كان حجمه؟ فإن وجد أن أقوالهم مطابقة لنتائج الحسابات، تقبل

شهادتهم، وإن وجدت أقوالهم غير ذلك، لا تقبل شهادتهم.

٦) يقول بعضهم: لقد شاهدنا القمر من دون قصد. ولما تقصدنا رؤيته لأجل الشهادة، اختفى عن نواظرنا. بالطبع فهذه ليست شهادة يؤخذ بها، إذ قد تتلبّد بعض الغيوم وتبدو كالقمر.

٧) كيف تقبل شهادة تحديد الشهر؟ كل شخص يكون ملائماً للشهادة ويشاهد القمر، عليه أن يذهب إلى المحكمة. فنقوم المحكمة بإدخال كل من يقولوا إنهم شاهدوه إلى مكان واحد، وتقدّم لهم طعاماً فاخراً، وذلك تشجيعاً للناس على القدوم إلى المحكمة للشهادة. ويتم فحص أول اثنين قدما للشهادة أولاً بحسب ما ذكرنا سابقاً، فيبدأون بكبير السن من الاثنين فيفحصونه بالأسئلة، فإن وجدت أقواله مطابقة للحسابات، يخرجونه ويفحصون صاحبه. فإن تطابقت أقوالهما، يؤخذ بها. أما باقي الشهود فيسألون أسئلة عامة لا تدقيق فيها حتى لا يشعروا بالإهانة فينقطعوا عن القدوم إلى المحكمة.

٨) بعد الأخذ بالشهادة، يعلن رئيس المحكمة قائلاً: «تقدّس»، فيجيب الشعب كلّهم وراءه «تقدّس، تقدّس». ولا يقدّس الشهر إلا بثلاثة، ولا يتمّ الحساب إلا بثلاثة، كذلك لا يقدّس إلا الشهر الذي ظهر فيه القمر، ولا يقدّس إلا في النهار، فإن حدث أن تقدّس ليلاً، فلا تُقبل تلك القداسة.

١٠) إن قدّست المحكمة ذلك الشهر، من طريق الخطأ أو الخداع أو بالإكراه، يكون الشهر مقدساً، وعلى الجميع أن يصححوا أوقات الأعياد بحسب اليوم الذي تمّ فيه التقديس، على الرغم من معرفة أنه خطأ، فالأمر هنا ملقّى على عاتق الشهود. أما من أمر بالحفاظ على تواريخ الأعياد، فهو الذي أمر أن يعتمد على الشهود. قيل: التي تحتفلون بها.. إلخ (لاويون ٢: ٢٣).

الفصل الثالث

(٢) إذا رأى الشهود القمر، عليهم التوجه إلى المحكمة حتى لو كان ذلك في يوم السبت، قيل: التي تحتفلون بها في أوقاتها (لاوتونن ٤: ٢٣). وكل يوم يقال عنه إنه يوم عيد، يلغى السبت. لذلك لا يتم الغاء السبت إلا في رأس شهر نيسان ورأس شهر تشرى فقط، بحسب قانون الأعياد [الفصح والغفران والمظال] ولما كانت المحكمة موجودة، كانوا يلغون كل السبوت، بسبب القربان الإضافي الذي كان يلغى السبت في رأس كل شهر.

(٨) في البداية، عندما كانت المحكمة تقدس الشهر، كانوا يشعلون ناراً على رؤوس الجبال، وذلك لإعلام الناس المتواجدين بعيداً. ولما أخذ السامريون بتخريب الأمر، وذلك بحمل مشاعل تفضل الشعب، صدر أمر بإرسال مبعوثين ليعلنوا الأمر على الملأ.

(٩) كان المبعوثون يذهبون في أشهر ستة هي: شهر نيسان بمناسبة الفصح، وشهر آب بمناسبة الصوم، وشهر أيلول بمناسبة رأس السنة، وشهر تشرى وذلك لتصحيح مواقيت الأعياد، وشهر كيسلو بمناسبة عيد الأنوار [حانوكا]، وشهر آذار بمناسبة عيد البوريم [الماخر]. ولما كان الهيكل قائماً، كان المبعوثون يذهبون أيضاً في شهر أيار بمناسبة الفصح الصغير. [انظر سفر العدد ٩: ٩]

الفصل الرابع

(١) السنة الكبيسة هي السنة التي يضاف إليها شهر، ولا تتم الإضافة بتاتاً إلا إبان شهر آذار، فتكون تلك السنة فيها شهري آذار، آذار الأول وآذار الثاني. لماذا أضيف هذا الشهر؟ لكي يحلّ الفصح

في وقته، أي في الربيع. قيل: حافظ على شهر الربيع (تثنية ١: ١٦)، ليكون هذا الشهر في الربيع. ولولا إضافة هذا الشهر، لجاء الفصح مرة في الصيف ومرة في الشتاء.

٩) تحوّلت السنة إلى كبيسة على أيدي أناس يدعون لهذا الغرض. كيف ذلك؟ يقول رئيس المحكمة الكبرى لفلان وفلان من السنهدين [المحكمة العليا في زمن الهيكل الثاني] بأنهم مدعوون للمكان الفلاني، حيث أجريت الحسابات، وعرف إن كانت هذه السنة نحتاج إلى أن تكون كبيسة أم لا. وأولئك الذين دعوا هم فقط من يحولونها لكبيسة.

١٠) إذا قال اثنان من المدعوين «نحتاج هذه السنة لأن تكون كبيسة» وقال ثلاثة منهم «كلا لا نحتاج»، يسقط رأي الاثنين لأنهما أقلية، وإن قال ثلاثة «نحتاج...» وقال اثنان «لا نحتاج...» يُضاف اثنان آخران من المدعوين، ثم تبدأ المفاوضات إلى أن ينتهي الأمر برأي سبعة منهم. وسواء اتفق الجميع على الكبيسة أم لا، يكون على ما اتفقوا عليه. وإن وقع خلاف بينهم، يتبع الجميع الأكثرية.

١١) لا يقرّر الملك ولا الكاهن الأكبر السنة الكبيسة. فالملك يميل لمصلحة جيوشه وحروبه، والكاهن الأكبر يخشى من البرد، لذلك قد يكون رأيه ضدّ السنة الكبيسة، حتّى لا يأت شهر تشرّي ببرده، في الوقت الذي فيه على الكاهن الأكبر أن يغمّر نفسه بالماء البارد خمس مرات في يوم الغفران.

١٢) إن كان رئيس المحكمة الكبرى، المدعو «ناسي» مسافراً، لا يقرّرون إن كانت تلك السنة كبيسة أم لا، إذ يشترط أن يوافق عليها الرئيس، فإن رفض، يسقط القرار.

(١) كلّ ما ذكر حول تحديد رأس الشهر ورؤية القمر والسنة الكبيسة، بسبب الوقت أو الحاجة، لا يقرّره إلا السنهدين التي في أرض إسرائيل، أو المحكمة المجازة في أرض إسرائيل من قبل السنهدين، إذ قيل لموسى وهارون: يكون هذا الشهر لكم رأس الشهر (خروج ٢: ١٢)، وبحسب التقاليد المتداولة من رجل لآخر عن سيدنا موسى، يكون هكذا تفسير الامر: تنقل لكما هذه الشهادة، ولكل من يأتي من بعدكما في منصبكما. ولكن في غياب السنهدين عن أرض إسرائيل، كانت تحدّد الشهر والسنين الكبيسة من طريق الحسابات التي نجريها نحن اليوم.

(٢) منذ متى بدأ العمل في إسرائيل بهذه الحسابات؟ منذ نهاية عصر حكماء التلمود، عندما حلّ الخراب على أرض إسرائيل، إذ لم تعد هناك محكمة ثابتة. ولكن في زمن حكماء المشناة وكذلك في زمن حكماء التلمود، وحتى أيام ابايا ورابا [من عظماء الحكماء]، كانوا يعتمدون على التحديد الصادر عن أرض إسرائيل.

(٤) عندما كانت السنهدين موجودة، وكان تحديد الشهر يتخذ بناء على رؤية القمر، كان يهود أرض إسرائيل وجميع الأماكن التي تصل إليها إرساليات تشري، يحتفلون بالعيد ليوم واحد فقط. أما باقي الأماكن البعيدة، التي لم تكن تصلها إرساليات تشري، فكانوا يحتفلون بالعيد ليومين، إذ لم يكونوا يعرفون اليوم الذي حدّد فيه يهود أرض إسرائيل الشهر.

(٥) وفي هذه الأيام، حيث لا توجد سنهدين، ولا محكمة في

أرض إسرائيل، يحدّد الشهر وفق الحساب، إذ كان القانون ينصّ على أن تكون الاحتفالات بالعيد في جميع الأماكن ليوم واحد فقط، حتى الأماكن البعيدة الموجودة خارج البلاد، كيهود أرض إسرائيل، فالجميع كانوا يعتمدون على حساب واحد. ولكن قرّر الحكماء في ما بعد أن يؤخذ بتقاليد الآباء المتوارثة.

٦) بناءً على ذلك، فكلّ مكان لم تكن تصل إليه إرساليات تشري، كانوا يحتفلون فيه ليومين، حتى في هذا الوقت. وكما كانوا يفعلون سابقاً، كان يهود أرض إسرائيل هم الذين يحدّدون الرؤية. وفي هذه الأيام فإن يهود أرض إسرائيل يحتفلون ليوم واحد كما هي تقاليدهم، إذ لم يسبق لهم أن احتفلوا ليومين. أما احتفالاتنا في الجلاء باليوم الثاني للعيد في هذه الأيام، فمرّها إلى الحكماء الذين قرّروا ذلك.

٧) كان عيد رأس السنة يحدّد سابقاً وفق رؤية القمر، وكان يهود أرض إسرائيل يحتفلون به ليومين. وذلك لأنهم لم يكونوا يعرفون اليوم الذي حدّدت فيه المحكمة الشهر، إذ لا تسافر الإرساليات في يوم العيد.

٨) وحتى في أورشليم نفسها التي هي مكان وجود المحكمة، لم يكونوا مطلقاً يحتفلون بعيد رأس السنة ليومين، فإن لم يأت الشهود في اليوم الثلاثين، كانوا يتصرّفون كما في يوم الانتظار، تقديس وللغد تقديس. ولأنهم كانوا يحتفلون ليومين حتى في وقت الرؤية، قرّروا أن يحتفل حتى يهود أرض إسرائيل ليومين وفقاً للوقت المحدّد في الحساب. ها قد أصبحت تعرف أنه حتى اليوم الثاني من العيد لرأس السنة في هذا الوقت، عمل به بحسب أقوال الحكماء.

٩) لا علاقة للاحتفال ليوم واحد بقرب المكان، كيف؟ إن كانت المسافة ما بين ذلك المكان وأورشليم مسيرة خمسة أيام أو أقل، فبالتأكيد كانت تصلهم الإرساليات. فلا يقال إن أهل هذا المكان كانوا يحتفلون ليوم واحد أو لعلهم لم يكونوا يرسلون أحداً إلى ذلك المكان بسبب عدم وجود يهود هناك، وبعد أن عادوا للتحديد بناء على الحسابات، سكن هناك يهود ملزمون الاحتفال ليومين، أو بسبب عدم الأمان في الطريق، كالطريق الواصلة ما بين يهودا والجليل في أيام حكماء المشناه، أو بسبب منع الأغيار عبور الرسل في مناطقهم.

١٠) ولو أن الأمر كان مرتبطاً بقرب المكان، لكان يهود مصر يحتفلون ليوم واحد، إذ كان من الممكن وصول رسل تشرى إليهم، فالمسافة ما بين أورشليم ومصر من طريق عسقلان تبلغ مسيرة ثمانية أيام أو أقل. وكذلك الحال بالنسبة إلى اليهود سوريا. ها قد عرفت أن الأمر لا يتعلق بقرب المكان.

١٣) لكوننا في هذه الأيام نجري الحسابات، كل واحد في بلده، ونقول إن رأس الشهر في اليوم الفلاني، والعيد في اليوم الفلاني، فنحن حقيقة لا نحدّد هذا وفق حساباتنا الخاصة، ولا نعتمد عليها، إذ إننا لا نقرّر سنة الكبيسة أو نحدّد الأشهر في خارج البلاد، بل كل اعتمادنا على حسابات يهود أرض إسرائيل وتحديداتهم. وأما ما نحسبه هنا، فإنما هو للكشف عن هذا الأمر فقط، فلكوننا نعرف أنهم يعتمدون على هذا الحساب أيضاً، نقوم نحن بالحساب لمعرفة اليوم الذي حدّده يهود أرض إسرائيل أي يوم يكون.

(١) عندما كانوا يحدّدون وفق الرؤية، كانوا يحسبون ويعرفون اللحظة التي يجتمع فيها القمر مع الشمس بدقة متناهية بحسب الطريقة التي يعتمدها الفلكيون، وذلك لمعرفة إن كان القمر سيظهر أم لا.

(٢) النهار والليل هما أربع وعشرون ساعة. هكذا كان الأمر دائماً، منها اثنتا عشرة ساعة في النهار، واثنتا عشرة ساعة في الليل. وتنقسم الساعة إلى ألف وثمانين جزءاً. لماذا هذه القسمة لهذا العدد؟ لأن هذا العدد يحتوي على نصف وربع وثمان وثلث وسدس وتسع وخمس وعشر، ولكل واحد من هذه أجزاء كثيرة.

(٣) عندما يجتمع القمر مع الشمس، وفق هذا الحساب، ما بين المرة الأولى والثانية في حركتهما المتوسطة، يكون الوقت تسعة وعشرين يوماً، واثنتي عشرة ساعة من يوم الثلاثين من بداية الليل، وسبعمئة وثلاثة وتسعين جزءاً من الساعة الثالثة عشرة. وهذا هو الوقت ما بين كل ظهور وآخر للقمر، وهذا هو الشهر القمري.

(٤) السنة القمرية إن كانت اثني عشر شهراً من تلك الأشهر تكون مؤلفة من ثلاثمئة وأربعة وخمسين يوماً وثمانين ساعات وثمانمئة وستة وسبعين جزءاً. وإن كانت كبيسة تكون شهورها ثلاثة عشر شهراً، وتتألف من ثلاثمئة وثلاثة وثمانين يوماً، وإحدى وعشرين ساعة، وخمسمئة وتسعة وثمانين جزءاً. والسنة الشمسية تتألف من ثلاثمئة وخمسة وستين يوماً وست ساعات. وقد وجد أن السنة الشمسية تزيد على السنة القمرية بفارق عشرة أيام وإحدى وعشرين ساعة ومئتين وأربعة أجزاء.

٥) عند تقسيم أيام الشهر القمري إلى سبعة فسبعة، وهي أيام الأسبوع، يتبقى يوم واحد واثنا عشرة ساعة وسبعمئة وثلاثة وتسعون جزءاً. وللتذكّر يرمز إليها كالتالي א"י ב תשל"ג وهذه هي بقية الشهر القمري. وهكذا إذا قسمت أيام السنة القمرية سبعة سبعة، وإن كانت تلك سنة سهلة، يتبقى منها أربعة أيام وثمانى ساعات وثمانمئة وستة وسبعون جزءاً. ويرمز لها بـ ב"ד ט"ח תתל"ו وهذه هي بقية السنة البسيطة، وإن كانت سنة كبيسة، تكون بقيتها خمسة أيام وإحدى وعشرين ساعة وخمسمئة وتسعة وثمانين جزءاً. ورمزها هو ה"א תקפ"ט

٦) عندما يصبح الشعب على علم ببداية شهر من الشهور، ويضيف إليه א"י ב תשל"ג فسوف يعرف بداية الشهر الذي بعده ويعرف في أي يوم من أيام الأسبوع وفي أي ساعة وكم من الأجزاء يكون. كيف؟ تكون بداية نيسان يوم الأحد، في خمس ساعات من اليوم ومئة وسبعة أجزاء، ورمزها هو אחק"ו .

٧) إذا أضفت إلى ذلك بقية الشهر القمري، ورمزه א"י ב תשל"ג تكون بداية أيار ليلة يوم الثلاثاء، خمس ساعات في الليل وتسعمئة جزء، ورمزها ב"ה תת"ק ويحسب بهذه الطريقة حتى نهاية العالم شهراً بعد شهراً.

١٠) كل تسع عشرة سنة، تكون منها سبع سنين كبيسة، واثنا عشرة سنة بسيطة، وتُدعى هذه دورة.

الفصل السابع

١) لا يحدّدون مطلقاً رأس شهر تשרي وفق هذا الحساب، حتى لا يكون بداية شهر تשרي في أحد هذه الأيام الأحد أو الأربعاء أو

الجمعة. ورمزها ٦٧٦X، لذلك يحدّدونه في اليوم الذي يلي ذلك، كيف؟ بما أن بداية الشهر تكون في يوم الأحد، يحدّدون رأس شهر تشرّي يوم الاثنين، وإن كانت بدايته يوم الأربعاء، يحدّدونه يوم الخميس، وإن كان يوم الجمعة، يحدّد في اليوم السابع. (٢) وهكذا إن كانت بدايته في منتصف النهار أو أكثر من ذلك، يحدّد رأس الشهر في اليوم التالي، كيف؟ إن كانت بدايته يوم الاثنين في ست ساعات في نهاراً، أو أكثر من ست ساعات، يحدّد رأس الشهر يوم الثلاثاء. وإن كانت بدايته قبل ذلك بنصف يوم، حتى لو بجزء واحد، يحدّد رأس الشهر في اليوم نفسه، على ألا يكون من أيام ٦٧٦X أي الأحد والأربعاء والجمعة.

الفصل الثامن

(١) الشهر القمري فيه تسعة وعشرون يوماً ونصف اليوم ١٦٧٧٧٧ أي ٧٩٣ جزءاً كما أوضحنا، ومن المستحيل القول إن رأس الشهر يكون في جزء من يوم، بل يكون جزئين، جزء من اليوم الأول وجزء من اليوم التالي. قيل: بل شهراً من الزمان (عدد ٢٠: ١١). وقد عرف من التقاليد، أنك تحسب أياماً للشهر لا ساعات.

(٢) لذلك تكون الأشهر القمرية منها ما هو ناقص، ومنها ما هو تام. فالشهر الناقص فيه تسعة وعشرون يوماً فقط، على الرغم من أن الشهر القمري يزيد على ذلك بساعات. أما الشهر التام، ففيه ثلاثون يوماً، على الرغم من أن الشهر القمري أقل من ذلك بساعات، وذلك حتى لا تحسب ساعات في الشهر، بل أيام وافية.

فرائض الصوم

الفصل الخامس

(١) هناك أيام يصوم فيها اليهود لأنها تذكّرهم بما عانوه خلالها، ويهدف الصوم هنا إلى إنعاش قلوبهم وفتح طرق التوبة. كما أن هذا الصوم هو تذكّرة لأعمالنا السيئة وأعمال آبائنا التي كانت كأعمالنا اليوم مما سبّب لهم ولنا المعاناة. ويتذكّر تلك الأعمال، نعود إلى سواء السبيل. قيل: اعترفوا بأثامكم وآثام آبائكم.. إلخ. (لاويون ٤٠: ٢٦)

(٢) هذه هي أيام الصوم: يوم الثلاثاء من شهر تشرّي الذي قتل فيه غلاديا بن احيكام، ثم انطفأت جذوة إسرائيل المتبقية، وتسبب هذا بنشئهم. والعاشر من شهر طيبّيت الذي أغار فيه ملك بابل الشرير نبوخذ نصر على أورشليم وحاصرها وضيق عليها. والسابع عشر من تموز الذي وقعت فيه خمسة حوادث هي: كسر الألواح، وإبطال القربان الدائم في الهيكل الأول، وسقوط أورشليم فريسة للخراب مرة ثانية، وحرق أفرستوموس الشرير للتوراة، ووضع وثن في الهيكل (تعلّيات פרק ד, משנה ١).

(٣) في التاسع من آب حدثت خمس وقائع: فرض الله على إسرائيل في الصحراء ألا يدخلوا البلاد، وخراب الهيكلين الأول

والثاني، وسقوط مدينة بيتار، حيث كان فيها آلاف مؤلفة من اليهود، وكان لهم ملك عظيم، وقد اعتقد الشعب وجميع الحكماء آنذاك أن ذلك الملك هو المسيح، إلى أن سقط في يد الأغيار ما أدى إلى مقتلهم جميعاً، وقد حدث ضيق شديد مُشابه لخراب الهيكل. وفي يوم النكبات هذا حرث طورنوس ورفوس الشريير الهيكل ومحيطه، محققاً ما قيل: صهيون حقل محروث (إرميا ١٨: ٢٦).

٤) وهذه أربعة أيام صوم مشروحة في القابالاه: صوم الشهر الرابع والخامس والسابع والعاشر (ذكرها ١٩: ٨). أما صوم الرابع فيأتي في السابع عشر من تموز، أي في الشهر الرابع، وصوم الخامس يأتي في التاسع من آب، أي في الشهر الخامس، وصوم السابع يأتي في الثالث من تشري، أي الشهر السابع، وصوم العاشر يأتي في العاشر من طيببت، وهو الشهر العاشر^(١).

٥) وقد اعتاد جميع إسرائيل في تلك الأوقات الصوم في الثالث عشر من آذار، وهو ذكرى صوم المعاناة أيام هامان. قيل: أمور الصوم والنواح (أستير ٣١: ٩). وإن جاء الثالث عشر من آذار في يوم السبت، يقدّم الصوم ليوم الخميس، وهو أحد عشر من الشهر. وهكذا فإن أحد أيام الصوم الأربعة إن صادف يوم السبت يؤجل إلى ما بعد السبت. أما إذا صادف عشية السبت، فيصومونه.

١٩) حين قدوم المسيح، من الممكن إلغاء هذا الصوم كله بشكل مطلق. بل إن أيام الصوم يمكن أن تتحوّل إلى أعياد وبهجة وسرور،

(١) ذكرى سقوط أورشليم في يد نبوخذ نصر البابلي.

قيل: هذا ما قاله الله القدير: إن صوم الشهور الرابع والخامس
والسابع والعاشر، يكون لبني يهودا سروراً وفرحاً وأعياداً طيبة،
فأحبوا الحق والسلام» (زكريا ١٩: ٨).

فرائض سفر أستير وعيد الأنوار

الفصل الأول

(١) تعدُّ قراءة سفر أستير من وصايا افعال، وهذا بحسب أقوال الحكماء، وهي أمور معروفة على أنها قوانين وضعها الأنبياء، فالكل ملزم قراءة هذا السفر، رجالاً ونساءً ومتهودين وعبيداً محرّرين ومعلّمي أطفال.

(٤) في أي وقت يقرأ السفر؟ حدّد الحكماء أوقاتاً كثيرة. قيل: في زمانهم. (أستير ٣١:٩). وهذه هي أوقات القراءة: كلّ مدينة كانت مسورة منذ أيام يشوع بن نون، سواء في البلاد أو خارجها، على الرغم من أنها الآن غير مسورة يقرأ أهلها في الخامس عشر من آذار. وتدعى هذه المدينة كراخ ٦٦٥. وكلّ بلدة لم تكن مسورة، في أيام يشوع وعلى الرغم من أنها مسورة الآن، يقرأ أهلها في الرابع عشر، وتدعى هذه البلدة عير لا ٦٦٥.

(٥) على الرغم من أن العاصمة شوشان لم تكن مسورة أيام يشوع بن نون، إلا أن أهلها يقرأون في الخامس عشر، إذ حدثت فيها معجزة، قيل: واستراحوا في الخامس عشر منه. (المرجع نفسه ١٨). لماذا ربط هذا الأمر بزمن يشوع؟ لكي يعطوا احتراماً لأرض إسرائيل، إذ كانت خربة في ذلك الزمان، ولكن كانوا يقرأون كأبناء

شوشان، معتقدين أنها مدن مسورة، على الرغم من انها الآن خربة. ولو أنها كانت مسورة في أيام يشوع، لقرأ أهلها في الخامس عشر، ويكون هذا ذكرى لأرض إسرائيل في هذه المعجزة.

(١٣) لا يقرأ سفر أستير يوم السبت، وحتى لا يأخذه أحدهم لأحد الضالعين ليقرأ به، فينقله أربع أذرع في المنطقة العامة. ومع أن الجميع ملزمون قراءته، إلا أنهم ليسوا جميعاً ضليعين من القراءة. لذلك إذا صادف وقت القراءة يوم السبت، يتم تقديم ذلك إلى ما قبله. ويسألون ويطلبون فرائض البوريم [المساخر] في ذلك السبت، وذلك للتذكير بأن هذا هو وقت البوريم.

(١٤) كيف ذلك؟ إذا جاء يوم الرابع عشر يوم سبت، يقدم أبناء البلدات ويقرأونه عشية السبت. أما أبناء المدن فيقرأونه في موعده، في أول يوم من الأسبوع. وإذا صادف يوم الخامس عشر يوم السبت، يقدم أبناء المدن ويقرأونه عشية السبت الذي يكون يوم الرابع عشر. أما أبناء البلدات، فيقرأونه في موعده، وبالتالي يقرأ الجميع في الرابع عشر.

الفصل الثاني

(٣) من يقرأ السفر غيباً لا يؤدي الفريضة. لكن المتحدث بلغه أجنبية حين يستمع لقراءة السفر المكتوب بالعبرية وبحروف عبرية، يؤدي الفريضة، بالرغم من أنه لم يفهم المعنى. وهكذا إن كان مكتوباً باليونانية وسمعتها، يؤدي الفريضة بالرغم من عدم فهمه لها، حتى لو كان السامع عبرياً.

(٤) إن كان السفر مكتوباً بالآرامية أو بإحدى لغات الأغيار، لا

يؤدي قارته الفريضة، إلا للمستمع الذي لا يعرف تلك اللغة.

٥) من يقرأ السفر من دون نيّة، لا يؤدي الفريضة. أما إن كان يكتبه أو يفسّره أو يصتّحه، ونوى تأدية الفريضة، فتحسب له أنه أداها. أما إذا لم ينو، فلا تحسب له.

١٣) يمنع الحزن والصوم لكل يهودي في أي مكان يومي الرابع عشر والخامس عشر، أكان أبناء المدن الذين يقرأون في الخامس عشر فقط، أم أبناء البلدات الذين يقرأون في الرابع عشر فقط. كذلك يمنع الحزن والصوم في آذار الأول وآذار الثاني.

١٤) إن فريضة الرابع عشر لأبناء القرى والبلدات ويوم الخامس عشر لأبناء المدن، هما يوماً فرح وشراب وإرسال الطعام للأصدقاء وهدايا للفقراء. ويسمح العمل فيهما بالرغم من أن ذلك غير ملائم. قال الحكماء: كل من يشتغل في يوم البوريم لا يرى بركة بتاتاً.

١٦) يجب التصدّق على الفقراء في يوم البوريم، ويجب عدم التدقيق في المال في ذلك العيد، فمن يمدّ يده يُعطى. كذلك لا تحوّل صدقات البوريم إلى أموال صدقة أخرى.

١٧) من الأفضل أن يكثر المرء من الصدقات أكثر مما ينفق على طعامه والأطعمة التي يرسلها للأصدقاء. إذ لا فرحة أكبر وأعظم من إسعاد الفقراء واليتامى والأرامل والمتهودين، فمن يسعد قلوب الحزاني فإنه بذلك يشبه الشخيّناه [الروح القدس]، قيل: لأحبي أرواح المتواضعين وقلوب المنسحقين (إشعيا ١٦: ٥٧).

١٨) جميع أسفار الأنبياء، وجميع الكتابات كتובים سوف تلغى في أيام قدوم المسيح، ما عدا سفر أستير فهو قائم لا يلغى كالأسفار الخمسة من التوراة، وكشرائع التوراة الشفاهية التي لا تلغى

إلى الأبد، بالرغم من أن ذكر المعاناة سيلغى، قيل: لأن المتاعب السالفة تُنسى، وتُستر عن العين (إشعيا ١٦: ٦٥). كذلك لا تُلغى أيام البوريم، قيل: إن يومي الفوريم هذين لا يبطلان من أعياد اليهود ولا يمحي ذكرهما عند الأجيال الآتية (أستير ٢٨: ٩).

الفصل الثالث

(١) في أيام الهيكل الثاني، عندما استولى اليونانيون على إسرائيل، أرغموهم أن يتركوا دينهم، وأن يكفّوا عن التوراة وتآدية الفرائض. وقدموا كثيراً من الأموال والبنات، ودخلوا إلى الهيكل محدثين فسوقاً ونجاسة. وضاق الأمر على إسرائيل جداً، وتعرضوا إلى ضغوط كبيرة، إلى أن ترأف بهم رب آبائنا وخلصهم وأنقذهم منهم. وتعاضمت قوة أبناء الحشمونيين الكهنة الكبار وقتلوهم، وخلصوا إسرائيل من أيديهم. وتوجّوا ملكاً من الكهنة، وعادت الملكية إلى إسرائيل بعد متي سنة، حتّى الخراب الثاني.

(٢) ولما تغلب اليهود على أعدائهم وأبادوهم في الخامس والعشرين من شهر كيسلو Kislev ودخلوا الهيكل، ولم يجدوا زبناً طاهراً في القدس، إلا صفيحة واحدة لا تكفي إلا ليوم واحد فقط، أضواؤها منها أسرجة التجهيزات لثمانية أيام إلى أن عُصر الزيتون وتوفّر الزيت الطاهر.

(٣) لهذا السبب قرّر الحكماء أن تكون في ذلك الجيل ثمانية أيام، بدءاً من الخامس والعشرين من كيسلو، أيام فرح وسرور، تضاء فيها الأسرجة في المساء على أبواب البيوت في كلّ ليلة من تلك الليالي الثمانية، تكريماً للمعجزة تلك. وتُدعى تلك الأيام

حانوكا، حيث يمنع خلالها الحزن والصوم مثلها مثل أيام البوريم. وتكون إضاءة الأسرجة خلالها فريضة، بحسب أقوال الحاخامات، مثلها مثل قراءة أستير.

الفصل الرابع

١٢) تعتبر فريضة سراج الحانوكا من الفرائض المحببة كثيراً، ويجب الحفاظ عليها، وذلك لكي يعرف الناس المعجزة وتكثر التسابيح للرب والشكر له على المعجزات التي صنعها لأجلنا. ومن لم يكن في بيته من القوت إلا ما تصدق به عليه الناس، عليه أن يتسول أو يبيع ملابسه من أجل الحصول على الزيت لأضاءة أسرجه.

١٤) إن كان أمام المرء أن يختار ما بين سراج السبت وسراج الحانوكاه، أو سراج السبت أو نبيذ التقديس، يختار أولاً سراج السبت، وذلك من أجل السلام داخل البيت [حتى لا يحدث خلاف بسبب الظلمة] ومن أجل المرأة التي يشك في إخلاصها، ومن أجل السلام بين الزوج والزوجة. إن السلام عظيم، فقد أعطيت التوراة لإقامة السلام في العالم. قيل: طرقها تقود إلى النعم، وجميع مسالكها سلام (أمثال ١٧: ٣).

كتاب النساء

ספר נשים

الأحوال الشخصية أسئلت

الطلاق دروس

الزواج من أرملة الأخ وطقس خلع الحذاء يوم וחליצה

فرائض الأحوال الشخصية

الفصل السادس

(١) إذا خطب رجل امرأة بشرط معين تصبح مخطوبة له إذا تحقق ذلك الشرط، وإلا فلن تكون مخطوبة له، أكان الشرط من الرجل أم من المرأة. وكلّ شرط أياً كان سواء من أجل الخطبة أم من أجل الطلاق، أم من أجل الشراء أو البيع، وكذلك بقية الأمور المالية تلزمه أربعة شروط.

(٢) هذه هي الشروط الأربعة التي يستلزمها كلّ شرط: أن يكون هناك عقد يوضح البدائل ونتائجها، وأن يسبق تأكيده «بنعم» ورفضه «بلا» ويكون الشرط قبل العمل، وأن يكون ممكناً تحقيقه. وإن نقص الشرط أحد هذه الأمور، فهذا يعني أن الشرط قد بطل، وما عاد هناك أي شرط، وبالتالي تصبح المرأة إما مخطوبة فوراً أو مطلقة فوراً. ويصبح البيع أو العطاء ساري المفعول فوراً كأنما لا يوجد أي شرط، نظراً لنقص الشرط أحد تلك الأمور الأربعة.

(٣) كيف؟ من يقول لامرأة: إذا أعطيتني مثني زوز Zuz، تصبحين مخطوبةً لي بهذا الدينار، وإن لم تعطني، لن تكوني مخطوبة لي. وبعد وضع هذا الشرط، يعطيها الدينار. هنا قدّم الدينار،

فأصبحت المرأة مخطوبة بشرط، هو أن تعطيه منتي زوز لتصبح خطيبته، وإن لم تعطه لن تكون مخطوبة له.

(٤) ولكن إن قال لها: ها أنت مخطوبة لي بهذا الدينار، ووضع الدينار في يدها، وأكمل الشرط قائلاً: إذا أعطيتني منتي زوز تصبحين مخطوبة لي، وإن لم تعطني، لن تكوني مخطوبة لي، فهنا يبطل الشرط، إذ تمّ تقديم العمل، وبعد ذلك اشترط عليها، وبالرغم من أن كل ما حدث كان مجرد ألفاظ، إلا أنها أصبحت مخطوبة له فوراً ولا تحتاج إلى إعطائه أي شيء.

(٥) وإن قال لها، إذا أعطيتني منتي زوز، تصبحين مخطوبة لي بهذا الدينار، وبعد ذلك وضع الدينار في يدها، يبطل الشرط بسبب عدم عقد الشرط، إذ لم يقل لها: وإذا لم تعطني لن تكوني مخطوبة لي، هنا تكون قد أصبحت مخطوبة له وليست ملزمة بإعطائه أي شيء.

(٦) أما إذا قال لها: إن لم تعطني منتي زوز، لن تكوني مخطوبة لي، وإذا أعطيتني منتي زوز، تكوني مخطوبة لي بهذا الدينار، وبعد ذلك وضع الدينار في يدها، يكون الشرط قد أبطل ذلك لأنه قدّم نفيه «بلا» على إثباته «بنعم»، وهنا تصبح المرأة مخطوبة له فوراً، وليست ملزمة بإعطائه أي شيء.

(٧) وهكذا إن قال لها: مهما فعلت فأنت مخطوبة لي بهذا الدينار، وإن لم تفعلي أي شيء، لن تكوني مخطوبة لي، وبعد ذلك وضع الدينار في يدها، هنا يبطل الشرط، وقد صارت مخطوبة له فوراً، فالمعروف أنه من غير الممكن لها أن تفرض شرطاً، وما هذا إلا مزاح وتسلية.

١٤) قال بعض الغيثونيم المتأخرين، أنه لا يجوز للشخص أن يفرض شرطاً إلا في حالة الطلاق والخطبة فقط. أما في ما يخص قوانين الأملاك، فليس له أن يفرض شروطاً، وليس من الملائم الاعتماد على هذا الأمر، إذ إن فرض الشرط، بالإضافة إلى الشروط الأربعة، هو أمر كان قد تعلّمه الحكماء من شروط أبناء جاد وأبناء روبيين. قيل: إذا عبر بنو جاد.. إلخ، وإن لم يعبروا. (عدد ٣٠، ٣٢:٢٩)، وهذا الشرط لم يكن لا في الطلاق، ولا في الخطبة، وهو ما أمر به كبار الغيثونيم الأوائل، وهو ما يجب اتباعه.

١٥) من يخطب بشرط، تصبح المرأة مخطوبة له بمجرد تحقيق الشرط، لا من لحظة الخطبة. كيف؟ من يقول لامرأة: إذا أعطيتك متتي زوز في هذا العام، تصبحين مخطوبة لي بهذا الدينار، وإن لم أعطك لن تكوني مخطوبة لي، ووضع الدينار في يدها في نيسان، ثم أعطها متتي زوز في أيلول. هنا تصير خطيبته منذ أيلول. لهذا إن خطبها آخر قبل تحقيق شرط الرجل الأول، تصبح مخطوبة للثاني. والشيء نفسه يسري على أمور الطلاق والأملاك، فمع تحقيق الشرط، يقع الطلاق أو يتحقق البيع والشراء.

١٦) ماذا تعني هذه الأقوال؟ لقد كان هناك شرط، لكن الرجل لم يقل لها «منذ الآن». ولو قال لها: ها أنت مخطوبة لي منذ الآن بهذا الدينار، إن أعطيتك متتي زوز، وبعد فترة زمنية أعطها متتي زوز، فقد أصبحت مخطوبة بأثر رجعي منذ لحظة الخطوبة، بالرغم من أنه لم يتحقق الشرط إلا بعد مرور زمن طويل. لذلك إن خطبها الرجل الثاني قبل تحقيق الشرط، فلا تكون مخطوبة له، ونفس الشيء في الطلاق وأمور الملكية.

(١٧) كل من يقول «منذ الآن» لا يحتاج إلى فرض شرط، ولا يقدم شرطاً على العمل، إلا إذا تحقق الشرط بالرغم من تقديم العمل. وعلى ذلك يفرض الشرط في أمر يمكن تحقيقه. أما إذا فرض الشرط بأمر لا يمكن تحقيقه، فهو مبالغة، ولا يكون هناك شرط.

الفصل التاسع

(٢٢) إذا أشيع عن امرأة أنها مخطوبة لفلان، تكون مخطوبة افتراضياً، على الرغم من عدم وجود إثبات واضح. وكل شائعة لا تسجل في المحكمة لا تعتبر حقيقة. وكيف تكون الشائعة ملزمة للمرأة بأنها مخطوبة؟ كأن يأتي اثنان ويشهدا أنهما شاهدا القناديل مضاءة والأسرة مجهّزة، ورجال يدخلون ويخرجون، ونساء فرحات يقلن: «خطبت فلانة اليوم»، كذلك إن حضر اثنان وقالوا: شاهدنا ما يشبه حفلة خطبة، وسمعنا شائعة غير مؤكدة، وسمعنا من فلان الذي سمع من فلان أنّ فلانة خطبت إما فلان أو فلان، وبعدها سافر الشهود إلى مدينة أخرى، أو توقّروا، هنا فإن هذه الشائعة تثبت أن المرأة مخطوبة.

(٢٣) ماذا تعني هذه الأقوال؟ تعني أنه لم تكن هناك حجة منطقية. أما إن كانت هناك حجة للأمر حين سمعوا أنها قد خطبت، فلا تعتبر مخطوبة افتراضاً. ما هي الحجة المنطقية؟

إنها كقولنا «فلانة مخطوبة بشرط، أو أن الخطبة مشكوك فيها». هنا لا نفترض أنها مخطوبة، وإنما نسألها ونعتمد أقوالها نظراً لعدم وجود إثبات واضح ولا شائعة قوية.

(٢٤) أشيع عن فلانة أنها مخطوبة لفلان، وبعد عدة أيام، قدّم

البعض حجة منطقية. فإذا رأت المحكمة أن الحجة بنعم، يستند إليها ولا تعتبر المرأة مخطوبة. وإذا كان الأمر بالنفي، نظراً لعدم سماع الحجة، في الوقت الذي سمع به الخطاب، لا يؤخذ الأمر على محلل الجدل.

(٢٥) سرت شائعة عن امرأة خطبت لابن فلان. وبعد فترة زمنية، سئل الأب فقال: «لقد خطبت بشرط، ولكن لم يتحقق ذلك الشرط». فلم يعتمد الحكماء على أقواله، بل قالوا: هناك شك في أنها مخطوبة، كما لو أنه لا يوجد حجة (١٧٥، ١٧٥، ٨).

(٢٧) أشيع عن امرأة أنها مخطوبة لفلان، وسرت شائعة أخرى مشابهة أنها مخطوبة لرجل آخر، هنا يطلقها أحدهما ويتزوجها الآخر سواء الأول أو الثاني.

(٣٠) إن قال رجلان «لقد رأيناها خطبت في اليوم الفلاني» وقال آخران «لم نرها» فعلى الرغم من أنهم جميعاً يسكنون في ساحة واحدة، إلا أنها تعتبر مخطوبة، إذ إن الادعاء القائل «لم نرها» لا يعد إثباتاً، إذ إن عادة الناس أن يخطبوا بخصوصية لا على الملأ.

الفصل السادس عشر

(١) لا ينظر إلى الأملاك التي تنقلها الزوجة للزوج من أراضٍ وأموال منقولة وعبيد، على الرغم من تسجيلها في عقد الزواج على أنها جزء من العقد כתובה بل تعتبر صداقا (דוןא שמש). فإن قبل الزوج مسؤولية الصداق على نفسه وأصبح في حوزته واستثمره، فالحسارة عليه، والأرباح له. ويدعى هذا «ثروة دائمة» (דסי לאן). وإن لم يقبل مسؤولية الصداق إلا أن تكون في حوزة الزوجة

واسمته، فالخسارة عليها والريح لها، ويُدعى هذا أملاك انتفاع
דכסי מלוג.

(٢) وهكذا فكلّ أملاك الزوجة التي لم تعط لزوجها، ولم تسجل
في عقد الخطوبة، بل ظلت لها، أو ورثتها بعد الخطبة، أو أهديت
إليها، كل هذا يدعى أملاك انتفاع بحوزتها هي، ولا تدعى هذه
الأموال أموال صدّاق، بل جوهر الصدّاق לאקר כתובה، والذي هو
مئة أو مئتان وكذلك ما يضاف إليه فقط^(١).

(٣) لقد سبق أن قلنا إن الحكماء وضعوا قواعداً تتعلّق بالصدّاق
الخاص بالزوجة. وما ينطبق على ما يضاف، ينطبق على الجوهر،
لكن لم توضع قوانين خاصة بجبايتها كلما أرادت ذلك، وبالتالي
فهذه الأموال تعدّ كما لو أنها دين له تاريخ استحقاق. ولا يجبي
الصدّاق إلا بعد وفاة الزوج، أو بعد الطلاق.

(٣١) للزوجة الحق في أن تقول «توفي زوجي» من أجل زواج
جديد، وهذا ما سنوضحه في فرائض الطلاق. ومن شروط عقد
الزواج إذا تزوجت بآخر بعد موت الأول، أن تأخذ كل ما لها في
العقد، لذلك إن جاءت إلى المحكمة وقالت «توفي زوجي فأذنوا لي
بالزواج» ولم تذكر بتاتاً عقد زواجها، يؤذن لها بالزواج وتسلم العقد
بعد أداء القسم. وإن جاءت وقالت «توفي زوجي، أعطوني عقدي» لا
يسمح لها بالزواج، إذ طالبت بالعقد الذي هو بحوزة الزوج حيث لم
تأكد وفاته. فالزوجة هنا لا تقصد الزواج، بل الحصول على العقد
فقط. وإن جاءت وقالت «توفي زوجي» ائذنوا لي بالزواج وأعطوني

(١) وهو لها تنتفع به بعد طلاقها أو بعد وفاة الزوج.

عقدي» يسمح لها بالزواج وتعطى عقدها، ذلك أن فحوى كلامها هو الزواج. ولكن إن جاءت وقالت «أعطوني عقدي وأذنوا لي بالزواج»، يسمح لها بالزواج لكن لا تعطى العقد. وإن حصلت على بعض أملاك زوجها لا يؤخذ منها أي شيء يذكر.

الفصل الثامن عشر

(١) إن كانت هناك أرملة تنفق من أموال الميراث، تظلّ كذلك إلى أن تحصل على عقدها. ومن تطالب المحكمة بعقدها، لا تحقّق لها النفقة.

(٢) وطالما أنها تنفق من أموال زوجها المتوفى، يتمّ منحها كسوة وسكن كالذي كان لها قبل وفاة زوجها.

(٣) إن تهدّم بيتها، أو لم يكن لزوجها بيت ملك، بل منزل مأجور، تمنح منزلاً يتوافق ومنزلتها الاجتماعية، كذلك تمنح نفقة وكسوة بحسب العقد. وإن كان مركز زوجها المتوفى أرفع من مركزها، تمنح حسب مركزه، ذلك لأن الزوجة ترتفع بزوجها ولا تنخفض بوفاته.

الفصل الثاني والعشرون

(١) يقدم الزوج في وراثته زوجته على الجميع.

(٧) كل أملاك الزوجة، أكانت بحوزة الزوج أم كانت أملاك انتفاع، يستفيد منها الزوج طيلة حياة الزوجة، فإن توفيت وظلّ زوجها حياً، يرث كلّ ممتلكاتها.

(١٦) إذا قام الزوج ببيع أملاك مما في حوزته من أملاك زوجته، مع أن هذا لا يجوز له، إلا أنه يكون بيعاً صحيحاً.

فرائض الطلاق

الفصل الأول

١) لا تطلق المرأة إلا بتسليمها كتاب طلاق، ويدعى هذا الكتاب غبط ٧٤ Get. ويكمن جوهر الطلاق في أمور عشرة ذكرتها التوراة، هي:

١: لا يطلق الرجل زوجته إلا برغبته.

٢: يتم الطلاق بتسليم الزوجة كتاب الطلاق، ولا شيء غيره.

٣: يكون موضوع كتاب الطلاق، أن الزوج طلق زوجته، وأخلاها من حقه بتملكها.

٤: كذلك فإن موضوع الكتاب هو الفصل ما بينه وبينها.

٥: يكون الكتاب مستجلاً باسمها.

٦: ألا يعوز الكتاب بعد كتابته أي شيء إلا أن يرسل إليها.

٧: يسلم الكتاب للزوجة.

٨: أن يسلم الكتاب للزوجة بوجود شهود.

٩: يسلم الزوج الكتاب للزوجة بموجب الطلاق.

١٠: يرسل الزوج الكتاب أو مع مبعوثه إلى الزوجة.

أما باقي أمور كتاب الطلاق، كالتاريخ وتوقيع الشهود وما شابه ذلك، فهي من تشريعات الحكماء الشفوية.

٢) أين مصدر هذه الأمور العشرة في التوراة؟ إنه في الآية التي تقول: إذا تزوج رجل بامرأة ولم تعد تجد حظوةً عنده ليعيب أنكره عليها، فعليه أن يكتب لها كتاب طلاق، ويضعه في يدها، ثم يصرفها من بيته (تشية ١: ٢٤). ومعنى «إن لم تجد حظوةً عنده»، هو أن الزوج لا يطلق زوجته إلا برغبته. وإن طلقها مكرهاً، تعتبر غير طالق. أما الزوجة، فتطلق أكان ذلك برغبتها أو من دون رغبتها.

٣) أما معنى «أن يكتب»، فهو أن الزوجة لا تطلق إلا بكتاب. و«لها» أي باسمها. و«كتاب فصل» أي كتاب يفصل ما بينه وبينها، لكلا تظلّ له سلطة عليها. وإن لم يفصل بينه وبينها بعد، تكون غير مطلقة، وهذا ما سنوضحه لاحقاً. أن «يضعه في يدها» فمعناه أنها لا تعتبر مطلقة إلا إلى حين تسلمها الكتاب بيدها، أو بيد من ترسله لينوب عنها، أو لساحتها [مكان سكنها]، إذ كل هذا يعني يدها كما سنوضحه لاحقاً. و«يصرفها» أي أن يكون موضوع الكتاب هو صرفها هي، لا صرف نفسه منها.

٤) كيف يكتب لها التالي: ها أنت مصروفة، ها أنت مطلقة، ها أنت لنفسك، وها أنت مأذون لك كل رجل، وغير ذلك، وهكذا تطلق. أما جوهر الكتاب فهو: ها أنت مأذون لك كل رجل. أما إن كتب لها: لست أنا زوجك، ولست خطيبك، ولست رجلك، فهذا ليس طلاقاً. إذ قيل «وصرفها» لا أن يصرف نفسه. كذلك من يكتب لزوجه: أنت حرّة، فهذا أيضاً ليس طلاقاً.

٥) أما ما قيل في التوراة «وصرفها من بيته» فلا يعني إن إتمام الطلاق لا يكون إلا بخروجها من بيته، وإنما معناه أنها تسلمت الكتاب بيدها، فاكتمل طلاقها بالرغم من أنها ما زالت في بيته.

٩) ما هو مصدر أن الكتاب يعطى لها بمثابة طلاق؟ إنه الآية التي تقول: وسلّمها بيدها كتاب فصل، يسلمه إليها بمثابة كتاب طلاق. أما إن سلّمها إياه بمثابة وثيقة دين أو مزوزاة (١١٢١)، أو أنه سلّمها إياه بينما تكون نائمة ويقظة وها هو قد صار بيدها، فهذا ليس طلاقاً، حتّى وإن قال لها بعد ذلك: ها هو كتاب طلاقك، ها هو كتاب الطلاق.

١٠) إن قال للشهود: انظروا إلى الكتاب الذي أسلمها إياه. وعاد وقال: خذي وثيقة الدين هذه، فهذا مسموح، إذ إنه أخبر الشهود أنه سلّمها الكتاب بمثابة طلاق. أما كونه قال لها «وثيقة دين» فهذا لخلجه منها.

١١) على الزوج أن يقول للزوجة عند تسليمها كتاب طلاقها «ها هو كتاب طلاقك» أو «إنه كتاب طلاقك» أو ما أشبه ذلك. أما إن وضعه بيدها ولم يقل شيئاً، فهذا طلاق غير صحيح. ما معنى هذا القول؟ معناه أنه لم يحدثها عن كتاب طلاقها. أما إن حدثها عن كتاب طلاقها وتناوله ووضعها في يدها، ولم يقل شيئاً، فهذا يعدُّ طلاقاً صحيحاً.

١٥) يوصي الحكماء الشهود بالتوقيع على كتاب الطلاق، لئلا تسلم الزوجة الكتاب أمام شاهدين، وبعد ذلك يتوفيا، فيصبح الكتاب بيدها من دون أي قيمة، إذ لم يعد هناك شهود. لذلك أوصي الشهود بأن يشهدوا بتوقيعهم. وعلى الرغم من التوقيع، يكون تسليمه للزوجة بوجود شاهدين، أكانا موقعين على الكتاب، أم شاهدين آخرين، إذ إن جوهر الطلاق، وجود شاهدين حين تسلّمها الكتاب.

٢٣) على الشهود الذين يوقعوا على الكتاب أن يجيدوا القراءة

والتوقيع. فإن كانوا لا يجيدون ذلك يقرأ الكتاب أمامهم، ثم يوقعون كي يكونوا على معرفة بفحوى الكتاب.

الفصل الثاني

(١) هذا ما قيل في التوراة «ويكتب لها كتاب فصل כריתות ويضعه في يدها». (المرجع نفسه)، إما أن يكتبه بيده، أو أن يكتبه له شخص آخر. وإما أن يسلمه لزوجته بنفسه، أو يبعث شخصاً آخر يسلمها إياه. لم يقل «يكتب» إلا ليكون معلوماً أن الزوجة لا تطلق إلا بكتاب. «يعطيها» أي لا تأخذه هي من نفسها.

(٧) ما الفرق بين غير صحيح 7105 ولاغ 5703؟ أينما ذكر في فحوى كتاب الطلاق «لاغ» فمصدره التوراة. وأينما ذكر «غير صحيح» فمصدره تشريعات الحكماء.

(٨) إذا جاء الزوج بكتاب طلاق - في يده - موقع وقال: أعطوا كتاب الطلاق هذا لزوجتي، يؤخذ الكتاب ويسلم لها. وإن طلب من أشخاص آخرين أن يكتبوا كتاب طلاق لزوجته ويوقعوه ويسلموه لها، ففعلوا كما قال، ثم وجد أن الكتاب لاغ أو غير صحيح، فعليهم أن يكتبوا كتاباً آخر، حتى لو بلغ الأمر مئة كتاب، إلى أن تتسلم كتاب طلاق صحيح.

(١٢) من قال: اكتبوا كتاب طلاق لزوجتي، عليهم أن يكتبوه ويوقعوه ويسلموه للزوج بيده ولا يسلموه للزوجة، حتى يأمرهم الزوج بذلك. إما إن سلموها إياه من دون إذن الزوج، فلا يعتبر طلاقاً. ما معنى ذلك؟ معناه إن كان الزوج صحيح الجسم لكنه يعاني مشكلة ما، أو أنه مريض واشتد عليه مرضه، أو أنه أدخل السجن لجناية ما،

أو أنه ركب البحر، أو خرج في قافلة، وقال قبيل ذلك: اكتبوا كتاب طلاق لزوجتي، فما هم يكتبونه ويوقعونه ويرسلونه إليها، فغاية الزوج معروفة وهي كتابة الكتاب وتسليمه لها.

(١٦) من أصابه خرس، وكان سليم العقل، فقالوا له: هل نكتب كتاب طلاق لزوجتك؟ فأوماً موافقاً، عليهم أن يسألوه ثلاث مرات، مرة بعد أخرى، فإن قال لهم «لا» للنفي، و«نعم» للإيجاب، يكتبون الكتاب ويسلمونه له. وعليهم فحص الأمر بعناية، لئلا يكون قد فقد عقله. أما إذا كتب بيده «اكتبوا كتاب طلاق وسلموه لزوجتي» فعليهم أن يفعلوا كما قال، طالما أنه سليم العقل، وما ينطبق على الآخرس، ينطبق على الأطرش.

(١٧) من تزوج وسمعه سليم، ثم أصيب بالطرش، من دون حاجة إلى القول بأنه أصيب بالجنون، لا يمكنه إجراء الطلاق إلا بعد أن يشفى. ولا يقول على إشارة الأطرش ولا على كتابته، على الرغم من أنه سليم العقل. ولكن إن تزوج حين كان أطرش، ، يصح له الطلاق بالإشارة.

(٢٠) من تزغمه المحكمة على تطليق زوجته، ويرفض ذلك، تقوم المحكمة اليهودية في كل زمان ومكان بضربه حتى يقول «أرغب في الطلاق» ويكتب كتاب طلاق، ويكون هذا الكتاب صحيحاً. كذلك إن ضربه الأغيار وقالوا له: افعل ما يأمرك به اليهود، وضغطوا عليه، وضغط اليهود عليه بواسطة الأغيار إلى أن يطلق، فهذا طلاق صحيح. لماذا لم يبطل هذا الطلاق، على الرغم من أن الأغيار أو الإسرائيليين أرغموه عليه؟ لأن من يقال عنه «مرغم» هو من يضغط عليه ويجبر على القيام بعمل لا تلزمه التوراة به.

الفصل الرابع

٩) على الكاتب أن يحاذر في كل صيغة يكتب بها كتاب الطلاق ألا يكون لها معنيين، حتى لا يقول القارئ: هل المقصود هذا أم ذلك، أو أن المقصود ليس الطلاق، أو ليس هذا ما قصده الكاتب. بل أن تكون الأقوال لا لبس فيها وذات معنى واحد فقط وهو أن فلاناً طلق فلانة وصرفها.

١٠) أن يكون الخط الذي كتب به الكتاب واضحاً جداً بحيث يمكن للأطفال أن يقرأوه، فالأطفال ليسوا عباقره ولا بلهاء، بل هم وسط بين هؤلاء وأولئك. كذلك لا يكون الخط أعوجاً ولا مشتتاً، حتى لا يشابه حرف حراً آخر فيتغير المعنى.

الفصل السادس

١) يُدعى مبعوث الزوجة الذي ترسله ليتسلم كتاب طلاقها، مبعوث استقبال שלוח קבלה. ومن يصل كتاب طلاقها إلى يد مبعوثها تعتبر طالقاً، كأنها تسلمته بيدها، على أن يتم ذلك بوجود شاهدين.

٢) لا يمكن أن يأتي الزوج بمبعوث ليتسلم كتاب طلاق زوجته، ولكن يمكنه أن يبعث بمبعوث لتسليم كتاب الطلاق لزوجته، ويدعى هذا المبعوث، مبعوث توصيل שלוח הולכה.

٣) أما المبعوث التي ترسله الزوجة لتسلم كتاب طلاقها من زوجها، فيدعى مبعوث جلب שלוח הגבה. ولا يلزم شهود لكل من مبعوث التوصيل أو مبعوث الجلب.

١) كل مكان في هذا المؤلف قلنا فيه إن كتاب الطلاق لاغٍ أو أنه ليس كتاب طلاق، أو أن الزوجة ليست مطلقة، فهو كتاب لاغٍ بناءً على التوراة وما زالت المرأة على ذمة زوجها تماماً. فإن تزوجت بثانٍ وحملت، عليها تركه، ويكون المولود ابن زنا.

٢) كل مكان في هذا المؤلف، قلنا فيه إن كتاب الطلاق غير صحيح، فإن ذلك مرجعه تشريعات الحكماء فقط، وبهذا تصبح المرأة غير مناسبة للزواج من كاهن بحسب أقوال التوراة، وعليها أن لا تتزوج منذ البدء. إما إن تزوجت فلا تترك زوجها، أما مولودها فيعترف بشرعيته، ويكتب لها كتاب طلاق صحيح آخر، ثم يسلم إليها وهي لدى زوجها الثاني.

٢٢) كل زوجة سيئة الطبع، وليست فاضلة كباقي نساء إسرائيل، يعدُّ طلاقها فريضة. قيل: اطرده الساخر، فيخرج الخصام (أمثال ١٠: ٢٢).

فرائض الزواج من أرملة الأخ وطقس خلع حذاء أخي الفقيد

الفصل الأول

(١) تفرض التوراة على الأخ الزواج من أرملة الأخ أكانت مخطوبة له أم متزوجة، إن لم تلد له بعد.

(٢) إذا رفض الأخ الزواج منها، أو رفضت هي، تكون حرّة في الزواج برجل آخر.

(٣) إن ما قيل في التوراة: وليس له ولد (تثنية ٥: ٢٥) يعني ولد أو بنت، أو ذرية الولد أو ذرية البنت. وما دامت له ذرية من هذه المرأة أو من غيرها، تكون الزوجة معفاة من الزواج من أخي زوجها المتوفى.

(٤) أما أبناءه من الأمة أو من الزوجة الأجنبية، فلا يعفون زوجته. فالذرية التي تلدها الأمة تكون من العبيد. أمّا من تلدهم الأجنبية، فهم أغيار، أي كأنه لم ينجب.

(٨) أمّا من تهوّدوا، والعبيد الذين أعتقوا، فليس لهم أي علاقة شرعية بإخوانهم، بل يعدّون غرباء.

الفصل الثاني

٦) من توفي تاركاً إخوةً كثيرين له، يفرض على الكبير أن يتزوج أرملة أخيه، أو يطبق عليه طقس خلع الحذاء. قيل: ويكون البكر الذي تلده (تثنية ٦: ٢٥). وبحسب التقاليد، فالحديث هنا عن الأخ البكر، أي كبير إخوته: يحمل اسم أخيه المتوفى. (المرجع نفسه). أمّا «الذي تلده» فمعناه من تلده الأم، ولا يعني من تلده أرملة الأخ من أخي المتوفى.

٧) إن رفض الأخ الأكبر الزواج من أرملة أخيه، يعرض الأمر على باقي الإخوة، فإن رفضوا يعاد الأمر إلى الأكبر، ويقال له: عليك فريضة، إما الزواج من أرملة أخيك، وإما خلع نعلك، ولا يفرض الزواج بالإكراه، بل يفرض خلع النعل.

الفصل الرابع

١) كيف تكون فريضة خلع النعل؟

تذهب أرملة الأخ إلى المحكمين، فيدعونه للمثول وينصحونه بنصيحة ثلاثه وتلائم زوجة أخيه، فإما أن تكون تلك النصيحة بالزواج، وإما أن تكون بخلع النعل. كأن تكون زوجة أخيه صغيرة السن وهو شيخ، أو كانت كبيرة في السن وهو ما زال يافعاً.

٣) يجب تعليم أرملة الأخ القراءة وكذلك أخ الزوج المتوفى ليكونا قادرين عليها. فتصبح هي قادرة على قراءة «لا أوافق» في نفس واحد، ثم تقول بعد ذلك «أخو زوجي المتوفى» حتى لا يفهم من كلامها أنها تريد أخا زوجها المتوفى.

٥) يتّم طقس خلع الحذاء في النهار لا في الليل، وأمام ثلاثة أشخاص يجيدون القراءة.

٦) كيف يتّم خلع النعل؟

يؤتى لأخي المتوفى بنعل من جلد وله كعب مخاط بغير الكتان، فيلبسه بقدمه اليمنى، ويربط سيوره على رجله، ثم يقف هو وأرملة أخيه في المحكمة، فيقرؤون لها بالعبرية: رفض أخو زوجي.. إلخ (تثنية ٧: ٢٥)، وبعدها يقرؤون له: لا أرغب في الزواج منها (المرجع نفسه ٨) ويدخل قدمه في التراب، بينما هي تمدّ يدها خالعة النعل وترميه إلى الأرض. وما إن يخلع النعل حتّى يصبح هذا الرجل حرّاً في الزواج من غيرها.

٧) بعد ذلك يقرؤون لها: هكذا يجازى الرجل الذي لا يبني بيتاً لأخيه، فيدعى بيت ذلك الرجل في بني إسرائيل، بيت المخلوع النعل (المرجع نفسه ٩: ١٠).

٨) يتّم هذا كله باللغة العبرية. قيل «هكذا» بهذه اللغة، وجميع الجالسين هناك يردّدون وراءها «مخلوع النعل» ثلاث مرات.

كتاب القداسة

ספר קדושה

الماكولات المحرمة מאכלות אסורות

النبيح שחיטה

فرائض المأكولات المحرّمة

الفصل الرابع

(١) من يأكل حجم حبة زيتون من لحم حيوان ميت، أو بهيمة ميتة، أو طائر ميت، فعقابه الجلد. قيل: لا تأكلوا حيواناً فاطساً (ثنية ١٤: ٢١)، وكل ذبيحة لم تذبح بحسب الأصول، تعتبر «ميتة».

(٢) يسمح أكل الأنواع الطاهرة فقط، لأنها ملائمة للذبح، فإذا ذبحت حسب الأصول، يجوز أكلها. أما الأنواع النجسة فلا تؤكل، أسوأ ذبحت بحسب الأصول، أما ماتت بشكل طبيعي. ومن يقطع قطعة حية من لحمها ويأكلها، يجلد، لا لأنها فطيسة وفريسة فقط، وإنما لأنه أكل لحمًا نجسًا.

(٦) من أكل حجم حبة زيتون من بهيمة أو حيوان، أو طائر طاهر، وكان فريسة، فعقابه الجلد. قيل: لا تأكلوا لحمًا ملقى في الحقل كفريسة، بل ألقوا بها للكلاب لتأكله (خروج ٢٣: ٣٠). أما الفريسة المذكورة في التوراة، فهي من افترسها حيوان الغابة، كالسبع والنمر، وما أشبه، كذلك هي طائر افترسه طائر آخر من الجوارح، كالصقر وغيره. ولا تقل إنها افترست وقتلت، بل هي فطيسة. وما الفرق بين أن تموت موتاً طبيعياً، أو بضربة سيف، أو بعضة أسد؟! لهذا فالحديث هنا هو حول الفريسة، لا الفطيسة.

(٧) إذا جرّ ذئب جدياً من رجله أو من ذيله أو من أذنه، فأسرع أحدهم وخلص الجدي قبل أن يفارق الحياة وذبحه بقصد أن يأكله، عليه أن يعلم أن ذلك الجدي محرم أكله لأنه فريسة. تقول التوراة: لحم ملقى في الحقل، فريسة.. إلخ، تلقونه للكلاب. (المرجع نفسه)، إذ أصبح ملائماً أن يكون مأكلاً للكلاب. ها قد عرفت أن الفريسة المذكورة في التوراة، هي حيوان افترسه أحد الضواري، لكنه لم يمت بعد، فأسرع أحدهم وذبحه بقصد أكله، إلا أن أكله محرّم، لأنه فريسة، ولن يعيش بعد محاولة افتراسه.

(٨) تنص التوراة، على منع أكل الميتة، والميتة هي الفطيسة، كذلك منع أكل الفريسة التي تعاني سكرات الموت، على الرغم من أنها لم تمت بعد. وحتى لا ندخل في مفارقات ما بين من ماتت بشكل طبيعي، أو من سقطت وماتت، هكذا لن نفرّق بين من ستموت وبين من تعرّضت للافتراس وجشمت مكسورة، وبين من اخترق سهم قلبها أو رثتها، نظراً لأنها ستموت على كل الأحوال، لذلك تعدّ فريسة سواء أكان مسبب الموت، أحد المخلوقات، أم كان الخالق. إذاً لماذا قالت التوراة إنه «فريسة»؟ ذلك أن التوراة تتحدّث عما يقع فعلاً، فالقول هنا محصور بالفريسة التي تمّ افتراسها في الحقل، أما إن افترس في الساحة، فلا يمنع أكلها. ها قد عرفت أن التوراة لا تتحدّث إلا عما يحدث فعلياً.

(٢٢) الثور المرجوم، لا يؤكل لحمه (خروج ٢٨: ٢١)، إذ كيف يؤكل بعد أن فطس بفعل الرجم؟! إن الآية تعلّمك أن من حكم عليه بالرجم، فقد حرّم أكله وصار بهيمة نجسة، حتى لو سارع أحدهم

وذبحه بحسب الأصول، فهو فطيسة يمنع الانتفاع بها، ومن أكل منه
حجم حبة زيتون، فعقابه الجلد.

الفصل السادس

(١) من أكل دماً بحجم حبة زيتون عامداً متعمداً، يقطع من
الشعب، أما إن حدث ذلك خطأ، فيكفر عن نفسه بقربان خطيئة.

(٧) أما الكبد، فإذا قطع وألقي في وعاء فيه خلّ، أو في ماء
يغلي، إلى أن ابيضّ لونه، يصبح جيداً للطبخ بعد ذلك، إذ كان بنو
إسرائيل يشوونه قليلاً، ثم يطبخونه بعد ذلك.

(٨) أما إذا لم يلقَ الكبد في الخل، أو في ماء يغلي، أو لم
يشوى، فكل القدر الذي طبخ فيه يحرم على الأكل، بما في ذلك ما
اختلط معه في القدر.

(١٠) لا يسلم اللحم من الدم إلا بتخليجه بعناية ثم غسله بعد
ذلك بشكل جيد. كيف يتم ذلك؟ يغسل اللحم أولاً، ثم يملح بعناية،
فيترك مملحاً لفترة زمنية كافية لمسيرة ميل. وبعد ذلك يغسل بعناية إلى
أن يصبح ماء الغسل لا لون له، ثم يلقى فوراً في ماء يغلي - ليس
فاتراً - وذلك كي يبيض لونه فوراً، ولا يخرج منه دم.

(١١) لا يملح اللحم إلا في وعاء مثقوب، على أن يكون الملح
خشناً، إذ إن الملح المطحون الناعم، يتداخل في اللحم، ولا يخرج
الدم. بعد ذلك يُنفض اللحم ليسقط الملح منه، ثم يغسل جيداً.

(٢١) أما الوعاء الذي ملح فيه اللحم، فلا يستعمل للأكل، حتى
لو كان مبيضاً حديثاً، إذ إن الدم يكون قد تسرب إلى شقوقه.

الفصل الثامن

(٩) إذا باع قصاب لحماً فطيساً، أو غير ظاهر بعلم منه، عليه أن يعيد ثمنه إلى المشتري، و يفرض عليه حرمان ديني، ويطرد، و يمنع نهائياً من بيع اللحوم، إلى أن ينتقل إلى مكان آخر لا يعرفه فيه أحد، و يعيد غرضاً مفقوداً ذا قيمة عالية، بعد أن يتوب توبة نصوحاً.

الفصل التاسع

(١) يمنع طبخ اللحم باللبن، و يمنع أكله، إستناداً إلى نص التوراة. و من يطبخ من هذا الخليط بحجم حبة زيتون، فعقابه الجلد. قيل: جدياً بلبن أمه لا تطبخ. (خروج ١٩: ٢٣). و من يأكل حجم حبة زيتون من هذا الطبخ، يجلد، على الرغم من أنه لم يطبخه بنفسه.

(٢) لم يسكت النص على أكل المحرّم، إلا لأنه منع طبخه، أي ما دام طبخه محرّم، فلا حاجة إلى التأكيد على تحريم أكله، تماماً كسكوته، أي النص، على الزواج من الابنة، بعد أن حرّم الزواج من ابنة الابنة.

(٣) حرّمت التوراة طبخ لحم طاهر مع لبن طاهر. قيل: لا تطبخ جدياً بلبن أمه. والجدي هو بشكل عام ابن الثور أو ابن الشاة أو الماعز، ولا حاجة هنا إلى التخصيص بالقول «جدي الماعز». كذلك لم يقل «جدياً بلبن أمه» إلا لكونه مفهوماً ضمناً. أما طبخ لحم طاهر بلبن من بهيمة نجسة، أو لحم نجس مع حليب طاهر، فيسمح طبخه والاستفادة منه، ولكن لا يؤكل لأنه لحم مطبوخ بحليب.

(٤) أما طبخ لحم الحيوان أو الطير مع حليب حيوان أو بهيمة

طاهرة، فمع أن التوراة لم تحرّم أكله، إلا أنه لا يؤكل، بل يسمح طبخه والاستفادة منه. والتحرّيم هنا جاء به الحكماء، حتّى لا يتخطى الناس هنا حدود الحلال إلى ما حرّمته التوراة من خليط اللحم والحليب، فيأكلون لحم بهيمة طاهرة مطبوخ بحليب بهيمة طاهرة أخرى، إذ إن النصّ يحرمّ طبخ الجدي بلبن أمه. لذلك حرّم الحكماء كلّ لحم مخلوط بالحليب.

٢٦) من أكل جبناً أو حليباً، ويريد أن يأكل لحماً بعد ذلك فوراً، عليه تنظيف فمه وغسل يديه. كيف ينظّف فمه؟ يمضغ كسرة خبز أو حبة فاكهة، وبلعها، أو يلفظها.

٢٧) ما المقصود بهذه الأقوال؟ المقصود هو لحم بهيمة طاهرة أو حيوان، ولكن إن أراد أكل لحم طير بعد أن أكل جبناً أو حليباً، فلا داعي لتنظيف فمه وغسل يديه.

٢٨) من أكل لحماً، لحم بهيمة أكان أو طائر، لا يشرب بعده حليباً، إلا بعد فترة زمنية مساوية لما بين وجبتين، أي نحو ست ساعات، إذ إن اللحم الذي يعلق بالأسنان لا يزيله مضغ قطعة خبز أو حبة فاكهة.

فرائض الذبح

الفصل الأول

(١) من فرائض افعل، أن من يريد أكل لحم بهيمة أو حيواناً أو طيراً، عليه أن يذبحه أولاً، ثم بعد ذلك يأكله. قيل: وتذبح من أبقارك ومن ضأنك (تثنية ٢١: ١٢).

(٢) يحتاج ما ورد في التوراة عن الذبح إلى شرح، وذلك لمعرفة مكان ذبح البهيمة، ومقدار الذبح، وبأية أداة يتم الذبح، ومتى يكون وكيف، وما هي الأمور التي تفسد الذبح، حتى تكون الذبيحة حلالاً للأكل، ومن يقوم بعملية الذبح؟ على هذه الأمور جميعها أوصانا الله في التوراة، قال: اذبح من بقرك.. إلخ وكلوا في مدنكم كما أمرتكم.. (المرجع نفسه) وكل هذه الأمور أوصي بها غيبياً أيضاً بحسب التوراة الشفاهية المدعوة «فريضة» وذلك كما أوضحنا في بداية هذا الكتاب.

(١٤) بأي أداة يتم الذبح؟ يتم الذبح بكل أداة، أكانت هذه الأداة سكيناً معدنية، أو قطعة صوّان حادة، أو قطعة زجاج أو بقصبة حادة وغير ذلك من الأدوات القاطعة، على أن تكون حادة الطرف لا ثلم فيها. أما إن كان هناك ثلم في طرفها ولو بسيط جداً، فإنه يبطل الذبح.

(٢٣) على الذابح أن يفحص السكين إن كانت حادة أم لا من

جانبيها. كيف يتم ذلك؟ يمرر الذابح طرف السكين الحاد على لحم إصبعه وعلى ظفره إلى الأمام وإلى الخلف، ويتفقد الجوانب الثلاثة للسكين، وهي الجانبيين والمقدمة، حتى لا تكون ثلثة، ثم بعد ذلك يذبح البهيمة.

(٢٤) بعد الذبح، يجب فحص الذبيحة حتى لا تكون هناك إصابات معينة تجعلها فطيسة، إذ يفحص الجلد، ومكان الذبح، كالقصبه الهوائية والحنجرة والمريء، لثلاث تكون قد تضررت، إن كانت السكين غير حادة بما يكفي. لذلك من يذبح عدداً كبيراً من البهائم أو الطيور، عليه أن يفحص كل ذبيحة وأخرى، فإذا لم يفعل، وتبين في ما بعد أن السكين كانت ثلثة، تصبح كل الذبائح فطيساً من أولها إلى آخرها.

(٢٨) متى يتم الذبح؟ في جميع الأوقات، نهاراً وليلاً، ولكن بوجود مشعل في الليل وذلك ليتمكن من رؤية ما يفعله. وفي حال تم الذبح في الظلمة، فلا بأس في ذلك، إذ يكون الذبح حلالاً.

الفصل الثالث

(١) هناك أمور خمسة تفسد الذبح، لذلك يجب تجنبها، وهي: التأخر في الذبح، تمرير السكين على عنق الذبيحة، الغرز، انحراف السكين، الاقتلاع.

(٢) ما هو التأخر؟ هو البدء بالذبح وعدم إتمامه مع إطالة الوقت، سواء أكان ذلك من طريق الخطأ أو قصداً، أو إكراهاً، فيعود الذابح من فوره، أو أحد غيره لإكمال الذبح. كذلك إذا حاول

بعد البدء بالذبح إعادة تثبيت الذبيحة لكونها تحركت، كل هذا يفسد الذبح. أما إن أتمّ الذبح بمدة أقصر من المألوف، فالذبح حلال.

(٩) ما هو الغرز؟ هو غرز السكين بين عرق وآخر ليقطع الأعلى ومن ثم يقطع الأسفل، وهذه طريقة غير مقبولة للذبح.

(١١) ما هو الضرب؟ هو الضرب بالسكين على العنق كما يفعل السيف، وذلك لقطع العروق مرّة واحدة، من دون تمرير السكين إلى الأمام والخلف، أو أن يضع السكين على عنق الذبيحة، ويضغط بها لقطع الجزء السفلي، كما يقطع الفجل والخيار، إلى أن تقطع العروق، وهذا ذبح خاطئ.

(١٢) ما هو عدم اختيار مكان الذبح؟ هو الذبح في مكان غير مناسب من عنق البهيمة.

(١٤) ما هو الاجتثاث؟ هو اجتثاث القصبه الهوائية أو الحنجرة، وقطع إحداها أو كلاهما قبل إتمام عملية الذبح، أما إن ذبح بسرعة، فقطع إحداها أو معظمها وبعد ذلك انقطعت الأخرى، فذبحه حلال.

الفصل الرابع

(٣) إذا عرف يهودي من عامة الشعب أصول الذبح، فلا يذبح من تلقاء نفسه، بل يجب أن يتم ذلك تحت رقابة أحد الحكماء، ولمرات عدة، إلى أن يعتاد الأمر ويسرع في أدائه. مع ذلك إن ذبح في البدء بينه وبين نفسه، فذبحه حلال.

(٤) من يعرف أصول الذبح، وقام بذلك تحت رقابة أحد الحكماء، إلى أن اعتاد الأمر، يدعى خبيراً. ويذبح الخبراء بداية من

تلقاء أنفسهم. وحتى النساء والعبيد يقومون بالذبح في البدء إن كانوا خبراء فيه.

١٦) أما طائفة الصدوقيين وتلاميذهم، وكل من اتبعهم من الخطاة الذين لا يؤمنون بالتوراة الشفاهية، فإن ذبائحهم محرمة. أما إذا قاموا بالذبح أمام أعيننا، فهذا مسموح، إذ إن تحريم ذبائحهم جاء كي لا يفسدوا، وهم لا يؤمنون بشريعة الذبح، لذلك فليسوا ثقةً في قولهم «لم نفسد».

الفصل الخامس

١) سبق أن وضحنا في فرائض المأكولات المحرمة، أن الفريسة الوارد ذكرها في التوراة هي من تعاني سكرات الموت، ولم يُقَلَّ «فريسة» إلا لتوضيح وقوع الحدث فعلاً، كافتراسها من قبل أحد الضواري، وإقعادها عن الحركة من دون أن تكون قد نفقت.

٢) هناك أيضاً أمراض، إذا أصيبت بها البهيمة، ينظر إليها كفريسة، وهي المذكورة في شريعة موسى التي تلقاها في سيناء.

كتاب النذور

ספר הפלאה

الإيمان שבועות

النذور נדרים

التنسك נזירות

فرائض الأيمان

الفصل الأول

(١) الأيمان أربعة: يمين لفظي، ويمين زور، ويمين وديعة، ويمين شهادة.

(٢) لا يُدلى اليمين اللفظي إلا بأمور يمكن القيام بها، سواء أكانت في الماضي، أم في المستقبل. كيف يكون في الماضي؟ كالقول «أقسم بأنني أكلت» أو «بأنني رميت حجراً في البحر» أو «إن فلاناً قد تحدّث إلى فلان» أو «بأنني لم آكل» أو «بأنني لم أرمِ حجراً في البحر» أو «بأن فلاناً لم يكلم فلاناً».

وكيف يكون في المستقبل؟ كأن يقول «بأنه سيأكل» أو «بأنه لن يأكل» أو «بأنني سوف أرمي» أو «بأنني لن أرمي حجراً في البحر».

(٣) إذا أقسم أحدهم يمينا من الأيمان الأربعة المذكورة أعلاه، ولم يبرّ بقسمه، كأن يقسم بأنه لن يأكل، ثم يأكل، أو أنه سوف يأكل ولم يأكل، أو «بأنني أكلت» ولم يكن قد أكل، أو «بأنني لم آكل» لكنه أكل. كل هذا يمين زور، وعليه وعلى ما يشابهه تقول التوراة: لا تحلفوا باسمي باطلاً (لاويون ١٢: ١٩).

(٤) يقسم يمين الزور إلى أربعة أقسام: الأول، هو أن يقسم المرء على شيء معروف أنه ليس كذلك. كيف؟ كأن يقسم أن فلاناً

امراً، وأن فلانة رجلاً، أو أن عمود الرخام ذاك هو عمود من ذهب، وغير ذلك.

(٥) الثاني: أن يقسم على شيء معروف للعاقل بأنه لا شك فيه، كأن يقسم على أن السماء هي سماء، وعلى الحجر بأنه حجر، وعلى الاثنين بأنهما اثنان، وغير ذلك. فهذا أمر لا شك فيه لدى الإنسان العاقل، ولا يحتاج إلى قسم حتى يؤمن به.

(٦) الثالث: أن يقسم بإلغاء الفريضة. كيف؟ كأن يقسم بأنه لن يلفت نفسه بالطاليت، أو أن لا يلبس التفلين، أو أن لا يجلس في العريشة في عيد المظال، أو أن لا يأكل خبز فطير في ليلة الفصح، أو أن يصوم في أيام السبت أو الأعياد، وغير ذلك.

(٧) الرابع: أن يقسم على أداء أمر لا قدرة له عليه. كيف؟ كأن يقسم ألا ينام ثلاثة أيام متواصلة ليلاً ونهاراً، أو ألا يذوق طعاماً طوال سبعة أيام، وغير ذلك. وكل من يقسم يمين زور من هذه الأنواع الأربعة المذكورة، يخالف وصية لا تفعل. قيل: لا تذكر اسم الله ربك باطلاً (خروج ٧: ١٠)، وإن فعل هذا متعمداً، فعقابه الجلد، أما إن فعل ذلك سهواً، فلا عقوبة له.

(٨) كيف يكون يمين الوديعة؟ كل من بحوزته مال أو غير ذلك، سواء أكان وديعة أم قرضاً أم سلباً أم نهياً، أو أنه وجد لقطعة، ولم يعيدها، بل أنكر ذلك، فإنه بهذا يخالف وصية لا تفعل. قيل: لا تنكروا (لاويون ١١: ١٩). هذا تحذير لإنكار المال، ولا يجلد عليه. وإذا أقسم باطلاً على مال أنكره، فهذا تعدُّ على الآخرين، وعليه قيل: لا يكذب رجل قريته. (المرجع نفسه). وهذا تحذير لمن يقسم على إنكار المال، ويدعى هذا القسم، يمين وديعة.

١٢) ما هو قسم الشهادة؟ إذا كان هناك شهود على مال، وطلبت منهم الشهادة، فأنكروا شهادتهم، وأقسموا بأنه لا علم لديهم، فإن شهادتهم هذه تدعى قسم شهادة.

الفصل الثاني

١) إذا حلف أحدهم أحد هذه الأيمان من دون ضغط من أحد، وأقسم آخر متأثراً بآخرين، قائلاً آمين، حتى لو أن المطالب بالقسم كان من الأغيار، أو أنه كان طفلاً، وقال آمين، فإنه يلزم بيمينه. إذ إن كل من يقول آمين بعد القسم، يحسب كأنه حلف اليمين بنفسه. والذي يقول آمين أو يتلفظ بالفاظ معادلة لقول آمين، كأن يقول «نعم» أو «ألتزم بهذا القسم» أو «أقبل بهذا القسم» وكل ما يشبه ذلك بأية صيغة كانت، فهو كمن يحلف اليمين، وبالتالي يجلد أو يلزم بتقديم قربان.

١٧) من أقسم وكان قلبه ولسانه منسجمين في هذا القسم، وبعد أن منع من الشهادة، تراجع فوراً عن أقواله، كتلميذ يقول لمعلمه «السلام عليك يا معلمي» وقال «هذا ليس قسماً» أو «ندمت» أو «تراجعت»، وغير ذلك من هذه الأقوال التي فحواها أن يسمح بما منع، فإن هذا مسموح به، ويلغى القسم، وينظر إليه كأنه بالخطأ.

١٨) كذلك إن قال له آخرون «تراجع»، أو غير ذلك، فتقبل منهم ذلك فوراً، وقال «نعم» أو «تراجعت» أو غير ذلك، فهذا مسموح به. أما بعد ذلك فلا يسمح له بالتراجع.

١٩) من أقسم ثم تراجع في قلبه فوراً، فهذا لا معنى له. كذلك إن قال له آخرون «تراجع» أو «مسموح لك» أو «صفح عنك» وتقبل

أقوالهم في قلبه فوراً، فهذا أيضاً لا معنى له، بل عليه أن يظهر تراجعه لفظاً كما أقسم.

الفصل السادس

(١) من حلف يمين زور ثم ندم، أو غير رأيه وأسف على يمينه، أو إن حدث له أمر لم يتوقعه ساعة إدلاءه بالقسم، فندم على ذلك، فيمكن له أن يلجأ إلى أحد الحكماء طالباً المسامحة، أو لثلاثة أشخاص ليس لهم أية رتبة دينية، هذا إن تعذر وجود حاخام، فيسمحون له، وبالتالي يصبح مسموحاً له أن يؤدي عملاً، يكون قد أقسم ألا يؤديه، أو أن لا يفعل ما أقسم على فعله. وتدعى هذه المسامحة تصريح قسم.

(٣) لا يجوز لشخص أن يصدر لنفسه تصريح قسم، ولا يجوز لشخص أن يسامح لقسم أو لنذر، إن كان هناك شخص آخر أكثر منه حكمة. فإن كان هناك حكيم معروف، يستشار بذلك، وهو الذي يعطي تصريح القسم.

(٥) كيف تتمّ المسامحة؟ يذهب صاحب القسم إلى حكيم معروف، أو إلى ثلاثة رجال من دون رتبة دينية إن تعذر وجود حكيم، ويقول: لقد أقسمت على كذا وكذا، وندمت، ولو كنت أعرف بأنني سأندم على هذا الأمر، أو أنه سيحدث لي كذا وكذا، لما كنت لأقسم. ولو كان رأيي عند أداء القسم كما هو الآن، لما أقسمت. فيسأله الحكيم أو الكبير بين أولئك الثلاثة «وهل ندمت؟» فيجيب «نعم ندمت» فيقول له «مسموح لك» أو «يمكن لك» أو «مصفوح عنك» أو أية صيغة أخرى. أما إن قيل له «قسمك لاغ» أو

«اجتت قسمك» أو غير ذلك، فهذا لا معنى له، إذ لا يلغى إلا الزوج، أو الأب. أما الحاخام فيقول بالمسامحة والصفح.

الفصل الحادي عشر

(٥) هناك ثلاثة أنواع من القسم تلزمنا بها التوراة، وهي: من ادعى عليه قرينه بأن لديه أغراضاً معينة فاعترف ببعضها وأنكر البعض الآخر، أو أنه أنكر كل الأغراض، فأتى شاهد وناقض أقواله، يصبح لدينا هنا قسمان، أحدهما يثبت والآخر ينكر. كذلك إن ادعى حارس أنه فقد غرضاً كان في عهده، أو أنه سرق أو نفق، وغير ذلك. هنا يكون قسم الحارس مشكوكاً فيه، إذ إن صاحب الغرض لا يعرف إن كان ادعاء الحارس صدقاً أم كذباً. هنا عليه أن يقسم بكتاب التوراة. قيل: يكون بينهما قسم بالله (خروج ١٠: ٢٢).

(٦) كل قسم يطالب به القضاة، ما عدا تلك الأنواع الثلاثة، مرده إلى أقوال الحكماء، ويسمى هذا يمين القضاة.

(٧) هناك يمين آخر وضعه علماء التلمود يدعى يمين الإعفاء. إذ بالرغم من أن المحكمة تستعمله اليوم، إلا أنه لا يُدعى يمين القضاة.

(٨) أما يمين القضاة، فسواء أكان بحسب التوراة، أم بحسب أقوال الحكماء، وسواء للإثبات أم للشك، فيتم كالاتي: يمسك الشخص كتاب التوراة بذراعه، ويكون واقفاً، ويقسم بأحد أسماء أو صفات الله قسماً غليظاً، بلسانه أو بلسان القضاة، وقد أوصى الحكماء أن يدلى بهذا القسم باللغة المقدسة [أي العبرية] فقط.

(٩) كيف يكون بلسانه؟ كأن يقول: ها أنا أقسم بالله رب

إسرائيل، أو: بالذي اسمه حنون، أو بالذي اسمه رحيم، بأنني لست ملزماً بشيء من هذا.

(١٠) وكيف يكون بلسان القضاة؟ كأن يقولوا له: نحن نحلفك بالله رب إسرائيل، أو: بالذي اسمه حنون، أو بالذي اسمه رحيم، بأن هذا الأمر ليس لديك، فيجيهم، آمين.

(١٣) لا فرق بين يمين القضاة ويمين الإعفاء، إلا حمل التوراة. فمن يؤدي يمين الإعفاء، لا يحمل كتاب التوراة، بل يطلب إليه القسم بأحد أسماء أو صفات الله، بأغظ الإيمان، بلسانه أو بلسان المحكمة، مثل يمين القضاة. وقد كان المعتاد وقت الإدلاء بقسم الإعفاء أن يكون كتاب التوراة بيد سادن الكنيس أو بيد أحد من الحاضرين، وذلك لتخويله.

(١٤) يطلب القضاة من المتهم أن يقسم بلغة يتقنها، وهذا أمر يشابه الفريضة، وهو ما أمر به الحكماء. لكن من علموني أمروا أن يدلى القسم باللغة العبرية، مع أن ذلك ليس ملائماً للاعتماد عليه. وبالرغم من أن العادة في كل المحاكم كانت أن يتم إدلاء القسم بالعبرية، إلا أنه من الصحيح أن يسأل المدلي بالقسم إن كان يعرف لغة القسم التي سيدلي بها.

(١٥) كل من يلزم بيمين القضاة للإثبات أو النفي، يخيفونه كما وضحت سابقاً، أما من يلزم بادعاء قائم على الشك، فلا يحتاج إلى أي تخويل.

(١٦) كيف يتم تخويل المدلي بالقسم؟ يقولون له: ليكن معلوماً لديك، أن العالم بأكمله ارتجف عندما قال الله سبحانه وتعالى، لموسى: لا تذكر اسم الله ربك باطلاً (خروج ٧: ٢٠). وكل

المخالفات التي وردت في التوراة وقيل عنها «ويبرّر» هنا يقال «لا يبرّر» (المرجع نفسه)، فكل المخالفات المذكورة في التوراة، يعاقب عليها، لا المخالف فقط، بل كذلك عائلته التي تحميه من العدالة. كذلك يكرهه كل إسرائيل، فاليهود يحمل كل منهم مسؤولية الآخر. قيل: بل اللعنة والغدر والقتل... إلخ، (هوشع ٢: ٤)، ومذكور بعد ذلك: لذلك تنوح الأرض ويذبل كل ساكن فيها (المرجع نفسه ٣).

١٧) وكل موضوع التخويف يأتي بصيغة مفهومة، لكي يستوعبه الخاطيء عسى أن يعود إلى سواء السبيل. فإن قال أحدهم «لن أقسم» يعنى من ذلك ويعطي لقرينه ما ادّعاء عليه، وكذلك الحال، إن قال المدّعي «لم أدعُه لأداء القسم» فهو بذلك يعفيه ولا يطالبه بشيء.

الفصل الثاني عشر

٧) إذا أقسم الأطفال وهم على معرفة بما يعنيه القسم، بالرغم من أنهم ليسوا ملزمين بذلك، فإنهم يلزموا بأن يوفوا بما قالوا، وذلك بغية تعليمهم وتخويفهم، حتى لا يتصرفوا بالقسم باستخفاف.

٨) يجب الاهتمام بالأطفال كثيراً، وتعليمهم أن يقولوا الحقيقة من دون حاجة إلى القسم، حتى لا يعتادوا عليه، وهذا الأمر هو شبه إلزام للآباء والمعلمين.

١٢) على الرغم من أن طلب المسامحة، هو أمر مشروع كما سبق وأوضحنا، ولا خطأ فيه. ومن لديه شك في هذا الأمر، فيتهم بالكفر. إلا أنه من المناسب التحذير من هذا الأمر. فلا تكون المسامحة إلا لأمر له علاقة بأداء فريضة، أو لحاجة ملحة، وأفضل شيء للإنسان هو عدم الإدلاء بالقسم.

الفصل الأول

(١) يقسم النذر إلى جزئين. الجزء الأول: هو أن يمنع المرء على نفسه القيام بالأمور المسموح بها، كأن يقول: تحرّم عليّ فاكهة البلدة الفلانية لمدة ثلاثين يوماً، «أو للأبد» أو «النوع الفلاني من الفاكهة» أو «هذه الفاكهة محرّمة عليّ». هنا يحرم على هذا الشخص ما حرّمه على نفسه، على الرغم من عدم قيامه بالإدلاء بقسم بتاتاً، ولم يذكر اسم الله أو إحدى صفاته. قيل: فالزم نفسه شيئاً (عدد ٣: ٣٠)، وأن يحرم على نفسه ما هو حلال، كأن يقول: «ها هي محرّمة عليّ»، فتصبح محرّمة عليه فعلاً، وهذا ما أدعوه نذر تحريم.

(٢) أما الجزء الثاني، فهو أن يلزم المرء نفسه بقربان، لا حاجة له به. كأن يقول: ألزم نفسي أن أقدم قرباناً» أو «هذه البهيمة تقدمة كقربان» أو «قربان سلامة» أو هذا المذكور «أنا ملزم به» وهذا يُدعى نذراً. أما «ها هو هذا» فيدعى عطية، وهذا الجزء كله أدعوه نذوراً مقدّسة.

(٤) من وصايا افعال الواردة في التوراة، هو أن يلتزم المرء بتحقيق يمينه أو نذره، سواء أكان نذر تحريم أو نذراً مقدّساً. قيل: ما

وعدتم به فاحفظوا، واعملوا كما نذرتم (ثنية ٢٤: ٢٣). وقيل: اعمل بكل ما نطقت به (عدد ٣: ٣٠).

الفصل الثامن

(١) من نذر نذراً أو حلف يميناً وخصه بشيء ما، فهو كمن ربط نذره بذلك الشيء الذي حلف به، وهذا أمر مسموح به.

(٢) كيف؟ كأن يقول، أقسم أو أنذر «بأنني لن أتزوج من المرأة الفلانية التي أبوها امرؤ سوء»، أو «لن أدخل هذا البيت لوجود كلب مؤذ بداخله». هنا، إذا مات والد المرأة أو تاب عن أفعاله القبيحة، يجوز لذلك الرجل الزواج من تلك المرأة. وهو كمن نذر أو أقسم «إلا تلك المرأة الفلانية» أو «ولا أدخل هذا البيت، إلا إن تخلّص من الأذى» وغير ذلك.

(٣) أما من ينذر أو يقسم «بأنني لن أتزوج فلانة القبيحة» ثم وجد أنها جميلة. كذلك كأن يقول «سوداء» وتكون بيضاء، «قصيرة» وتكون طويلة، أو «أقسم أن لا تهناً زوجتي لأنها نهبت مالي» أو «لأنها ضربت ابني» ثم اكتشف في ما بعد أنها لم تسرق ماله ولم تضرب ابنه، هذا مسامح به لأنه قيل بالخطأ.

(٤) كذلك من رأى أناساً من بعيد يأكلون من تين، فقال لهم «ها أنتم ملزمون بقربان» ولما اقترب منهم وأمعن النظر، تبين له أنهم أبوه وإخوته، هذا أيضاً مسامح به. وبالرغم من أنه لم يفتر سبب منعه لهم، فهو كمن قال إن الأمر يثبت أنه لم يمنعهم، لاعتقاده أنهم غرباء. وغير ذلك.

(٦) ما سمح به لجزءه، يسمح به لكلمة. وهذا هو قانون القسم.

كيف؟ رأى أحدهم أناساً من بعيد يأكلون من فاكهته، فقال لهم: «انتم ملزمون بقربان». ولما اقترب منهم تبين له أنهم أبوه وأناس غرباء. هنا بسبب أبيه سقط القربان عنهم جميعاً. وحتى لو قال: لو كنت أعرف هذا لقلت «ممنوع على فلان وفلان، ومسموح لأبي»، مع ذلك هنا فالسماح يطول الجميع.

(٨) طالب بعضهم رجلاً أن يتزوج من قريبته، وقد كان متردداً، فأكرهوه على ذلك، فأقسم أو نذر أن لا تهنأ به أبد الدهر. كذلك من يطرده زوجته ويقسم أو ينذر ألا تهنأ به أبداً. بالرغم من ذلك فمسموح لهن أن يهنأن به، إذ قصد القسم هنا هو هناء الأمومة.

(١٠) كذلك من يدعو صاحبه ليأكل على مائدته، فيقسم وينذر ألا يدخل بيته ولا يشرب قطرة ماء باردة. مع ذلك مسموح له الدخول إلى بيته وشرب الماء البارد، لأن قصد القسم هنا متعلق بتلك الوجبة فقط، وغير ذلك من الأمور الشبيهة.

(١٣) من يقسم أو ينذر أن يتزوج أو أن يشتري بيتاً، أو أن يخرج في قافلة، أو أن يركب البحر، لا يلزم بالزواج ولا بشراء البيت ولا بالسفر، إلا بعد أن يجد ما هو مناسب له. إذا كانت امرأة قد نذرت أن تتزوج ممن يطلبونها للزواج، فتقاطر عليها الكثيرون ممن لم يكونوا مناسبين لها. قال الحكماء: لم تقصد هذه المرأة إلا من يناسبها (N, 5 N27 N33). وما إلى ذلك.

الفصل الحادي عشر

(١) إذا قسم أو نذر طفل في الثانية عشرة ويوم واحد من عمره، أو طفلة في الحادية عشرة ويوم واحد من عمرها، سواء أكان نذر

تحريم، أم نذراً مقدساً. يتم فحوصهما ويُسالان إن كانا يعرفان غاية النذر والقسم، فإن عرفا يحسب لهما نذرهما وتقدمتهما. فإن لم يعرفا، لا يحسب عليهما نذرهما وقسمهما، لكن يتابع أمرهما طيلة السنة، والتي هي الثانية عشرة للطفلة والثالثة عشرة للطفل.

(٦) ما معنى هذا القول؟ معناه أن الطفلة ابنة الثانية عشرة ويوم واحد، يكون نذرهما ملزماً لها إن لم تكن تحت سلطة أب أو زوج، أما إن كانت تحت سلطة أبيها أو زوجها، فيإمكان أحدهما أن يبطل ذلك النذر، عند سماعه لها تنذره. قيل: كل نذورها وما ألزمت نفسها به لا تثبت، والرب يسامحها إذا نهاها أبوها... إلخ (عدد ٦: ٣٠).

(٧) إلى متى يبطل أبوها نذورها؟ إلى أن تكبر وتنضج. بعد ذلك لا يبطل نذورها، بل تصبح كل نذورها كندور الأرملة والمطلقة. قيل: كل ما حرمت على نفسها... إلخ (المرجع نفسه).

الفصل الثاني عشر

(١) يبطل الأب كل النذور والأيمان حين سماعه لها. قيل: كل نذورها وما حرمت على نفسها. (المرجع نفسه ٦)، أما الزوج فلا يستطيع أن يبطل إلا النذور والأيمان التي يصاحبها تعذيب للنفس، أو أموراً لها علاقة به، كأن تنذر زوجته ألا تتكحل أو تتزين. قيل: بين الزوج وزوجته (المرجع نفسه ١٧).

الفصل الثالث عشر

(٢٣) من ينذر نذوراً يحافظ من خلالها على شخصيته، أو يصلح بها أعماله، فهذا أمر محمود ومرغوب. كيف؟ مثلاً، من كان شرهاً،

ثم حرّم على نفسه أكل اللحم لمدة سنة أو سنتين، أو من كان مدمناً على الخمر، وحرّمها على نفسه لمدة طويلة، أنه حرّم السكر على نفسه مدى الحياة. كذلك من كان يركض وراء الرشوة ويستमित بجمع الرشوة، ثم حرّم على نفسه الهدايا أو الرشوة، كذلك من كان مأخوذاً بجمال طلّعته، ثم نذر التَّنْشُك، وغير ذلك وهي كلها عبادة لله. وعن كل هذه النذور قال الحكماء: النذور هي سياج التَّنْشُك. (M 112N) [2] وإن تجاوز ونذر، فمن الفرائض أن يسأل عن نذره، حتى لا يصبح النذر عائقاً أمامه.

فرائض التنسك

الفصل الثاني

(٢٠) لا يكون التنسك إلا في هيكل اورشليم. لذلك من ينذر التنسك في هذه الأيام، فهو ناسك إلى الأبد، إذ لا هيكل لنا ليقدم فيه قربانه طوال أيام تنسكه.

(٢١) لا يجوز التنسك إلا في أرض إسرائيل، ومن تنسك خارجها يفرم ويلزم الصعود إلى أرض إسرائيل والتنسك هناك بعدد أيام تنسكه.

(٢٢) وما دام المتنسك مكث خارج البلاد [أي خارج أرض إسرائيل] يحرم عليه شرب الخمر، والتنجس بالأموات، وحلق شعره، ونظّل عليه علامات التنسك، على الرغم من أن تلك المدة الزمنية ليست محسوبة له. وإن خالف وشرب الخمر، أو حلق شعره أو لمس ميتاً، أو غير ذلك من النجاسة، يجلد.

الفصل الثالث

(١) تكون مدة التنسك لمن لم يحددها، ثلاثون يوماً. كيف؟ من قال «أنا ناسك» فعليه أن يلتزم بذلك مدة ثلاثين يوماً لا تنقص.

(٢) أما إن حدّد مدة أيام تنسكه بأقل من ثلاثين يوماً، كأن يقول

«ها أنا ناسك ليوم واحد» أو «العشرة أيام» أو «العشرين» فلا يجوز له إلا أن يكمل الأيام الثلاثين، إذ لا تنسك لأقل من ثلاثين يوماً. وهذا مفتى به بحسب القبالة^(١).

(١٣) لم يكن شمشون ناسكاً كاملاً، إذ لم ينذر نفسه للتنسك، بل إن ملاك الله أبعدته عن النجاسة. كيف كان تنسكه؟ حرمت عليه الخمر وحلق شعره، لكن سمح له بالتنجس بملامسة الموتى، وهذه فتوى بحسب القبالة.

(١٤) لهذا فمن قال «ها أنا ناسك كشمشون» يكون ناسكاً بتحريم حلاقة شعره، وتحريم شربه للخمر للأبد، والأبد هنا هو اثني عشر شهراً كنتاك الأبد، ويسمح له بالتنجس بالموتى.

الفصل العاشر

(١٤) من قال «ها أنا ناسك إن فعلت كذا وكذا» أو «إن لم أفعل» وغير ذلك، فينظر إليه كشرير، ويعتبر تنسكه، تنسك الأشرار. أما من ينذر نفسه لله من طريق القداسة، فإن هذا تنسك محمود ومرغوب، قيل: يحمل نذر إلهه على رأسه... فهو مقدس لله. (عدد ٧: ٦، ٨) وتعتبره الكتب المقدسة كأنه نبي. قيل: وأقامت من بينكم أنبياء ومن شبانكم نساكاً. (عاموس ٢: ١١)

(١) ورد في التلمود، أن القبالة هي أسفار الأنبياء، والكتب الدينية المتداولة، وهي غير القبالة الأخرى التي هي كتب الحكمة التي تفسر الكتاب المقدس بحسب الصوفية اليهودية.

כתב המזרועות

ספר זרעים

الصدقات מתנות לאניים

العطايا و العشور תרומות

العشر מלשר

البکور בכורים

سنة التبوير واليوبيل שמיטה ויובל

الصدقات

الفصل الأول

(١) من يحصد حقله، لا يحصده كله بالتمام والكمال، بل يترك قليلاً منه للفقراء في نهاية الحقل. قيل: لا تحصدوا أطراف حقولكم. (لاويين ٢٢: ٢٣) لا بالحصيد ولا بجمع لقاطه. أما ما يترك بعد الحصاد للفقراء فيدعى لقاطاً.

(٢) ومثلما يترك بعض من غلة الأرض للفقراء، كذلك يترك بعض من ثمر الشجر بعد قطافه للفقراء.

(٤) كذلك عندما يحصد المرء ويجمع حصاده في حزم، يترك ما يسقط من سنابل للفقراء، قيل: لا تجمعوا لقاط حصيدكم. (المرجع نفسه).

(٥) كذلك لا يجمع ما ينفرط من عناقيد العنب حين قطافها، ولا ما يتبقى على الشجر، كل ذلك يترك للفقراء. قيل: وإذا قطفت كرمك، فلا تعود إلى قطفه، ولا تلتقط ما سقط منه. بل تتركه للفقير والغريب (المرجع نفسه ١٠: ١٩) كذلك من حصد حقله ونسي حزمة واحدة في الحقل، لا يرجع لأخذها. قيل: فنسيت حزمة في الحقل، فلا ترجع لتأخذها (تثنية ١٩: ٢٤).

(٦) وما ينطبق على حزم الحصاد، ينطبق على الذرة، فمن ينسى

بعض منها من دون قطاف، يتركها للفقراء. وكما يحدث بالنسبة للنسيان في الحصاد، كذلك يحدث بالنسبة إلى الشجر. قيل: وإذا خببط زيتونك، فلا تراجع ما بقي في الأغصان. (المرجع نفسه ٢٠). وينطبق هذا على جميع أنواع الشجر.

(٧) يمكنك الاستنتاج أن هناك أربع عطايا للفقراء في الحقل هي: انفراط العناقيد، والعناقيد التي لم تنضج بعد، واللقاط، والنسيان. كذلك هناك ثلاث عطايا من المحصول هي: اللقاط والنسيان وزوايا الحقل. وعطيتان في الشجر هما: النسيان واللقاط.

(١٥) كم هو مقدار اللقاط؟ لا توضح التوراة هذا المقدار، فلو ترك المرء سنبلة واحدة، فقد يعتبر أنه أدى الفريضة. أما بحسب أقوال الحاخامات، فلا أقل من واحد من كل ستين، سواء في البلاد أو خارجها، كذلك يضاف إلى هذا حجم الحقل، وعدد الفقراء، وحسب بركة الزرع. كيف؟ إذا كان الحقل صغيراً جداً، بحيث تكون نسبة واحد من ستين لا تفيد الفقير، يزيد صاحب الحقل من تلك النسبة، كذلك إن كان الفقراء كثيرون، يزيد على ذلك. وإن زرع القليل وجمع الكثير - أي إن حصلت بركة - يضيف بحسب البركة. وكل من يزيد من اللقاط يزيد من أجره السماوي، ولا يعرف مقدار لتلك الإضافة.

الفصل السادس

(١) هناك عطية سادسة، وهي نصيب للفقراء من زرع الأرض، وهو العشر. وتسمى هذه العطية بعشر الفقير. وها هو نظام العطايا والأعشار:

٢) من يحصد زرع الأرض أو يجمع ثمر الشجر وينتهي من عمله، يفصل منه واحد من خمسين، وهذا ما يدعى بالعطية الكبرى التي تعطى للكاهن. وعليها قيل في التوراة: ويعطى أول الحنطة والخمر والزيت. (تثنية ٤: ١٨) وبعد ذلك يفصل مما تبقى واحد من عشرة، وهذا ما يدعى العشر الأول، حيث يعطى لللاوي. قيل: فالعشر الذي يقدمه بنو إسرائيل... إلخ (عدد ٢٤: ١٨). وقيل: وأما بنو لاوي ففعلت لهم كل عشر في إسرائيل (المرجع نفسه ٢١).

٣) بعد ذلك يفصل مما تبقى واحداً من عشرة، وهو ما يدعى بالعشر الثاني، وهو للمالك، حيث يؤكل في أورشليم. قيل: وإن فك أحد شيئاً من عشره (لاويون ٣١: ٢٧). وقيل: دعوا جانباً عشر جميع غلة زرعكم، وكلوه أمام الرب إلهكم في الموضع الذي يختاره (تثنية ٢٣، ٢٢: ١٤).

٤) وفق هذا النظام يتم الفصل في السنة الأولى من كل سبع سنين، ومن الثانية والرابعة والخامسة، أما السنة الثالثة والسادسة من السنوات السبع، فبعد فصل العشر الأول، يفصل مما تبقى عشر آخر يعطى للفقراء، ويدعى هذا بعشر الفقير، ولا يؤخذ خلال هاتين الستين عشر ثانٍ غير عشر الفقير.

٥) وفي سنة التبوير، تترك الأرض ولا يتخللها أي من العطايا ولا الأعشار بتاتاً، لا أول ولا ثان، ولا عشر فقير.

٦) أما العشر الأول الذي أخذه اللاوي، يفصل منه واحد من عشرة ويعطى للكاهن، ويدعى عطية عشر.

٧) إذا مرّ فقراء بصاحب حقل وكان لديه عشر الفقير، يعطي

لكل واحد منهم ما يكفيه للشبع. قيل: وياكلوا في أبوابك ويشبعوا
(المرجع نفسه ١٢: ٢٦).

(١٣) إذا حضر رجل وامرأة إلى بيت صاحب الحقل، فتعطي
المرأة أولاً كل نصيبها، وتصرف، ثم يعطي الرجل. وإذا حضر رجل
وابنه، أو رجل وقريبه، أو أخوان، تو شريكان، وكان ثانيهما فقيراً،
يعطي الثاني عُشر الفقير.

(١٤) إذا استأجر فقيران حقلاً بالمزراعة، يفصل أحدهما عشر
الفقير من نصيبه ويعطيه لصاحبه، وكذلك يفعل صاحبه أيضاً.

الفصل السابع

(١) من وصايا افعل، التصدق على فقراء إسرائيل، بما يكفيهم إن
كان المتصدق معطاء. قيل: بل افتحوا لهم أيديكم. (تثنية ٨: ١٥)
وقيل: فأعنه وليعيش معك كغريب ومقيم (لاويون ٣٥: ٢٥) وقيل:
ويعيش أخوك معك (المرجع نفسه ٣٦).

(٢) من رأى فقيراً يطلب صدقة وأشاح بوجهه عنه، ولم يتصدق
عليه، فقد خالف وصية لا تفعل. قيل: فلا تقسوا قلوبكم، ولا
تدخلوا على أخوتكم المحتاجين (تثنية ٧: ١٥).

(٣) عليك أن تعطي الفقير بقدر حاجته: فإن افتقر للكساء،
تكسونه، وإن افتقر لأثاث البيت، تبتاعون له، وإن كان من دون
زوجة، تزوجونه، وإن كانت امرأة فقيرة تزوج لرجل. وإن كان هناك
رجل معتاد أن يركب حصاناً وعبد يركض أمامه، ثم أصبح فقيراً،
فاشتروا له حصاناً يركبه وعبداً يركض أمامه. قيل: وأقرضوهم مقدار

ما يعوزهم (المرجع نفسه ٨)، وكفاية الفقير فريضة عليكم، ولا يفرض عليكم أن تجعلوه غنياً.

٧) أما فقراء الأغيار، فيعطون رزقاً وكسوة مع فقراء إسرائيل لمصلحة السلام. أما من يتسوّل على الأبواب، فلا يلزمنا بعبية كبيرة، بل قليلة. ويمنع عدم إعطاء الفقير، حتى لو يعطى حبة قطين. قيل: لا تدع المقهور يرجع في خزي (مزامير ٢١: ٧٤).

٨) إذا رفض الفقير أخذ الصدقة، تحدّثوا معه بلطف، وقدموا له هدية أو قرصاً. أما الغني الذي يجوع نفسه لبخله، دعوه في ما هو فيه ولا تهتموا به.

١١) وإذا أعطى أحد الأثرياء صدقة أكثر من اللازم، أو حرم نفسه وأعطى الجباة خجلاً، تمنع مطالبته بدفع الصدقة. وإذا أحجله أحد الجباة، وطالبه، يعاقب على ذلك. قيل: وأعاقب جميع ظالمهم (إرميا ٢٠: ٣٠).

١٣) الفقراء الأقربون أولى من غيرهم بالعطاء، فقراء العائلة يقدّمون على فقراء البلدة، وفقراء البلدة يقدّمون على فقراء بلدة أخرى. قيل: لإخوتكم المساكين المحتاجين الذين في أرضكم (تثنية ١٥: ١١).

الفصل التاسع

١) كل بلدة يوجد فيها يهود، يلزمون بتعيين جباة صدقات من الثقة، فيطوفون على الناس من عشية السبت إلى عشية السبت التالي، فيأخذون من كل واحد ما يتوجب عليه دفعه، ثم توزّع الأموال من عشية السبت إلى عشية السبت التالي، على الفقراء

والمحتاجين ما يكفيهم لسبعة أيام، وهذا ما يدعونه صندوق الصدقات.

(٢) وهكذا يتم تعيين جياة، يجمعون في كل يوم من كل حوش، خبزاً وطعاماً، أو فاكهة أو مالاً، من المتبرعين، ثم يوزعونه في المساء على الفقراء، فيعطى كل فقير قوت يومه. ويدعى هذا صدقة طعام.

(٣) لم نر ولم نسمع مطلقاً أنه لا يوجد في أوساط إسرائيل صندوق صدقات. أما طعام الصدقة، فيختلف وجوده من مكان لآخر، إذ اعتاد البعض على إيجاده ولم يعتد البعض الآخر. والدارج اليوم هو أن يقوم جياة الصندوق بالطواف في كل يوم من عشية السبت إلى عشية السبت التالي، يجمعون ويوزعون.

(٥) لا يقوم بالجباية لصندوق الصدقات إلا اثنان، إذ لا تُفرض السلطة المالية على الناس إلا بائنين. ومسموح أن يودع قسم من أموال الصندوق، على أن يوزعه ثلاثة أشخاص لتشابهه مع قضايا الأملاك، حيث يعطى كل واحد بحسب احتياجه ليوم السبت. وتجمع صدقات الطعام من قبل ثلاثة جياة تفادياً للشك، ولتنوع ما يجمعونه، ثم يوزع ما جمع من قبل ثلاثة أشخاص أيضاً.

(٦) تجمع صدقة الطعام في كل يوم، وكذلك لصندوق الصدقات من عشية السبت إلى عشية السبت التالي، أما صدقة الطعام فتوزع على عموم الفقراء، في حين توزع أموال الصندوق على فقراء البلدة فقط.

(١٢) من مكث في بلدة ثلاثين يوماً، يلزم بتقديم صدقة للصندوق، كباقي أهل المدينة، وإن مكث ثلاثة شهور يلزم بتقديم

صدقة طعام، وإذا مكث ستة شهور، يلزم بدفع صدقة كسوة لفقراء البلدة، وإذا مكث تسعة شهور، يُلزم بدفع صدقة دفن موتى الفقراء.

(١٥) أما السيد، الذي كان يسافر من مدينة إلى أخرى، ونفدت نفوقه في الطريق، وما عاد لديه ما يأكله، يُسمح له بأن يجمع من اللقيط بأنواعه وهي: النسيان، وعشر الفقير، والاستمتاع بالصدقة. ولا يُلزم بالدفع حين وصوله إلى بيته، إذ كان فقيراً آنذاك، ويشبه هذا الأمر، الفقير الذي اغتنى، إذ لا يلزم هو الآخر بالدفع.

الفصل العاشر

(١) علينا أن نكون حذرين في ما يتعلّق بفريضة الصدقة، أكثر من كل فرائض افعال الأخرى، فالصدقة هي شيمة الصديق التقى، ذرية أبينا إبراهيم. قيل: أنا اخترته ليوصي بنيه... ويعملوا بالعدل والإنصاف/ صدقة (تكوين ١٩: ١٨). ولا يثبت كرسي إسرائيل ولا يقوم دين الحق، إلا على العدل/ صدقة. قيل: تتبّين بالعدل/ صدقة (إشعيا ١٤: ٥٤). ولا يأتي خلاص بني إسرائيل إلا بالعدل، قيل: بالعدل تُفتدى صهيون، وبالحق أهلها الثابون (المرجع نفسه ٢٧: ١).

(٢) ما افتقر إنسان من الصدقة بتاتاً، كذلك لا تقود الصدقة إلى الأذى، وليس لها أية نتائج سلبية. قيل: ومع العدل يجيء السلام (المرجع نفسه ١٧: ٣٢)، وكل رحيم يُرحم، قيل: ويهب لكم (رحمة) ويكثركم (تثنية ١٨: ١٣)، وكلّ فظ لا رحمة لديه، يُشكّ في انتمائه اليهودي، فالفظاظلة من سمات الأغيار. قيل: قساة لا يرحمون (إرميا ٤٢: ٥٠)، وكلّ الإسرائيليّين ومن حالقهم كالإخوة. قيل: أنتم أبناء الله ربكم (تثنية ١: ١٤) وإن لم يرحم الأخ أخاه فمن يرحمه؟

والى من يتوجّه فقراء إسرائيل بفقرهم؟ هل إلى الأغيار الذين يكرهونهم ويلاحقونهم؟ لا أحد للفقراء إلا إخوانهم.

(٤) كل من يتصدق على فقير بعبوس وتعالى، فلا أجر له، حتى لو قدّم له ألف مثقال من الذهب، بل يكون العطاء ببشاشة وسرور، مشاركاً الفقير في محتته. قيل: أما بكيث لمن ضاق يومه وأشفت نفسي على المعوزين؟ (أيوب ٢٥: ٣٠)، وإن يكلمه بكلمات معزّية رقيقة. قيل: وتطرب لي قلوب الأرامل (المرجع نفسه ١٣: ٢٩).

(٦) من يدعو الآخرين لتقديم الصدقات، أجره أعظم من أجر مقدّم الصدقة. قيل: ومع العدل/ الصدقة، يجيء السلام. (إشعيا ١٧: ٣٢)، وحول جباة الصدقات ومن على شاكلتهم، قيل: والذين هدوا كثيراً من الناس إلى الحق، يضيئون كالكواكب (دانيال ٣: ١٢).

(٧) للصدقة ثماني درجات، واحدة فوق الأخرى، وأعلها التي لا تعلق عليها أية درجة، هي من يمسك بيد فقراء إسرائيل، ويقدم لهم العطايا وقروض الصدقة، أو من يشاركهم، أو من يجد لهم مصدر رزق، داعماً إياهم حتى لا يضطروا إلى سؤال الآخرين. قيل: فأعنه وليعش معك كغريب ومقيم (لاويون ٣٥: ٢٥)، بمعنى أن تساعد حتى لا يفتقر إلى الناس.

(٨) وأقل من ذلك درجة من يعطي الصدقات للفقراء من دون علم منه لمن أعطى، ومن دون أن يعرف الفقير من أعطاه، وهذه فريضة بحدّ ذاتها. مثل غرفة التبرّعات السرية التي كانت في الهيكل، إذ كان الصديقون يضعون فيها عطاياهم، سرّاً، وكان الفقراء المستحقين، يأخذون منها ما يسدّ حاجتهم سرّاً أيضاً. وشبهه بهذا من يقدم عطايا ل صندوق الصدقات، ولا يعهد بهذا الصندوق إلا للثقة والحكاماء

السائرين في طريق الحق، كالرايبي حنانيا بن ترديون (בבא בתרא ד'
ב - עבודה זרה יז, ב).

٩) وأقل من هذا درجة، عندما يعرف المعطي لمن أعطى، ولا يعرف الفقير ممن أخذ، كما كان يفعل كبار الحاخامات، الذين كانوا يذهبون سرّاً، ويضعون عطاياهم المالية على أبواب الفقراء، وهذا ما يجب فعله، وهي درجة عالية من الأجر، إذ يسلك الموكلون بالصدقات طريق الحق.

١٠) وأقل من ذلك درجة، عندما يرى الفقير من يرمي له المال من دون أن يعرفه، إذ كان كبار الحاخامات يضعون المال في صُور يرمون بها إلى الفقراء من وراء ظهورهم ليلتقطونها تجنّباً للخجل والخزي.

١١) وأقل من ذلك درجة: من يعطي الفقير قبل أن يسأله.

١٢) وأقل من ذلك درجة: من يعطيه بعد ان يطلب.

١٣) وأقل من ذلك درجة: من يعطيه أقل من اللازم ببشاشة وجه.

١٤) وأقل من ذلك درجة: من يعطيه بوجه حزين.

١٨) ليضغط المرء على نفسه، ولا يميل للحزن، ولا يفتقر للآخرين، ولا يرمي بنفسه أمام الناس. قال الحكماء: ليكن سبتك كيوم عادي، أفضل من أن تفتقر إلى الناس. (שבת קיח, א) وحتى لو كان حكيماً موقراً ولكنه فقير الحال، عليه أن يشتغل في حرفة ما مهما قل شأنها، ولا يحتاج الآخرين، وأن يعمل في سلخ جلود الحيوانات غير الطاهرة ولا يقول للناس: أعطوني فأنا حاخام كبير،

وكاهن عظيم، وعلى هذا أوصى الحكماء (פסחים קיג, א) فقد كان من بين كبار الحكماء حطّابون وحمّالون وسقاة حدائق، وحدّادون يعملون بالفحم، ولم يطلبوا شيئاً من أحد، ولم يقبلوا العطايا.

(١٩) من كان غير محتاج والتقط العطايا خديعة، لا يموت من هزال الشيخوخة، حتى يفتقر للناس، ويكون كما قيل: ملعون من يتوكّل على الناس (إرميا ٥: ١٧). وكل من لا يستطيع العيش من دون النقاط، كأن يكون شيخاً أو مريضاً أو صاحب عاهة، ولا يلتقط متكبّراً، فهو كسافك الدم ومرتكب خطايا الموت.

فرائض العطايا

الفصل الأول

(١) تنصّ التوراة على أن تؤدّى العطايا والعشور في أرض إسرائيل فقط، سواء أثناء وجود الهيكل أو عدم وجوده، لكن الأنبياء أمروا أن تؤدّى تلك العطايا والعشور حتّى في بلاد شنعار (بابل)، وذلك لقربها من أرض إسرائيل ولوجود الكثير من اليهود هناك. كذلك أمر الحكماء الأوائل أن تؤدّى أيضاً في بلاد مصر وعمّون ومؤاب لكونها تحيط بأرض إسرائيل.

(٢) إن أرض إسرائيل هي كل المناطق التي يحتلّها ملك إسرائيل، أو نبيّها بموافقة غالبية الإسرائيليين، هذا ما يدعى احتلالاً وفق الغالبية له כבשוֹרְבֵיִם أما أن يقوم أحد الإسرائيليين أو أية عائلة يهودية أو أحد الأسباط باحتلال مكان لأنفسهم، حتّى لو كان ذلك جزءاً مما أعطي لإبراهيم، فلا يدعى أرض إسرائيل لكي تؤدّى فيه كلّ الفرائض، ولهذا قسّم يشوع ومحكمته كل أرض إسرائيل بحسب أسباطها، بالرغم من أنها لم تحتل، وذلك لكي لا يحدث فيها احتلال فردي له כבשוֹרְבֵיִם عندما يذهب كل سبط لأخذ نصيبه.

(٣) أما البلاد التي احتلها داوود خارج أرض كنعان، مثل آرام نهرابم وأرام صوبا، وأحلب، وغيرها، إذ كان آنذاك ملكاً على

إسرائيل، فعلى الرغم من أنه هو الذي قام بذلك وبموافقة المحكمة الكبرى إلا أن تلك الأماكن ليست كأرض إسرائيل في كل شيء، وليست كذلك كمناطق خارج البلاد في كل شيء كمصر وبابل، بل إنها خرجت من إطار خارج البلاد، ولم تصل إلى مرتبة أرض إسرائيل. ولماذا تقل تلك الأماكن قيمة عن أرض إسرائيل؟ ذلك أن احتلالها جاء قبل احتلال كل إسرائيل، وظلت فيها الأمم السبع. ولو حاز جميع أرض كنعان، وبعد ذلك احتل بلاداً أخرى لكان احتلاله كله مماثلاً لأرض إسرائيل في كل شيء. أما البلاد التي احتلها داوود فتدعى سوريا.

(٤) هناك أمور في سوريا تجعلها على المرتبة نفسها مع أرض إسرائيل، وهناك أمور تجعلها في مستوى خارج البلاد، ومن يشترى فيها أرضاً كمن يشترى أرضاً في بلاد إسرائيل في ما يتعلق بالعطايا والعشور والسنة السابعة، وكل هذا مرجعه أقوال الحكماء.

(٥) كل ما حازه القادمون من مصر وتقدس تقديساً أولياً، بسبب تشبههم، بطلت قداسته كتقديس أولي، لأن الأمر وقع قبل الاحتلال، فهي إذا مقدسة في وقتها وليست في المستقبل القادم. ولأن بني المهجر قدموا وحازوا على بعض من البلاد، تقدس تقديساً ثانياً باقياً إلى الأبد، أي لوقتها وللمستقبل، وقد تركوا تلك الأماكن التي حاز عليها القادمون من مصر ولم يحز عليها القادمون من بابل حيث كانوا معفيين من العطايا والعشور لاعتماد الفقراء عليهم في السنة السابعة.

(٦) لذلك ولسبب يتعلّق بالفرائض المرتبط تأديتها في البلاد، قسّم العالم إلى ثلاثة أقسام: أرض إسرائيل، وسوريا، وخارج

البلاد. وقد قسّمت أرض إسرائيل إلى قسمين: حيازة القادمين من بابل، وحيازة القادمين من مصر. كذلك قسّمت مناطق خارج البلاد إلى قسمين: مصر وشنعار وعمّون ومؤاب، وفيها تؤدّى الفرائض كما نصّ الحاخامات والأنبياء، وبقية الأقطار حيث لا تؤدّى فيها العشور والعطايا.

الفصل الثالث

(١) لم تقدّر التوراة حجم العطية الكبرى من المحصول، التي هي من نصيب الكاهن. قيل: أول قمحك (تثنية ٤: ١٨) فكانت حبة قمح تعفي كومة من المحصول.

(٢) بكم قدّرها الحكماء؟ يقدّم العطاء واحداً من أربعين، والمتوسط في العطاء واحداً من خمسين، أما ضعيف العطاء فيقدّم واحداً من ستين.

(٤) لا تحسب هذه العطية بمقياس أو ميزان أو عدد، إذ لم يحدّد لها أي مقدار، بل كل ما في الأمر أنها تقدّر وتوضع جانباً كواحد من ستين.

(١٢) يقوم ابن لاوي بتقدير عطية العشر ويضعها جانباً. قيل: خذوا من بني إسرائيل العشر... (عدد ٢٦: ١٨) ويمكن اليهودي العادي أي إسرائيل أن يفصلها جانباً ثم يقدمها للكاهن، ويعطي العشر للاوي آخر، فيقوم هذا بفصل نصيبه وهو عُشر من العشر.

(٢٣) تفصل العطية والعشر وفق نظام محدّد. كيف؟ يبدأ الأمر بفصل البكور أولاً، بعدها العطية الكبرى، ثم العشر الأول، ثم العشر الثاني المدعوّ عشر الفقير.

(١) يأكل الكهنة العطية والعشر، كبارهم وصغارهم، ذكورهم وإناثهم وعبيدهم الكنعانيين وبهائمهم.

(٢) إذا تزوجت إسرائيلية من كاهن، تأكل من العطية.

(٥) يمنع على الغريب، أي غير الكاهن، أن يأكل من العطية، قيل: لا يأكل ضيف الكاهن أو أجيره مقدساً (المرجع نفسه) والضيف هنا هو أجير أبدي لسنين، والعبد العبري يُعدّ كضيف وأجير. أما ابنة الكاهن المتزوجة برجل ليس بكاهن، فتعدّ كزوجها، قيل: «وكل غريب» أكان هو أم زوجته.

فرائض العشر

الفصل الأول

(١) بعد فصل العطية الكبرى، يفصل واحد من عشرة مما تبقى، وهو ما يدعى بالعشر الأول. ويقدم هذا العشر إلى اللاويين ذكوراً وإناثاً. قيل: وأما بنو لاوي فجعلت لهم كلّ عشر في إسرائيل ميراثاً (عدد ٢١: ١٨).

(٢) يسمح أكل العشر الأول للإسرائيليين، ويسمح أكله بنجاسة כמטמא، إذ ليست فيه أي قداسة. وإلى ماذا نستند في القول أن العشر الأول غير مقدّس؟ نستند إلى ما قيل: فتحسب لكم تقدمتكم هذه، كما تحسب مقدمة الحنطة من البيدر، والخمر من المعصرة (المرجع نفسه ٢٧)، إذ إن البيدر والمعصرة يحسبان لكل شيء، كذلك فإن العشر الأول الذي يؤخذ كعطية، يحسب لكل شيء.

(٣) يفصل اللاويون والكهنة العشر الأول، وذلك لتفصل منه عطية العُشر، كذلك يفصل الكهنة بقية العطايا والعُشور لأنفسهم، حسب ما يأخذ الكهنة من الجميع. ويستطيعوا أكل الشمار غير المعشّرة. قيل: هكذا تقدمون أنتم أيضاً (المرجع نفسه ٢٨). وبحسب التقاليد، فإن لفظة «أنتم» تعني اللاويين، ولفظة «وأنتم أيضاً» تعني مجموع الكهنة (פרשת קרח, ٢٢٩).

الفصل الثامن

(١) تسمى الثمار التي أخذت منها العطية الكبرى والعشر، حولين
וּלְכָל אֵין אֵין מִן בְּעֵין אֵין، وإذا فصلت منها بقية العشور، تصبح مهينة
لكل أمر.

الفصل التاسع

(١) في أيام الكاهن الأكبر يوحنا، الذي جاء بعد الصديق
شمعون، بعث المحكمة الكبرى من يفحص في كل تخوم إسرائيل،
فوجدوا أن الجميع حذرين في ما يتعلق بالعطية الكبرى، ويعملون
على فصلها. أما العُشوران الأول والثاني، فكان بسطاء الناس
يتساهلون في أمرهما ولا يفصلونهما، لذلك تقرر ألا يشرف على
العشور إلا رجال ثقة. أما بسطاء الشعب، فيشك في ما يفصلون،
فلا يؤتمنون أن يقال عنهم «إنهم معشرون» وهذا ما يُدعى دماي
וְדַמַי، أي غلة يشك في أنها غير معشّرة.

(٢) كذلك تقرر أن لا يفصل أي شخص من هذه الغلة المشكوك
فيها إلا عطية العشر، والعقوبة هنا هي الموت. والعشر الثاني، حيث
لا خسارة فيه إذ يأكله أصحابه. أما العشر الأول وعشر الفقير، فلا
يفصلان من الغلة المشكوك فيها، وذلك لأن أمرها مشكوك فيه،
فالبينة على من ادعى، لذلك يقال لللاوي وللفقير: هاتوا إثباتاً بأن
هذه الغلة غير معشّرة، وخذوا عشورها.

الفصل الرابع عشر

(١) إذا أخذ أحدهم من تاجر جملة ثم عاد وأخذ ثانية، لا يعثر
من هذا عن ذلك، على الرغم من أنه نوع واحد، حتى لو كان من

صندوق واحد، على الرغم من معرفته أن البرميل هو هو، ذلك لأن تاجر الجملة يأخذ من كثير من الناس، فلعله أخذ من البسطاء الذين يشك في تعشيرهم. أما الذي أخذ أخيراً فمن غلة مضبوطة. وقد سبق أن أوضحنا أنه لا يعشر من الملزم للمعفى، ولا من المعفى للملزم. وإن قال تاجر الجملة «هذا مصدره واحد» يؤتمن.

٦) من أخذ من دكان الخباز، بالرغم من اختلاف الأربعة، يعشر من واحد على الكل. أما من يأخذ من المُحتكر، فعليه أن يعشر من كل نوع، فالمحتكر يأخذ من مخيزين.

فرائض البكور

الفصل الثاني

(١) من وصايا افعال، أن ترسل البكور إلى الهيكل، ولا تؤدى إلا بوجود الهيكل، وفي بلاد إسرائيل فقط. قيل: أولاً، تؤدى بكور حقلك إلى بيت الرب إلهك (خروج ١٩: ٢٣).

(٢) لا تؤدى البكور إلا من الأنواع السبعة المفضلة في البلاد، وهي: الحنطة والشعير والعنب والتين والزيتون والرمان والتمر، أما إذا أضيفت إليها أنواع أخرى، فلا تجوز للتقدمة.

الفصل الثالث

(١٠) من وصايا افعال، التأكد في الهيكل من البكور لحظة وصولها، فيبدأ بالقراءة: أعترف اليوم لله ربي بأنني دخلت الأرض... إلخ (تثنية ٢٦: ٣). وكان أبي إرامياً تائهاً (المرجع نفسه ٥)، إلى أن يتهي من قراءة الآية كلها، ويصل إلى: التي أعطيتني يا رب (المرجع نفسه ١٠)، ولا تجوز القراءة إلا بالعبرية. قيل: فأجبت وقلت (المرجع نفسه ٥) بهذا اللسان.

(١١) إلا، من كان يعرف القراءة، يقرأ، وكل من لا يعرف القراءة يُقرأ له، وحتى لا يمتنع من لا يعرفون القراءة من أن يأتوا

بيكورهم خجلاً، قرّرت المحكمة أن يُقرأ لمن يعرف القراءة كمن لا يعرفها.

الفصل الرابع

١٦) كيف ترسل البكور؟ تجمع بلدات المنطقة غلالها، وترسلها إلى منطقة ممثّل الشعب في صلوات الهيكل، حتّى لا ترسل البكور فراداً. قيل: يعظم الملك بكثرة الشعب (أمثال ٢٨: ١٤) فيأتون وينامون في شوارع البلدة، ولا يدخلوا بيتاً من أمام خيمة النجاسة אהל הטמאה. وعند الفجر يقول المسؤول: قوموا نصعد إلى جبل الله ربنا (إرميا ٥: ٣١)، فيسير الثور أمامهم، وقرنيه مطلقاً بالذهب، وعلى رأسه تاج من غصون الزيتون، معلناً أن البكور هي من الأنواع السبعة، وصوت الناي يصدح أمامهم، إلى أن يقتربوا من أورشليم، فيمشون في كلّ الطرقات، ويقرؤون: فرحت بالقائلين إلى بيت الله نذهب (مزمور ١: ١٢٢)، ولا يمشون في اليوم الواحد أكثر من ثلثيه فقط. وعندما يقتربون من أورشليم يبعثون أمامهم رسلاً ليخبروا أهل المدينة بقدمهم. فيزيّنون بكورهم، وإن كان بينها رطب، يظهره إلى أعلى، فيخرج إليهم من أورشليم كبار الموظفين والرؤساء والخزنة، بحسب عددهم، فإن كان القادمون كثر، خرج لاستقبالهم الكثيرون، وإن كانوا قلة، تستقبلهم قلة أيضاً.

وما أن يدخلوا أبواب أورشليم، حتّى يبدأوا بالترتيل: تقف أقدامنا في أبوابك يا أورشليم (المرجع نفسه ٢).

١٧) فيقف أمامهم كل أصحاب الحرف متمنين لهم السلامة، قائلين: قدمتم بسلام يا إخوتنا من البلدة الفلانية، فيتمشون داخل

أورشليم والنابي يصدح أمامهم، إلى أن يصلوا جبل الهيكل، وهناك
يقدم كل واحد سلته محمولة على كتفه، مرتماً: هلولوا، هلولوا الرب
في بيته المقدس... كل نسمة فلتهلل الله، هلولوا (المرجع نفسه
١٠٦: ١٥٠)، ثم يتمشون على جبل الهيكل وهم يرتلون، إلى أن
يصلوا بلاط الهيكل، فيشد اللاويون: أعظمك يا الله لأنك نشلتني...
إلخ (المرجع نفسه ٢: ٣٠).

الفصل الحادي عشر

(١) من وصايا افعل، أن يفدي كل شخص من إسرائيل ابنه بكر
أمه الإسرائيلية. قيل: كل فاتح رحم لي (خروج ١٩: ٣٤). وقيل:
لكن تفدي بالمال بكور الناس (عدد ١٥: ١٨).

(٥) من يفدي ابنه يبارك بالقول: الذي قدسنا بفرائضه، وأوصانا
أن نفدي أبنائنا، ثم يكرر تقديسه بصلاة «الذي أحيانا».

(٦) تؤدى هذه الفريضة في كل زمان ومكان. كم تكون الفدية؟

تكون خمسة سلعات^(١)، قيل: وفداء بكور الناس من ابن شهر
[أي خمسة شواقل فضية من شواقل الهيكل].

(٨) إن قرّر الكاهن أن يعيد الفدية، فيمكنه ذلك. ولا يعطي الأب
فدية ابنه للكاهن بنية أن يعيدها إليه، فإن فعل ذلك وأعادها الكاهن،
لا يكون ابنه مفدياً، بل ينقي قلبه ويقدم عطية كاملة. وإن قرّر الكاهن

(١) السبع ٧٥٥: هو عملة تساري شاقلين عاديين، أو شاقلاً مقدساً واحداً، أي
شاقل فضي من شواقل الهيكل.

بعد ذلك أن يعيد الفدية، يمكنه ذلك. وإن أعطى الأب الفدية بعد ذلك بنية أن يعيدها الكاهن، فلا غبار عليه، إذ اعتبر الابن مفدياً.
(٩) يعنى الكهنة واللاويون من فداء الابن.

(١٧) متى يلزم الأب الفدية؟

ما أن يبلغ ابنه يومه الثلاثين. قيل: وفداء بكور الناس من ابن شهر يكون. (المرجع نفسه) فإن مات الابن في اليوم الثلاثين أو خلال أو قبل ذلك، لإصابته بمرض عضال، لا يفدى بالمال.

(٢٠) من ولدت له زوجته توأمان ابناً وابنة، ولم يعرف أيهما ولد قبل الآخر، لا يأخذ الكاهن منه أي شيء، وإن كانا ذكرين، يقدم للكاهن خمسة سلعات، من دون الحاجة إلى معرفة أيهما كان البكر. فإن مات أحدهما خلال ثلاثين يوماً، يُعفى الأب، إذ البينة على من يطالب ليأخذ.

(٢٦) إذا ولدت زوجتين لرجلين طفلين ذكرين، فاختلط الطفلان، يقدم كلّ أب خمسة سلعات.

فرائض التبوير واليوبيل

الفصل الثامن

(١) بما أن العمل في الأرض ممنوع في السنة السابعة^(١)، يمنع تشجيع الإسرائيليين عليه في تلك السنة، أو بيعهم أدوات عمل، تماماً مثلما يمنع تشجيع من يخالف القانون على مخالفته.

(٢) هذه هي الأدوات التي يُمنع بيعها من قبل الحر في لمن يشك في أنه يعمل في الأرض في السنة السابعة: المحراث وكل مُلحقاته، والنير والمِذْراة والمِعول. أما القاعدة في ذلك فهي: كل من ارتبطت تجارته بالحرف المحرّم في السنة السابعة، يمنع من البيع لشخص يشك في أنه يشتغل في السنة السابعة في تلك الحرف.

(٨) إذا رأى أحدكم في السنة السابعة أحد الأغيار يحرق أو يزرع، فليشجعه بالقول فقط، كأن يقول له مثلاً «قَوَاك الرب» أو «وَقَقك الله» وغير ذلك من الأقوال المشجعة، ذلك أنهم ليسوا خاضعين لفريضة التبوير، ويمنع تشجيعه بالعمل، بل بالقول فقط.

(١) تسمى السنة السابعة سنة التبوير، أي تبوير الأرض الزراعية والإعفاء، أي الإعفاء من الديون.

(١) يعتبر الإعفاء من الديون في السنة السابعة، إحدى وصايا افعال. قيل: كلّ صاحب دين منكم يعفي اخاه (تثنية ٢: ١٥). ومن يطلب ديناً في السنة السابعة، يخالف وصية لا تفعل. قيل: لا يطلب قرينه ولا أخاه (المرجع نفسه).

(٢) وبحسب التوراة، فقد عمل بالإعفاء المالي في زمن اليوبيل فقط، إذ يحدث أيضاً أن تبور الأرض ثم تعود إلى أصحابها من دون مقابل مالي، وهذا أمر توراتي. قال الحكماء: في الوقت الذي تبور فيه الأرض، تُلغى الديون في كلّ مكان، سواء في داخل البلاد أو خارجها. وعندما لا يكون هناك تبوير للأرض، لا تُلغى الديون في السنة السابعة، حتى داخل البلاد (١٧١٢ ٦٧١٢ ٦٧١٢، ج، د).

(١٥) من يطالب المحكمة قائلاً «اجبوا لي ديني هذا» يعتبر رافضاً لإلغاء الديون. قيل: أما إن يكن لك على أحد من إخوتك، وبني قومك، فتعفيه منه، (تثنية ٣: ١٥)، وبهذا تقاضيه المحكمة.

(١٦) عندما لاحظ الشيخ هيلل הלל ٦٧١٢ ٦٧١٢ توقّف الناس عن إقراض بعضهم بعضاً، ومخالفة نص التوراة القائل: فتصرفون نظركم عن إخوتكم المحتاجين (المرجع نفسه ٩)، أصدر إعلاناً بشأن القرض المسترجع حين الطلب كي لا يُلغى الدين حتى يقرض هذا الشخص لذلك. ولا فائدة من هذا الإعلان إلا بإلغاء القرض في هذا الوقت بالذات، وهذا كله بحسب أقوال الحكماء. أما الالغاء بحسب التوراة فلا شأن للإعلان به.

(١٨) هذا هو فحوى الإعلان: أعلمكم أنني أقرضت فلاناً في

المكان الفلاني. وعليه يجوز لي أن أسترجع مالي في كل وقت أريد.
ويوقّع المدين والشهود في ذيل الاعلان.

الفصل العاشر

(١) من وصايا افعال أن نعدّ سبع سنوات سبع مرات، ونكرّس السنة الخمسين. قيل: واحسبوا لكم سبع سنين سبع مرات... إلخ، وتكرّسون لي سنة الخمسين (لاويون ١٠، ٢٥:٨)، وهاتان الفريضتان تبلّغان للمحكمة الكبرى فقط.

(٢) منذ متى بدأ هذا العدّ؟ بعد دخول البلاد بأربع عشرة سنة. أي نحو سنة ألفين وخمسمائة وثلاث للخليقة (أي ١٢٥٧ ق. م.)^(١) من رأس السنة بعد مولد الإنسان الأول، وهي السنة الثانية للخليقة.

(٣) ولقد عدّ بنو إسرائيل سبعة عشر يوبيلاً منذ دخولهم إلى البلاد، إلى حين خروجهم منها. وفي تلك السنة التي خرجوا فيها، إذ قُمر الهيكل الأول، كانت تلك سنة بعد السنة السابعة، كذلك كانت السنة السادسة والثلاثين لليوبيل، إذ صمد الهيكل الأول إلى تلك السنة أربعمئة وعشر سنين قبل تدميره. وإذ دُمر الهيكل، توقّف هذا العدّ. ومنذ تلك اللحظة ظلّت البلاد خربة لمدة سبعين سنة، إلى أن أقيم الهيكل الثاني، حيث صمد أربعمئة وعشرين سنة. وبعد إقامته بسبع سنين قدم عزرا أثناء العودة الثانية، ومنذ تلك السنة بدأوا بالعدّ بحساب ثانٍ. وكانت السنة الثالثة عشرة لاقامته، سنة تبوير، فعُدّوا

(١) لا يستعمل اليهود اصطلاح (قبل الميلاد ق. م. B. C.) لأن هذا له علاقة بالمسيح الناصري، بل يستيفسون عن ذلك بمصطلح «قبل الفترة العامة»

Before Common Era ويرمزون لها بحروف ثلاثة هي B. C. E.

سبع سنين تبوير ثم كرّسوا السنة الخمسين. وعلى الرغم من أنه لم يكن هناك يوبيل في الهيكل الثاني، إلا أنهم كانوا يحسبونه بغية تكريس سنوات التبوير.

٤) يمكن لنا أن نستنتج أن السنة التي دُمّر فيها الهيكل الثاني، بدأت من شهر تشرّي، بعد الدمار بشهرين، إذ إن من تشرّي بدأ العدّ لسنوات التبوير واليوبيل، وكانت تلك السنة هي التي أتت بعد السابعة، إذ كانت السنة الخامسة عشرة من اليوبيل التاسع. وحسب هذا العدّ، كانت هذه السنة هي سنة ألف ومئة وسبع بعد دمار الهيكل، والتي تصادف سنة ألف وأربعمائة وسبع وثمانين لحساب المرحلة السلوقية والتي بدأت عام ثلاثمائة واثنى عشر ق. م. وهذه السنة توافق عام أربعة آلاف وتسعمئة وستة وثلاثين للمخلقة، وهي سنة تبوير، أي سنة واحد وعشرين لليوبيل.

١٤) خلال المدة من رأس السنة إلى يوم الغفران، لم يكن العبيد يحزرون ويذهبون إلى بيوتهم، كذلك لا يستعبدوا لأسيادهم، ولا ترجع الحقول لأصحابها. بل كان العبيد يأكلون ويشربون بسرور وعلى رؤوسهم أكاليل الزهور. ولما يحلّ يوم الغفران، تنفخ المحكمة في البوق، فيتحرّر العبيد ويعودون إلى بيوتهم، وتعود الحقول إلى أصحابها.

١٦) تتفرّق السنة السابعة على اليوبيل، إذ يتمّ فيها إلغاء الديون. من ناحية أخرى يتفوّق اليوبيل على السنة السابعة، إذ خلالها يحزّر العبيد، وتبور الحقول. ومع بداية اليوبيل، تبور الأرض، لكن لا تلغي السنة السابعة الديون إلا في نهايتها، كما أوضحنا.

الفصل الحادي عشر

(١) إن أرض إسرائيل المقسمة بحسب أسباطها، لا تباع بيعاً دائماً. قيل: والأرض لا تباع بيعاً دائماً (لايؤن ٢٣: ٢٥)، وإن باع أحدهم أرضاً بيعاً دائماً، يخالف كلُّ من البائع والشاري فريضة لا تفعل، ولا فائدة من أعمالهما، إذ إن الأرض تعود في البيويل إلى صاحبها.

(٢) إذا بيع حقل لمدة ستين سنة، لا يعود لصاحبه في البيويل، بل تعود الأرض التي بيعت من دون تخصيص زمني فقط، أو إذا بيعت بيعاً دائماً.

(٣) لا يبيع المرء بيته أو حقله، بالرغم من أنهما يعودان بعد ذلك، إلا إذا افتقر. قيل: وإذا افتقر أخوك الإسرائيلي، وباع شيئاً من ملكه (المرجع نفسه ٢٥). أما أن يبيع ويضع الثمن في جيبه، أو يتاجر به، أو يشتري به أو إن أو عدة، أو عبيداً أو بهائم، فهذا غير جائز، بل للنفقة فقط. أما إذا خالف وباع بالرغم من ذلك، فلا بأس به.

الفصل الثاني عشر

(١) من باع بيتاً داخل مدينة مسورة، يستردّه بعد اثني عشر شهراً من يوم البيع، وقتما شاء، حتى في نفس اليوم الذي باع فيه. وعندما يريد استرداده، يدفع كلّ المبلغ الذي أخذه، من دون أن يقطع منه أي شيء.

(٧) إذا مرّ اثنا عشر شهراً ولم يحضر الشاري لاسترداد البيت

منه، يعيد البائع ثمن البيت إلى المحكمة، ويكسر الباب ويدخل إلى بيته. ومتى جاء الشاري، يأخذ ماله.

٩) من باع بيتاً في مدينة مسورة، وجاء اليوبيل خلال سنة البيع، لا بسترده البيت في اليوبيل، بل يكون للشاري إلى حين مطالبة البائع باسترداده، خلال سنة البيع، أو تكتمل السنة ولا يسترده.

١٠) من باع بيتاً في حوش أو في مدينة غير مسورة، يسترده بناءً على حق شرعي قوي خاص ببيع الحقول، وقانون البيوت المسورة. كيف ذلك؟ إن أراد استرداده فوراً يسترده بحسب قانون البيوت، وإن مرّ اثنا عشر شهراً ولم يسترده، يسترده في سنة اليوبيل بحسب قانون الحقول، وإذا حلّ اليوبيل ولم يسترده، يعود البيت إلى صاحبه من دون ثمن بحسب قانون الحقول.

١٥) في وقت احتلال الأرض لا يعتمد إلا على السور. كيف؟ إذ كانت هناك مدينة غير مسورة، عندما احتل يشوع البلاد، فبالرغم من أنها مسورة الآن، كانت تعامل كبيت في حوش. وإذا كانت هناك مدينة مسورة خلال عهد يشوع، فبالرغم من أنها ليست مسورة الآن، إلا أنها تعامل كمدينة مسورة، وبعد دمار الهيكل الأول، بطل تكريس المدن المسورة التي كانت في عهد يشوع، ولما قدم عزرا خلال العودة الثانية، تكرّست كلّ المدن المسورة في ذلك الوقت، إذ كانت العودة آنذاك عودة ثانية مثلها مثل العودة في عهد يشوع، إذ جرى عدّ سنوات التثوير والتبوير، وتكرّست بيوت المدن المسورة، وفرض عليها التعمير، وكذلك العودة في عهد عزرا، حيث جرى عدّ سنوات التثوير والتبوير، وتكرّست بيوت المدن المسورة وفرض عليها التعمير.

١٦) وهكذا في العودة الثالثة في المستقبل، حين دخولهم إلى البلاد، يبدأون حساب التبوير واليوبيل، ويكرّسوا بيوت المدن المسوّرة، ويفرض التعشير على كلّ مكان يتمّ احتلاله.

الفصل الثالث عشر

١) على الرغم من أن سبط لاوي لا نصيب لهم في البلاد، إلا أن إسرائيل أوصوا أن يعطوا لهم مدناً وأراضٍ للسكن. وتلك المدن هي ست مدن ملجأ، وإلى جانبها اثنتان وأربعين مدينة.

١٢) لماذا لم يحظ سبط لاوي بميراث أرض إسرائيل، وفُزّط بها لإخوته؟ ذلك أن هذا السبط تكرّس لعبادة الله ولخدمته ولتبيان طرقه المستقيمة وأحكامه الصحيحة للشعب. قيل: يعلّموا أحكامك ليعقوب وشريعتك لإسرائيل (خروج ١٠: ٣٣)، لهذا ابعدوا عن طريق الناس، فلا يشاركون في الحروب كباقي إسرائيل، ولا يرثون، ولا يفوزون بالشيء بالقوة، بل هم قوّة الله. قيل: بارك الله قوتهم. (المرجع نفسه ١١) والله سبحانه وتعالى يمنحهم الفوز. قيل: أنا نصيبك وميراثك (تثنية ٢٠: ١٨).

١٣) وليس سبط لاوي فقط، بل كلّ رجل كريم من الناس يعرف كيف يقف أمام الله لخدمته وعبادته وتحصيل معرفته والسير باستقامة، كما خلقه الله، وأزال عن عاتقه اهتمامات الناس الكثيرة، فهذا الإنسان يكرّس لقدس الأقداس، ويكون الله نصيبه وميراثه إلى الأبد، فيعطى في هذه الحياة ما يكفيه، كما يعطى الكهنة واللاويّون. ها هو داوود عليه السلام يقول: الله منيتي وحظّي ونصيبي، وفي يديه مصيري (مزمو ٥: ١٦).

كتاب العبادة

ספר עבודה

خيمة الاجتماع בית הבחירה

أدوات الهيكل כלי המקדש

الدائم والمضاف תמדין ומוספין

الاختلاس מעילה

فرائض خيمة الاجتماع

الفصل الأول

٢) دخل الإسرائيليون البلاد، وأقاموا خيمة الاجتماع في الجلجال أربع عشرة سنة منذ احتلالهم لها وتقسيمها، ثم انتقلوا إلى شيلو، حيث بنوا هناك بيتاً حجرياً ولقوه بخيمة الاجتماع إذ لم يكن له سقف. وقد صمد هذا البيت في شيلو ثلاثمائة وتسع وستين سنة. ولم يتعرض للخراب إلا بعد موت عيلي. ثم انتقلوا إلى نوب، وبنوا هناك بيتاً لله، فصمد إلى أن مات صموئيل، فانتقلوا إلى جبعون وبنوا هناك بيتاً لله، ثم بعد ذلك انتقلوا إلى هيكل أورشليم. وكانت مدة مكوثهم في نوب وجبعون سبعاً وخمسين سنة.

٣) عندما بني هيكل أورشليم، منعت إقامة بيوت لله لتقديم القرابين في جميع الأمكنة، فلم يوجد أي بيت لله مدى أجيالهم إلا في أورشليم فقط، على جبل الموريا.

الفصل الرابع

١) كان هناك حجر موجود في قدس الأقداس في جانبه الغربي، حيث وضع عليه تابوت العهد، ووضع أمامه وعاء يحتوي على المنّ ونبته اللوف. ولما بنى سليمان الهيكل، وكان على علم بأنه سيدمر،

بنى فيه مكان لإخفاء التابوت في مكان سفلي عميق ذي التواءات. وقد أمر الملك يشعياهو (1772) أن يخبئ التابوت هناك، وقد خبأ أيضاً وعاء المنّ واللوف وزيت المسح. ولم ترجع هذه الأشياء إلى الهيكل الثاني. ولم تكن في الهيكل الثاني أي أدوات يستوحى بها الكاهن الأكبر الإلهام الإلهي للإجابة عن أي أسئلة.

الفصل الخامس

(١) كانت مقاييس جبل الهيكل، المدعوّ جبل الموريا، خمسمئة ذراع على خمسمئة ذراع، ومحاطاً بسور، وقد كان مغطى بصف من الأعمدة داخل صف آخر.

(٢) وكانت له خمس بوابات: واحدة من الغرب، وواحدة من الشرق، وواحدة من الشمال، واثنان من الجنوب. وكان عرض كلّ بوابة عشر أذرع، وارتفاعها عشرين، وللبوابات مصاريع تفتح وتغلق.

(٣) وكان محاطاً من الداخل بحاجز من القضبان الحديدية ارتفاعه عشر أذرع وأمامه فضاء بارتفاع عشر أذرع.

الفصل السادس

(١) لم يكن الهيكل مقاماً على سهل، بل على قمة جبل. فعندما كان المرء يدخل من البوابة الشرقية لجبل الهيكل، كان يمشي على أرض منبسطة إلى نهاية ذلك الفضاء، ثم يصعد من هناك إلى بلاط النساء الذي في الهيكل. اثنتا عشرة درجة ارتفاع كل واحدة منها نصف ذراع وسطحها نصف ذراع.

(٢) ثم يسير من بلاط النساء على أرض منبسطة، ثم يصعد إلى

بلاط إسرائيل من بدايته خمس عشرة درجة، ارتفاع كل واحدة منها نصف ذراع وسطحها نصف ذراع.

الفصل الثامن

(١) تعتبر حراسة الهيكل إحدى وصايا افعل. وعلى الرغم من عدم وجود أي خوف في الهيكل من الأعداء وللصوص، إلا أنه ينظر إلى حراسة الهيكل كتعظيم له. مع ذلك لا يقارن قصر محروس بآخر لا حرس له.

(٢) تكون الحراسة في كل ليلة، ويقوم بها الكهنة واللاويون.

(٤) يحرس الكهنة من الداخل واللاويون من الخارج، وتحرسه أربع وعشرون فرقة، كل واحدة منها تتألف من عشرة أشخاص، وفي كل ليلة، وفي أربعة وعشرين موقعاً، يحرس الكهنة ثلاثة منها، ويحرس اللاويون ما تبقى وهو واحد وعشرون موقعاً.

(١٠) يترأس أحد الرجال نوبات الحراسة كلها، ويدعى «رجل جبل الهيكل» حيث يطوف على جميع الحرس في كل ليلة، وأمامه مشاعل مضاءة. وكل حارس لا يقف له ويقول: سلام عليك يا «رجل جبل الهيكل» يعتبر نائماً فيضربه بعصاه. كما كانت له سلطة حرق كسوة ذلك النائم، حتى أصبح يقال في أورشليم: ما هذا الصراخ؟ لا بد أنه صراخ ابن لاوي يضرب وثيابه تحترق لأنه نام في نوبة حراسته (مزمور ٨٤، ٦٣).

(١١) وقبل أن يبرز الفجر، يأتي رجل جبل الهيكل، ويطرق باب المصطلى בית המוקד حيث يكون الكهنة، فيفتحون له، فيتناول المفتاح ويفتح البوابة الصغيرة التي بين بيت المصطلى وبين البلاط،

ثم يدخل من بيت المصطلى إلى البلاط، فيدخل الكهنة خلفه حاملين مشعلين، ثم ينقسمو إلى صفتين، صفت يذهب إلى الشرق، والآخر يذهب إلى الغرب، فيتمشوا في كلّ البلاط ويفحصونه، وعندما يلتقي الصفان، يقولون سلام، كلّ شيء بسلام! (תנ"ך, א, ג-ד)

(١٢) وكان يُعمل بهذا النظام في كلّ ليلة وأخرى. أما في ليالي السبت فكانت المشاعل تستبدل بأسرجة تضاء قبل دخول السبت.

فرائض أدوات الهيكل

الفصل الثالث

(١) تم تكريس ذرية لاوي بالكامل لخدمة الهيكل. قيل: في ذلك الوقت كرس الله سبط لاوي (تثنية ٨: ١٠). ومن فرائض افعل أن يتفرغ اللاويون ويكونوا على استعداد لخدمة الهيكل، أربوا في ذلك أم لم يرغبوا. قيل: بل اللاويون هم يخدمون خيمة الاجتماع. (عدد ٢٣: ١٨). ولا يقبل ابن لاوي الذي أخذ على عاتقه تأدية فرائض اللاويين كلها، حتى يقبلها كلها، أي جميع تلك الفرائض.

(٢) أما عمل اللاويين فهو حراسة الهيكل، فمنهم بوابون يفتحون بوابات الهيكل ويغلقونها، كذلك منهم المنشدون الذين ينشدون على القربان اليومي.

(٣) يجب ألا يقل عدد أولئك اللاويين المنشدين على القربان عن اثني عشر رجلاً، ويمكن زيادتهم من دون تحديد. ولا ينشدون إلا شفاهية، من دون أي أداة، إذ جوهر هذا الإنشاد هو الخدمة اللفظية. وإلى جانبهم يقف عازفو الموسيقى، بعضهم من اللاويين، والبعض الآخر من إسرائيل يكونون مميزين بالولادة وأكفاء لأن يزوجوا بناتهم إلى الكهنوت، إذ لا يصعد إلى المنصة إلا المميزون. كذلك لا يصعد العازقون للانضمام إلى المنشدين.

٤) بماذا يعزفون؟ بالقيثارة lyres والهارب harp، والأبواق، والصنوج.

٧) لا يباشر ابن لاوي عمله في الخدمة إلا بعد أن يخضع لتدريب مدته خمس سنوات. قيل: هذا ما فرض على اللاويين، من سنّ خمس وعشرين سنة (المرجع نفسه ٢٤: ٨)، وهناك نص يقول: من سنّ ثلاثين سنة (المرجع نفسه ٣: ٤). كيف نفّس هذا التناقض؟ إن السنين الخمس التي يضيفها النص الثاني تكون للدراسة.

٩) قسّم النبي صموئيل والملك داوود اللاويين إلى أربع وعشرين مجموعة حراسة. وعيّن عامل حرس لكل أسبوع. ويقوم رئيس الحرس بتقسيم الحراس بحسب عائلاتهم، ويقوم مسؤولو العائلات بتوزيع العاملين في ذلك اليوم «كلّ واحد بحسب وظيفته» (المرجع نفسه ٤: ١٩).

الفصل الرابع

- ١) يتم اختيار الكهنة من مجموع اللاويين لخدمة القرايين.
- ٢) على كل إسرائيلي أن يتعامل مع الكهنة باحترام كبير، وأن يقدمهم في كل أمر بقداسة، فالكاهن هو أول من يفتح كتاب التوراة، وأول من يبارك، وأول من يحصل على الجزء الأفضل من الطعام.
- ٣) قسّم سيدنا موسى الكهنة لثمانى مجموعات حرس: أربعة من اليعازر، وأربعة من إيتمار، وهكذا وصولاً إلى النبي صموئيل الذي قام هو والملك داوود بتقسيم الحرس إلى أربع وعشرين مجموعة وعيّننا لكل واحدة منها رئيساً، حيث كانت كلّ مجموعة من

المجموعات تصعد للخدمة في أورشليم مرة في كل أسبوع بحسب دورها.

(١١) يقسم كل رئيس مجموعته إلى عائلات ويعين لكل عائلة رئيساً. وتعمل كل عائلة برجالها يوماً في الأسبوع، ثم تخلفها عائلة أخرى في اليوم التالي، وأخرى في الذي يليه.

(١٢) ثم يعين كاهن أكبر، فيكون رئيساً لكل الكهنة. ويتم مسحه بالزيت، ثم يلبسونه ثياب الكاهن الأكبر، وإن لم يتوفر زيت للمسح، يلبسونه مزيداً من أثواب الكهنوت.

(١٣) كيف يلبسونه مزيداً من الأثواب؟ يلبس ثمانية أثواب في اليوم ثم يسلحها، ليعود ليلبسها في اليوم التالي، وذلك لمدة سبعة أيام، يوماً بعد يوم. قيل: يلبسها الكاهن سبعة أيام، كل من يخلف هارون من بنيه (خروج ٢٩:٣٠) وتظل هذه الأثواب عليه سبعة أيام، مثله مثل المسح بالزيت، حيث كان الكاهن يُمسح كل يوم لمدة سبعة أيام.

(١٥) تُقلد الكاهن الأكبر منصبه محكمة مؤلفة من واحد وسبعين رجلاً قضاءً. ولا يُمسح إلا في النهار، قيل: نهار مسحه. (لاويون ١٣:٦).

(١٦) يعين للكاهن الأكبر كاهن آخر نائباً له، يكون كنيان الملك، ويُدعى مساعد الكاهن الأكبر، فيقف إلى يمين الكاهن الأكبر دائماً، تعظيماً له. ويخضع له باقي الكهنة.

الفصل الخامس

(١) يكون الكاهن الأكبر عادة أعظم من باقي الكهنة في جمال منظره، وقوته وغناه، وحكمته ومظهره. ولا يكون له مال، إذ إن

جميع الكهنة يعطونه من أموالهم، كلّ بحسب ثروته، إلى أن يتفوق عليهم جميعاً بالثراء.

٣) على الكاهن الأكبر أن يصون نفسه، ولا يبتذلها في أوساط الشعب.

٤) على الكاهن الأكبر ألا يدخل المقاهي والمطاعم، وهذه فريضة عليه، لكن يمكنه الذهاب إلى بيوت العزاء إن رغب. ولا يذهب مختلطاً بالكهنة، بل يكون في وسطهم وهم محيطون به تعظيماً وإجلالاً. ويقف نائبه دائماً إلى يمينه، وباقي الناس إلى يساره، فيقول لأهل العزاء: «عزيزتم»، فيعظمونه كما يليق بالكاهن.

الفصل السادس

١) كلّ من يقدم قرباناً يقف عليه، وقرايين الجمهور هي قرايين كل إسرائيل. لكن لا يعقل أن يقف كلّ الإسرائيليين في البلاط في أثناء تقديم القربان. لذلك قرّر الأنبياء الأولون، أن يأخذوا من الشعب بعض الرجال الملائمين، ممن يخشون الخطيئة، ممثلين لإسرائيل للوقوف على القرايين. ويُدعى هؤلاء رجال المقام ^{715/2}. وقد تمّ تقسيمهم إلى أربعة وعشرين مقاماً، بعدد حرس الكهانة واللاويين وعين مسؤول على كلّ مقام يُدعى رئيس المقام.

٢) يجتمع رؤساء المقام مرة في كل أسبوع. فمن كان في أورشليم أو قريباً منها، يدخل إلى الهيكل مع حرس الكهانة واللاويين الخاص بذلك الأسبوع، وأما البعيدون ومن المقام نفسه فيتظرون قدوم مقامهم ليجتمعوا إليه في الكنيس المجاور.

٣) ماذا يفعلون في اجتماعاتهم؟ يصوم كلّ من هؤلاء وأولئك

كلّ بحسب أسبوعه أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس.

(٤) وفي كلّ يوم من أسبوعهم، يصلّون أربع صلوات: الفجر والعصر والختام، كما يضيفون صلاة أخرى بين الفجر والعصر. أما عشية السبت فلا يجتمعون للصلاة، لانشغالهم بالسبت.

(٥) في كلّ صلاة من تلك الصلوات الأربع، يقفون للتضرّع والابتهاال، ولترتيل التوراة، ويُدعى هذا مقاماً ايضاً.

الفصل السابع

(١) كان في الهيكل خمسة عشر مسؤولاً.

(٢) كل واحد من هؤلاء المسؤولين يخضع له كثيرون للقيام بواجباته. فالمسؤول عن الأوقات، يحافظ هو ورجاله عليها. فعندما يحين وقت تقديم القربان، يأمر هو أو أحد رجاله الكهنة قائلاً: قفوا أيها الكهنة للخدمة، وأيها اللاويون اصعدوا إلى المنصة. ويا إسرائيل اذهبوا كلّ إلى مقامه، وعند سماع صوته يذهب كلّ واحد إلى وظيفته.

(٣) أما المسؤول عن البوابات فهو من يصدر أوامر فتحها وإغلاقها. وبأمره فقط يُنفخ في البوق لإعلان هذه الأمور، ثلاث نفخات في اليوم: نفخ، دوي، نفخ.

(٤) أما المسؤول عن الحرس، المدعو رجل جبل الهيكل، فهو الذي يطوف على اللاويين في كلّ ليلة متفقداً إياهم، فمن كان نائماً في نوبة حراسته، يضربه بعصاه ويحرق ثيابه.

(٥) أما المسؤول عن المنشدين، فهو الذي يختار المنشدين في كلّ يوم للصعود إلى المنصة للإنشاد. وبناء على أمره يُنفخ في البوق من أجل القرابين.

٦) يأتصر الناfoxون على القرايين بأمر المسؤول عن المنشدين، وكذلك الناfoxون بالبوق.

٧) أما ضارب الصنوج، فهو الذي يصف المنشدين بحسب الآلات الموسيقية التي ترافق اللاوئين كما أوضحنا.

٨) وأما المسؤول عن القرعة، فهو من يلقي القرعة على الكهنة في كلّ يوم، كي يقوم كلّ رجل منهم بالمهمة التي أوكلت إليه. وقد كانت القرعة تجرى أربع مرات يومياً. وسوف أوضح كيفية ذلك في الفرائض الدائمة.

١٤) يعين مسؤول ومساعد له لعيادة وعلاج الكهنة والانشغال بهم. إذ إنهم دائماً ما يصابون بمرض الأمعاء لوقوفهم على الأرض دائماً وتناولهم الكثير من اللحم، ولا يلبسون من الثياب في أثناء الخدمة إلا قميصاً داخلياً واحداً.

١٥) يعين شخص لحفر الآبار والقنوات وإصلاحها، وذلك لتوفير المياه لكلّ ساكن ولكلّ حاج في أورشليم.

٢٠) أما المسؤول عن حياكة ثياب الكهنة، فينشغل بملاصمهم بمختلف درجاتهم، وبأمره يتمّ كلّ ما يتعلّق بهذا الأمر، وتعدّ له غرفة في الهيكل.

الفصل الرابع

(١) كلّ الأعمال التي كانوا يقومون بها يومياً، كانت تتمّ بالقرعة. كيف ذلك؟ كان كلّ كهنة العائلات العاملين نهاراً، يدخلون إلى غرفة الحجر المنحوت، وهي مقرّ المحكمة العليا، بعد ظهور الخط الأبيض من الفجر -- ويكون معهم المسؤول عن القرعة، حيث يقفون محيطين به، فيقترب من أحد الرجال ويتناول عمامته عن رأسه، ثم يعيدها إليه، فيكون هذا هو الرجل الذي يبدأ به العدّ، ثم يقترعون كما سنوضح.

(٢) كيف يقترعون؟ يقفون على هيئة دائرة، ويتفقون على رقم معين قد يكون ثمانين أو مئة أو ألف أو غير ذلك، فيقول المسؤول «ارفعوا أصابعكم» فيرفعون أصابعهم واحداً أو اثنين، ويبدأ المسؤول بالعدّ بدءاً بالرجل الذي التقط عمامته، ويكون العدّ على أصابعهم، ويعود مرة أخرى إلى أن يكمل الرقم المتفق عليه. ومن ينتهي العدّ عليه، تقع عليه القرعة ويكون رئيس الخدمة.

(٤) لماذا يعدّهم بحسب أصابعهم؟ لأنه لا يجوز أن يعدّ

الإسرائيليون، إلا لأمر آخر. قيل: فنادى شاؤول رجاله وأحصاهم في
طلايم^(١) (صموئيل الأول ٤: ١٥).

الفصل السابع

(٢) في الفصح، يقدم قربان إضافي في كل يوم، من اليوم الأول
وحتى اليوم السابع كمضاف لرؤوس الشهور، وفي اليوم الثاني
للفصح الموافق لسادس عشر من نيسان، تقدم قربانين زيادة على
الإضافي، بحيث تكون خروفاً للمحرقة في كل يوم مع حزمة باكورة
الحصاد لاומר התנופה.

(١) وكانت هذه الحزمة تأتي من المقادير، وهي فريضة فرضها
سيدنا موسى. كيف كان يتم الأمر؟ مع عشية العيد، يذهب مبعوثوا
المحكمة إلى الحقول، فيربطون سنابل القمح في حزم وهي ما زالت
مزروعة في الأرض، وذلك ليسهل حصادها. وكانت جميع البلدات
القريبة تجتمع هناك للمساعدة في ذلك العمل الشاق. فيحصدون
ثلاث وزنات مقدرة لثلاثة رجال، وثلاث سلال وثلاثة مناجل.
وعندما يحلّ الظلام، يسأل الحصاد جميع الواقفين هناك: «هل
أشرق الشمس؟» فيجيبون «نعم أشرق الشمس» فيكرر سؤاله
ويكرر جوابهم ثلاث مرات، ثم يسأل: «هل هذا منجل؟» فيجيبون
«نعم»، فيكرر سؤاله ويكرر جوابهم ثلاث مرات، ثم يسأل «هل
هذه سلة؟» فيجيبون «نعم»، فيكرر سؤاله ويكرر جوابهم ثلاث
مرات. وإن كان يوم سبت يسألهم: «هل اليوم هو السبت» فيجيبونه

(١) مكان يقع على بعد ٨٠ كم جنوب اورشليم

«نعم» فيكرّر سؤاله ويكرّرون جوابهم ثلاث مرات. ثم يسألهم: «هل أحصد؟» فيجيبونه «نعم أحصد» فيكرّر سؤاله ويكرّرون جوابهم ثلاث مرات. والسؤال هو لماذا كل هذا التكرار؟ ذلك لأن الهراطقة الصدوقيين الذين انشقوا عن إسرائيل في عهد الهيكل الثاني كانوا يقولون إن هذا الذي ورد في التوراة «ومن غد السبت» (لاويون ١٥: ٢٣) هو سبت أسبوعي. لكن بحسب التقاليد عرف أن ذلك اليوم ما هو إلا يوم عيد. وهكذا كان الأنبياء يعلمون الشعب دائماً وكانوا والسنهدين في كلّ جيل يرفعون الحزمة في السادس عشر من نيسان سواء أكان عيداً أم سبتاً. وقد قيل في التوراة: لا تأكلوا خبزاً وفريكاً وسنبلاً طرياً إلى ذلك اليوم (المرجع نفسه ١٤)، وقيل: وفي اليوم الذي تلا الفصح أكلوا من غلّة الأرض فطيراً وفريكاً (يشوع ٥: ١١). وإن قلنا إن ذلك الفصح جاء في يوم سبت كما اعتقد الحمقى، فكيف سمحت التوراة بالأكل من الغلّة الجديدة المحرّم أكلها قبل عيد العمور وهو أمرٌ ليس الجوهر ولا السبب، بل إنه يدعى فتاتاً؟! فبعد أن ربطت التوراة ذلك بصباح الفصح، أصبح الأمر واضحاً أن صباح الفصح هو السبب الذي يجيز الشهر من دون الاهتمام بأي يوم من الأسبوع يكون ذلك.

١٣) يمنع في أرض إسرائيل قطف الأنواع الخمسة من الغلّة قبل الحصاد، قيل باكورة حصيدكم. (لاويون ١٠: ٢٣) ليكون بداية كل الحصاد.

١٢) من فرائض افعل، أن نحسب ستة أسابيع كاملة من يوم حلول عيد الشعلة لاوم٦٦١. قيل: وتعذون لكم من غد السبت سبعة أسابيع (المرجع نفسه ١٥) ومن الفرائض حساب الأيام مع الأسابيع.

قيل: عدّوا خمسين يوماً (المرجع نفسه ١٦) ويبدأ العدّ مع بداية اليوم، أي ليلة السادس عشر من نيسان.

(٢٣) إن نسيتم العدّ في الليل، تعدّون في النهار، وتعدّون وأنتم واقفون، وإن جلستم يجوز ذلك.

(٢٤) يفرض هذا على كل رجل في إسرائيل في كل زمان ومكان، وكذلك على النساء والعبيد المحرّرين.

(٢٥) تتلى التبريكات في كلّ ليلة كالتالي: مبارك أنت يا ربنا يا الله ملك العالم، الذي قدّسنا بفرائضه وأوصانا على حساب العومر. ويكون هذا قبل أن يبدأ العدّ، وإن بدأ العدّ ولم تتمّ المباركة، يجوز ذلك ولا يعودون إلى قول البركة.

الفصل الأول

(١) يمنع على غير الكهنة الاستمتاع بتقدمات الله، من القرابين على المذبح، أو من تقدمات صيانة الهيكل. وكلّ من يستمتع بمقدار فروطة^(١) من تقدمات الله، يعدّ مختلساً.

الفصل الثامن

(٨) على المرء أن يفحص جيداً أحكام التوراة المقدّسة، ليعرف أهمية الأمور بحسب قدرته؟ ولا يستخف بما لا يستيفه أو ما لا يعرف له سبباً ولا يخالفه، حتّى لا تسجل له خسارة عند الله. ولا تكون أفكاره حيال هذا الأمر كأفكاره حيال أمر عادي.

تعال انظر كم أن الاختلاس أمر خطر بحسب التوراة. وماذا عن الشجر والحجارة والتراب والغبار، إذ تتقدّس عندما يذكر اسم الله عليها؟ وكل من ينظر إليها كأمر عادية، حتّى ولو بالخطأ، يلزم كفارة، فكم بالحري بالفرائض التي وضعها لنا الله سبحانه وتعالى، إذ على المرء أن لا يستخف بها لمجرد أنه لا يعرف معناها، ولا يعزو أموراً غير صحيحة لله، ولا يفكر بها كما يفكر بالأمور العادية.

(١) فروطة: تساوي فلس أو مليم.

قيل: حافظوا على كلِّ أحكامي وقوانيني واعملوا بها. (لاويون ٣٧: ١٩). قال الحكماء: احفظ وطبّق الأحكام والقوانين. وتطبيقها هو العمل بها، أما حفظها فهو أن تخشاها فلا تعتقد أنها أقلُّ شأناً من الفرائض الواضحة المعنى. وفضل تطبيقها في حياتنا أمر معروف. مثلاً: تمنع السرقة وسفك الدماء وأكل لحم الخنزير وخلط اللحم مع الحليب، والبقرة الحمراء، وكبش الفداء. وقد قدمت التوراة الوصايا على القوانين. قيل: فاحفظوا فرائضي وأحكامي، فمن عمل بها يحيا (المرجع نفسه ٥: ١٨).

كتاب القرايين

ספר קרבנות

الحج والذبيحة

البكور בכורות

فرائض الحج

الفصل الثاني

(١) تُعفى النساء والعبيد المحرّرين من الحج إلى الهيكل. وكلّ الرجال ملزمون الحج ما عدا الأطرش والأخرس والمجنون، والطفل والأعمى والكسيع والنجس، والأغلف، كذلك الشيخ والمريض والضعيف جداً، أي الذين لا يستطيعون الوقوف على أرجلهم. جميع هؤلاء هم المعفيون الأحد عشر.

(٣) كلّ طفل يستطيع أن يمسك بيد أبيه والصعود إلى جبل الهيكل في أورشليم، يلزم أبوه أن يأخذه إلى الحج معه، وذلك كي يتعلّم الفرائض.

الفصل الثالث

(١) من فرائض افعل، تجميع كلّ إسرائيل، رجالاً ونساءً وأطفالاً، في كل سنة بعد الإعفاء للذهاب إلى الحج. وأن نقرأ على مسامعهم آيات من التوراة تشجّعهم على أداء الفرائض، وتقويهم على الإيمان. قيل: في نهاية السنين السبع في ميعاد سنة الإعفاء من الديون، في عيد المظال، حينما يأتي جميع بني إسرائيل ليروا وجه الله إلههم... إلخ اجمعوا الشعب رجالاً ونساءً وأطفالاً، والغريب الذي في مدنكم.. إلخ. (تثنية ١٢، ١٠: ٣١)

٢) كل من هو معفى من الحج، يعفى من فريضة «التجمّع» ما عدا النساء والأطفال والأغلف.

٣) ما هو الوقت الذي يقرأ فيه؟ بعد انتهاء اليوم الأول من عيد المظال، الذي هو بداية أيام العيد، للسنة الثامنة. يقرأ الملك وهو جالس، والأفضل لو أنه يقف، على مسامعهم، وكذلك في بلاط النساء في الهيكل.

من أي سفر يقرأ؟ من بداية السفر الذي يقول «هذه هي الأقوال» إلى نهاية «اسمع» (تثنية ٩، ٤: ٦) ويتخطى ذلك إلى «فإن سمعتم لوصاياي» (المرجع نفسه ١٣: ١١)، ثم ينتقل إلى «دعوا جانبا عشر جميع غلة زرعكم» (المرجع نفسه ٢٢: ١٤)، فيقرأ هذا بانتظام حتى نهاية بركات وضربات، إلى أن يصل إلى «ما عدا العهد الذي قطعه معهم في حوريب»، (المرجع نفسه ٦٩: ٢٨) ثم يتوقف.

٤) كيف يقرأ؟ يُنفخ في الأبواق في كل أورشليم وذلك لتجميع الشعب، ويأتون بمنصة كبيرة كانت عادة مصنوعة من الخشب، ويقيمونها في وسط بلاط النساء، فيصعد إليها الملك ويجلس عليها كي يسمع الشعب ترتيله، ويتجمع حوله كل الإسرائيليين القادمين إلى الاحتفالات. فيتناول إمام الكنيس كتاب التوراة، ويسلمه إلى رئيس الكنيس، وهذا بدوره يعطيه لنائبه، فيسلم النائب الكتاب إلى الكاهن الأكبر، ومنه يتسلمه الملك. كل ذلك تعظيماً له، أي بكثرة الناس. يكون الملك واقفاً حين تسلمه كتاب التوراة، وإن أراد الجلوس فله ذلك، ثم يفتح الكتاب ويبارك بركة ترتيل التوراة في الكنيس ثم يقرأ الآيات التي ذكرناها إلى أن ينتهي منها، ثم يغلق الكتاب ويبارك بنفس الطريقة التي يباركون بها في الكنيس.

٥) يتم الترتيل والتبريكات بالعبرية. قيل: رتل هذه التوراة (المرجع نفسه ١١: ٣١). بلسانها بالرغم من وجود أناس لا يفهمون إلا اللغات الأجنبية.

٦) أما المتهودون الذين لا علم لهم بالتوراة، فعليهم أن ينتبهوا ويصفوا بوجل وخوف وارتعاش كما كان الأمر حين نزلت التوراة في سيناء، وحتى الحكماء الكبار الذين يعرفون كل التوراة، عليهم أن يستمعوا بانتباه كبير، ومن لا يمكنه السماع، يتجه بقلبه إلى الترتيل الذي يقصد منه تقوية الإيمان بحيث يعتبره المرء كما لو أن الكلمات تخرج من فم الله في تلك الساعة. فالملك مرسل لإسماع كلمة الله.

فرائض البكور

الفصل الأول

(١) من فرائض افعال، فرز كل فاتح رحم من الذكور، أكان من الناس، أم البهائم، أم الحمير. كذلك السليم منها والمريض. قيل: كرس لي كل بكر فاتح رحم من الناس والبهائم. (خروج ٢: ١٣) فإخذها الكهنة.

(٢) يفتدى بكر الإنسان وبكر الحمار، وتسلم إلى الكهنة. أما بكر البهيمة الطاهرة، فيذبح ويقدم في البلاط قرباناً من الدرجة الثانية.

(٣) أما بكر البهيمة الطاهرة المصاب بعاهة أكان ذلك منذ الولادة أم بعد ذلك، فيكون من نصيب الكاهن، فيأكله بحسب رغبته في أي مكان يريد، أو يبيعه، أو يطعمه لمن يرغب حتى للأغيار، لأنه يعتبر مريضاً.

الفصل السادس

(١) من وصايا افعال، فرز واحد من عشر من البهائم الطاهرة المولودة في كل عام. ولا تؤدى هذه الفريضة إلا من البقر ومن الغنم فقط. قيل: وكل عشر من البقر والضأن... إلخ (لاويون ٣٢: ٢٧).

(٢) يلزم الجميع تعشير البهائم: الكهنة واللاويون وإسرائيل.

(١) من كان لديه عشرة من الحملان، يفرز واحداً منها، أي واحد من عشرة، فإن كان لديه مئة يفرز منها عشرة للعُشر. كيف يكون ذلك؟ يجمع جميع الحملان المعجول في سقيفة، ويجعل فتحة صغيرة لا تتسع لخروج اثنين سوية. ويضع أمهاتهم خارج الفتحة وهن يثغين، فنسمع الحملان الصوت فتخرج لأمهاتها. قيل: حيث يخرج الكلّ من تحت العصا (المرجع نفسه)، فيخرج كلّ منها بإرادته من دون أن يمسكه صاحبه، وإذ يبدأون بالخروج واحداً تلو الآخر يبدأ صاحبها بعَدها بالعصا: ٩٨٧٦٥٤٣٢١ وعند خروج العاشر، أكان ذكراً أم أنثى، سالماً أم ذو عاهة، توضع عليه علامة حمراء، ويقال: هذا هو العُشر.

(٧) ليست الحملان المولودة كالحملان غير المعشرة، التي يمنع أن يؤكل منها إلى أن تعشر، فالمولودة يسمح ببيعها وذبحها لكنها تعشر بعد ذلك، ويكون العُشر مكرّساً، ويؤكل بحسب الشريعة.

(٨) قرّر الحكماء أن هناك ثلاثة أوقات في السنة لتعشير البهائم، وعندما يحلّ أحدها، يمنع البيع أو الذبح إلى أن تعشر.

كتاب الطهارة

ספר טהרה

التنجس بالميت سمات מת

التنجس بالجذام سمات צרעת

تنجيس الطعام سمات אכלין

برك التطهر מקואות

فرائض التنجس بالميت

الفصل الأول

- (١) يتنجس المرء بالميت من خلال اللمس والحمل ودخول الخيمة التي توضع فيها الجثة، وذلك لمدة سبعة أيام.
- (٢) كل ما يذكر هنا عن التنجس باللمس، سواء لمس الميت، أو لمس الأشياء المنيجة الأخرى. يعني عندما يلمس الانسان بجلد جسده الشيء الذي يتنجس، سواء باليد أو بالقدم، أو بسائر جلد جسده، وحتى بلسانه، يتنجس.
- (٥) مثلما يتنجس الإنسان من خلال لمسه لما هو نجس، كذلك تتنجس الأدوات عندما تلامسها الأجسام النجسة، ما عدا الأواني الفخارية التي لا تتنجس إلا من خلال الجانب المقعر منها.

الفصل الخامس

- (١) كل ما يتنجس بسبب الميت، أكان إنساناً أم آتية يظل نجساً لسبعة أيام. كيف؟ إذا تنجس إنسان أو وعاء بلامسته الأشياء التي تنجست بميت أو للامستها أحد الأشياء في الخيمة. كذلك إذا حمل شخص الأشياء التي تخص الميت - ويتنجس حملها - يظل نجساً لمدة سبعة أيام. قيل: كل من يدخل الخيمة وكل من يوجد فيها يتنجس سبعة أيام (عدد ١٤: ١٩).

٢) إذا تنجس شخص بميت، ولامس بعض الأشياء، يتنجسها لسبعة أيام. قيل وتغسلون ثيابكم في اليوم السابع، فتطهرون (المرجع نفسه ٢٤: ٣١). أما إذا لامس إنسان انساناً آخر كان قد تنجس بميت فإنه يتنجس نجاسة مساء. قيل: وكل من لمس النجس، يكون نجساً إلى المغيب (المرجع نفسه ٢٢: ١٩).

٣) أما الأوعية التي تتنجس بميت، سواء بالعلامسة أو في الخيمة، فإن لمها كلمس الميت نفسه. والميت يتنجس من يلامسه سواء أكان إنساناً أم وعاءً لمدة سبعة أيام. كذلك إن لامست أوعية طاهرة أوعية نجسة، أو إنسان نجس، تتنجس لسبعة أيام.

٦) إذا لامست أوعية فخارية ميتاً، أو كانت معه في الخيمة، تتنجس، لكنها لا تنجس الإنسان الذي يلامسها، ولا تنجس أيضاً أوعية أخرى أكانت فخارية أم غير ذلك. إذ إن الأوعية الفخارية ليست أب النجاسة בַּיּוֹם הַהוּא في حياتنا، وهذا قانون توراتي بالرغم من عدم استناده إلى التقاليد.

٧) وهذه قاعدة مهمة في موضوع النجاسة: كل أب نجاسة [من تنجس من ميت مباشرة]، يتنجس الإنسان والثياب والأوعية، وكل ما يتنجس الإنسان والأوعية باللمس يعتبر أب نجاسة. إما ابن النجاسة $\text{בְּיָמֵי הַחַיִּים}$ [من تنجس من أب النجاسة] فيتنجس الطعام والشراب، لكنه لا يتنجس الإنسان والأوعية لا الفخارية ولا غيرها، ولا الثياب كذلك.

٨) كل من يلامس أب النجاسة، يدعى أولاً. ومن يلامس الأول يدعى الثاني، ومن يلامس الثاني يدعى ثالثاً ومن يلامس الثالث يدعى رابعاً، والأول وكل ما تحته يدعى ابن النجاسة.

فرائض نجاسة الجذام

الفصل السادس عشر

١٠) يضمّ الجذام أموراً كثيرة تختلف بعضها عن البعض الآخر. فتحوّل لون الإنسان إلى اللون الأبيض، يدعى جذاماً. كذلك سقوط بعض من شعرات الرأس أو اللحية يدعى جذاماً. وتغيّر ألوان الثياب أو البيوت يدعى جذاماً. والتغيّر الذي يطرأ على ألوان الثياب والبيوت الذي دعتة التوراة «جذاماً» ضامّاً الكثير، ليست ظاهرة طبيعية، وإنما هي إشارة، ومن العجائب التي حلّت بإسرائيل بغية تحذيرهم من النميمة. فالنّمام تغيّر حيطان بيته، فإن ندم على ذلك، يطهر البيت، وإن أصرّ على قبائحه إلى أن يسقط بيته، تغيّر أوعية الجلد التي يجلس وينام عليها في بيته. فإن ندم تطهر، وإن أصرّ على شروره إلى أن تحترق، تغيّر لون الثياب التي يلبسها، فإن ندم تطهر ملابسه، وإن اصّر على شروره إلى أن تحترق ثيابه، يتغيّر لون جلده ويصاب بالجذام، فيعرف ويتمّ عزله عن الناس إلى أن يكفّ عن الانشغال بحديث الشر، أي النميمة والتشهير. وعن هذا تحذر التوراة قائلة: احرصوا في داء البرص (ثية ٨: ٢٤). اذكروا ما فعل الله بركم بمریم في الطريق (المرجع نفسه ٩٠)، وها هو يقول: انظروا ما حدث لمریم النبية التي وشتت بأخيها، إذ كانت تكبره بسنين وقد ربّته على ركبها وخاطرت بنفسها لإنقاذه من البحر، ولم تشهر به، بل أخطأت عندما

ساوت ما بينه وبين باقي الأنبياء، بينما لم يهتم هو لكل هذه الأمور. قيل: وكان موسى رجلاً حليماً جداً (عدد ٣: ١٢). وعلى الرغم من ذلك عوقبت فوراً بالجذام، فما بالك بأبناء البشر الأشرار والحمقى الذين يكثرون من الحديث حول الأمور العظيمة والمعجائب.

بناء على هذا فمن المناسب لمن يريد أن يستهل على نفسه في الحياة أن يبتعد عن مجالسهم وعن الحديث معهم، حتى لا يقع في أحابيلهم الشريرة والسفیهة. وهذه هي طريقة الحديث في جلسة الأوغاد الأشرار: في البداية يكثرون من الحديث الحسن، كما قيل: قول الجهل من كثرة الكلام (جامعة ٢: ٥). ومن خلال هذا ينتقدون الصديقين، كما قيل: أخرس شفاه الكذب الناطقة على الصديق بكبرياء (مزمور ١٩: ٣١). ومن خلال هذا يعتادون الحديث عن الأنبياء وانتقاد كلامهم، كما قيل: فكانوا يستهزئون برسول الله وأنبياءه ويحتقرون كلامه (أخبار الأيام الثاني ١٦: ٣٦). ومن خلال هذا يحدثون عن الله ويكفرون بوحدانيته، كما قيل: وعمل بنو إسرائيل فقط ما كان يسيء إلى الله ربهم (الملوك الثاني ٩: ١٧). وها هو يقول: ويجعلون أفواههم في السماء وألسنتهم تسمى في الأرض (مزمور ٩: ٧٣). لماذا تكون أفواههم في السماء؟ إنها ألسنتهم التي سعت في البدء في الأرض، وهذا هو حديث الأشرار، الذي يقدمهم إلى الجلوس على قارعة الطريق، وفي أماكن تجتمع الجهلة، وفي المقاهي مع السكارى. لكن حديث أهل الفهم من اليهود هو كلام التوراة والحكمة، لذلك يشد الله سبحانه وتعالى على أيديهم ويزكيهم. قيل: وهنا تكلم من يخشون الله الواحد مع الآخر، فأصنى الله وسمع كلامهم، وكتب الله أمامه كتاباً يذكره بخائفه والذين يقدرون اسمه (ملاخي ١٦: ٣).

فرائض تنجيس الطعام

الفصل الأول

(١) كل طعام معدّ للأكل كالخبز واللحم والعنب والزيتون وما شابه، معرّض للنجاسة، أما ما لم يُعدّ لكي يأكله الإنسان، فهو ظاهر ولا يتنجّس إلا إن فكّر الإنسان في أكله. ولا يتنجّس هذا أو ذلك إلا بعد خلطهما بأحد المشارب السبعة، ويُدعى هذا تأهيلاً. قيل: فإن كان على البذر ماء (لاويون ٣٨: ١١).

(٢) وهذه هي المشروبات السبعة التي تؤهل الطعام للنجاسة: الماء والحليب والندى والزيت والنيذ والدم والعسل.

(٤) ليس هناك من مشروب يتنجّس إلا هذه المشروبات السبعة التي ذكرناها. أما عصائر الفاكهة التي لا يمكن تحويلها فلا تتنجّس أبداً.

الفصل السادس عشر

(٨) كلّ ما هو مكتوب في التوراة وأقوال الحكماء حول فرائض النجس والظاهر، ليس إلا لسان الهيكل وقدهس والعطايا والعشر الثاني فقط. إذ تمّ تحذير النجسين من الدخول إلى الهيكل أو تناول الطعام المقدّس، أو تقديم عطايا وأعشار نجسة. لكن الذبائح غير

المقدسة، لا يشملها المنع بتاتاً، إذ يجوز أكل الذبيحة غير المقدسة المنجسة وشرب الشراب المنجس، وهذا مذكور في التوراة: إذا مس لحمها شيئاً نجساً فلا يؤكل (المرجع نفسه ١٩). وهذا يدلّ ضمناً على أن غير المقدس يجوز أكله، إذ إن النصّ هنا يتحدث عن اللحم المقدس للقربان فقط.

١٢) على الرغم من جواز أكل اللحم المنجس وشرب المشروبات المنجسة، كان الاتقياء الأولون يأكلون الذبائح غير المقدسة بطهارة ويحذرون من النجاسة بأنواعها طوال حياتهم، وهم المدعوون فريسيين. وفي هذا بالطبع مغالاة في التقديس، إذ بهذا يفصل الإنسان ويبتعد عن سائر فئات الشعب، ولا يتصل بهم ولا يأكل أو يشرب معهم. فالفريسية تقود إلى طهارة الجسد من الأعمال القبيحة كما تقود إلى قدسية النفس من الأفكار السيئة وهو ما يؤدي إلى التشبه بالذات الإلهية. قيل: وتقدسون وتكونوا قديسين... أنا الله أقدّسكم (المرجع نفسه ٨، ٧: ٢٠).

فرائض الغطاس

الفصل الأول

(١) كل ما يتنجس، أكان إنساناً أم آتية، وكذلك من يتنجس من أب النجاسة بحسب التوراة، ومن يتنجس بالأقوال، لا يتطهر إلا بتغطيسه بالماء المتجمّع في الأرض.

الفصل الرابع

(١) تنصّ قوانين التوراة على أن التغطيس يتمّ في ماء نقي، قيل: وكلّ مجتمع ماء (لاويون ٣٦: ١١). في كلّ مكان، على أن تكون هناك كمية من الماء كافية لأن يغطس الإنسان كلّ جسمه فيها مرة واحدة. وقد وضع الحكماء مقياساً لتلك الماء: ذراع فوق ذراع بارتفاع ثلاث أذرع أي أربعين سيئة ^(١) من الماء، سواء أكانت مضخوخة أم غير مضخوخة.

(٢) وبحسب أقوال الحكماء فإن المياه المضخوخة لا تنفع للتغطيس.

(١) يعادل ستين غالوناً.

(١٢) من الواضح للجميع، أن النجس والطاهر هو حكم النصّ التوراتي، وهي ليست من الأمور التي يستطيع عقل الإنسان تقديرها. وهي من مجمل القوانين، فالنجاسة ليست طيناً أو غائطاً تزيله المياه، بل إن النص التوراتي يؤكد أن الأمر متعلّق بنوايا القلب، قال الحكماء: غَطَسَ من دون نية، كأنه لم يغطس. (חגגה ט, א) وبالرغم من ذلك فهناك إشارة تتعلق بهذا الأمر. فمن ينوي في قلبه أن يتطهر، يغطس جسمه فيتطهر. وبالرغم من أنه لم يحدث أي تغيير في جسده، إلا أنه نوى من قلبه أن يطهر نفسه من نجاسة النفوس، أي من الأفكار الشريرة والقييحة. فعندما ينوي من قلبه الابتعاد عن تلك الأفكار، ويأتي بنفسه إلى ماء المعرفة، يتطهر، قيل: فأرشد عليكم ماء طاهراً فأطهركم من جميع نجاساتكم وما به تنجستم (حزقيال ٣٦: ٢٥).

كتاب الأضرار

ספר נזיקין

الأضرار المالية نזקי ממון

السرقه גניבה

السلب والفقدان גזלח ואבדה

التشويه والإيذاء חובל ומזיק

القتل والحفاظ على الحياة רוצח ושמירת נפש

فرائض الأضرار المالية

الفصل الأول

(١) إذا امتلك شخص أي كائن حي وأضرّ هذا الكائن بالناس، يعوّض صاحبه المتضرّرين عن ضررهم. قيل: إذا نطح ثور ثوراً آخر، يعوّض صاحب الثور الأول، صاحب الثور الثاني (خروج ٣٥: ٢١)، وينطبق هذا القول على سائر البهائم والحيوانات والطيور.

(٢) كم يدفع صاحب الثور الذي تسبّب بالأذى؟ إذا كان الضرر الذي تسبّبه البهيمة نابعاً من فعل طبيعي كأن تأكل تبناً أو قشاً، أو تدوس بحافرها على شيء أثناء سيرها، فعلى صاحبها أن يدفع تعويضاً كاملاً عن الضرر من أجود ما لديه، قيل: يدفع من أجود ما في حقله وكرمه (المرجع نفسه ٤: ٢٢). أما إن كان الضرر ناتجاً من عمل ليس من طبيعتها أن تقوم به، كأن ينطح الثور أو يعرض، فيلزم صاحبه بدفع نصف قيمة الضرر، من جسد نفس مسبب الضرر. قيل: فليبيع صاحباها الثور الحي ويقتسمان ثمنه.. إلخ (المرجع نفسه ٣٥: ٢١).

(٣) كيف؟ إذا نطح ثور قيمته عشرون، ثوراً آخر قيمته منه [أي مئة شاقل عادي] وقتله، وها هي الجثة تساوي أربعة، فعلى صاحب الثور أن يدفع ثمانية، أي نصف قيمة الضرر، على أن يدفع من جسد

الثور الذي تسبب بالضرر. قيل: «فليبيعوا الثور الحي». بناءً على هذا إن قتل ثور قيمته مئتان، ثوراً قيمته عشرون، وكانت الجثة تساوي منه، لا يجوز لصاحب الجثة أن يقول لصاحب الثور الحي: أعطني خمسين، بل يقول له: ها هو الثور المتسبب بالضرر واقف أمامك، خذه واذهب في حال سبيلك حتى لو أنه لا يساوي أكثر من دينار، وهكذا هو الأمر في القضايا المشابهة.

(٤) من قام بعمل اعتاد على فعله بشكل طبيعي، يقال إنه مجبول عليه، أما إن غير في طبيعته وقام بعمل لا يقوم به عادة كالثور الذي نطح أو عضّ يقال له ثور غير مؤذ، فإن كرّر فعلته مرتين آخرين، يصبح وكأنه مجبول على هذا الفعل. قيل: أو كان معروفاً أنه ثور نطاح (المرجع نفسه ٣٦).

(٥) هناك خمسة أفعال تقوم بها البهيمة لا تعتبر بناءً عليها أنها مؤذية، فإن كرّرت أحدها تصبح مجبولة عليه. وهذه الأفعال هي: النطح والكسر والعضّ وأن تربض على أشياء كبيرة الحجم وتهرسها، والرفس. فإن اعتادت على تكرار أحدها تصبح مجبولة عليه، أما أسنان الحيوان فقد خلقت لما يلائمها، والحافر يكسر الأشياء أثناء سير الدابة، والبهيمة منذ البدء مجبولة على أن تربض على الأواني الصغيرة وتهرسها.

(٦) هناك خمسة أنواع من البهائم مجبولة منذ البدء على الأذى حتى لو أنها كانت داجنة، لهذا فإن أذت أو قتلت من طريق النطح أو العضّ، أو الدعس، وغير ذلك، يُلزم صاحبها بتعويض يساوي قيمة الضرر. وهذه هي الأنواع: الذئب والأسد والدبّ والنمر والفهد، كذلك الحية التي تلدغ، فهي مجبولة على ذلك حتى لو كانت داجنة.

٧) كلّ شخص لديه حيوان مجبول على الأذى، وتَسبّب حيوانه بضرر، عليه أن يدفع قيمة الضرر كاملة من أجود ما لديه، فإن كان الحيوان غير مؤذ، يدفع نصف قيمة الضرر من جسد الحيوان. ماذا يعني هذا القول؟ يعني أنه إذا دخل هذا الحيوان إلى أملاك خاصة وتَسبّب بضرر. أما إن تعرّض نفس الحيوان أثناء دخوله لتلك الأملاك الخاصة لضرر من قبل حيوان آخر مملوك لصاحب تلك الأملاك، فإن صاحب الحيوان المؤذي معفى من التعويض، فحجته هي: لو لم يدخل ذلك الحيوان إلى أملاكي لما تعرّض للأذى، وهذا موضح في التوراة: فأطلق مواشيه لترعى في حقل غيره (خروج ٤: ٢٢).

٨) إذا تسبّب حيوان بضرر في أملاك عامة أو في ساحة ليست للمسبّب بالضرر ولا لمن وقع عليه الضرر، أو في ساحة مُلك للطرفين، ولكنها معدّة لوضع الثمار وإدخال الحيوانات إليها، كأحد الحقول، فإن كان الأذى نتيجة للعضّ أو الدعس كفعل مجبول عليه، يعفى صاحبه، إذ له صلاحية للتجول هنا وهناك وهو أمر عادي للدابة أن تمشي وتأكل وتَسبّب بالكسر أثناء مشيها، أما إن نطحت أو دفعت أو رفست أو عضّت أو ربضت، وكانت غير مجبولة على هذه الأفعال، يدفع صاحبها نصف قيمة الضرر، وأما إذا كانت مجبولة على ذلك يدفع مقابل قيمة الضرر كاملاً.

١٠) هناك ثلاثة مسببات للضرر أصلية في الثور هي: القرن والسنّ والرّجل. أما الأضرار الفرعية للقرن فهي: الكسر والعضّ والربض والرفس، والأضرار الفرعية للسنّ وهي: الاحتكاك بالحائط وإفساد الثمار. والأضرار الفرعية للرجل وهي: الدعس والشّعور

وحركة الذيل، أو ضرر السرج أو اللجام والجرس المعلق في عنقها. كذلك ما يسببه الحمار من ضرر لحمولته أثناء سيره، والعجل الذي يتسبب بالضرر أثناء جزه للعربة. كل هذا يعدّ ضرراً فرعياً للرجل. ويعفى صاحبها إذا وقع الاذى على الممتلكات العامة. أما إذا وقع على الممتلكات الخاصة، فيدفع صاحب الدابة قيمة الضرر كاملة.

الفصل الثاني

(١) الضرر الأصلي والضرر الفرعي [أي المستمد من الأصلي]: إن كان الحيوان مجبولاً على الأذى، فالضرر الناجم عنه مجبول عليه. أما إن كان غير مؤذٍ، فيكون الضرر غير ذلك. وكل الأضرار الأصلية والفرعية مجبولة عليها منذ البدء، ما عدا القرن وأضراره الفرعية والتي هي غير مؤذية في البداية إلى أن يعتاد عليها كما أوضحنا.

(٨) هذه هي القاعدة: كل من يتسبب بأذى يغرّم مالياً، وكل من يدفع أكثر أو أقل، كأن يدفع الضعف أو مقابل نصف الضرر، فإن المال المدفوع، سواء أكان أقل من المطلوب أو أكثر يعتبر غرامة، ولا يلزم أحد بالدفع إلا بوجود شهود. أما من يعترف بأنه يستحق غرامة من الغرامات، فإنه يعفى من الالتزام.

(١٩) من يسلّط كلب صاحبه على أحد فهو معفى من الأحكام الدنيوية، وملزم بقوانين الله. ويغرّم صاحب الكلب نصف قيمة الضرر، إذ لو كان يعرف أن تسليط كلبه ستكون نتيجته العض، لما كان تركه يفعل ذلك.

(١) إذا دخلت بهيمة مجبولة على أكل الثمار والخضر وغير ذلك، إلى ملكية خاصة وأكلت من تلك الثمار، يدفع صاحبها قيمة الضرر كاملة. قيل: فأطلق مواشيه لترعى في حقل غيره... إلخ (خروج: ٤: ٢٢). أما إن أكلت من الأملاك العامة، فيعفى صاحبها وإن هنأت بالأكل، يدفع مقابل ما هنأت به، لا مقابل ما سببته من أذى.

الفصل الرابع

(١) من يدخل غنمه في الإسطبل، ويغلق عليها باباً يستطيع الصمود أمام الريح العادية، لكنها خرجت وتسيبت بالأذى، يعفى، أما إن لم يكن بإمكان الباب الصمود أمام الريح العادية أو إن جوانب الإسطبل لم تكن سالحة، فهذا معناه أنه لم يغلق على غنمه كما هو لازم، لذلك إن خرجت وآذت، يغرّم صاحبها. أما إن كانت جوانب الإسطبل قوية لكنها تعرضت للإتلاف في الليل، أو أن لصوصاً أحدثوا بها فتحة، فخرجت الغنم وتسيبت بالأذى، يعفى صاحبها، ويغرّم اللصوص.

(٢) من يخرب سياجاً، فتخرج البهيمة وتتسبب أذى، إن كان السياج قوياً وسالحاً، يغرّم المتسبب بالأذى، وإن كان السياج غير صالح، يعفى صاحبها من حكم الدنيا ويلزم بحكم الله [أي حسابه عند ربه]. كذلك من يقدم سماً قاتلاً لبهيمة قرينه، يعفى من حكم الدنيا ويلزم بحكم الله.

(٤) من يجعل على دابته حارساً بالمجان، أو مدفوع الاجرة، أو

مستأجراً ٦٥١٧ أو مستقرضاً ٦٥١٧، يصبح الحارس كصاحب الدابة فإن تسببت الدابة بالأذى يغرّم الحارس. ما معنى هذا القول؟ يبدو الأمر أن الحارس لم يحرس الدابة بتاتاً. ولو أنه حرسها كما يجب، فخرجت بالرغم من ذلك وتسببت بالأذى، يعفى الحارس ويغرّم صاحب الدابة، حتى لو تسببت بموت أحد الناس. أما إن كانت الحراسة عليها خفيفة، وكان الحارس بالمجان، يعفى الحارس. أما إن كان الحارس بالأجرة أو مستأجراً أو مقرضاً، يغرّم.

الفصل الخامس

(١) إذا كانت هناك دابة ترعى، ودخلت إلى حقول الغير أو إلى كرومهم، لكنها لم تسبب بأذى، يحذّر صاحبها ثلاث مرات، فإن لم يسيطر على دابته ويمنعها من دخول حقول الغير، يجوز لصاحب الحقل أن يذبحها بحسب أصول الذبح، ويقول لصاحبها: تعال خذ لحم دابّتك وبعه، إذ يمنع على المرء أن يتسبب بالأذى بالرغم من تغريمه، فالتسبب بالأذى ممنوع.

(٢) بناء على هذا منع الحكماء تربية بهيمة أو حيوان صغير قرب الحقول والكروم، في أرض إسرائيل، بل في الغابات والصحارى. أما في سوريا، فيسمح بتربية الحيوانات في كلّ مكان.

(٩) كذلك منع الحكماء تربية الخنازير في كلّ مكان. أما الكلب فيجب أن يربط بسلسلة. ومن يربي الكلاب في الغابة القريبة من الحدود، فعليه أن يربطها نهاراً، ويطلقها ليلاً. قال الحكماء: لعنة على مربّي الكلاب والخنازير (בבא מצמצא, כ, ב) إذ إن أذاها كبير.

(١) من هو المنذر؟ هو من يُنذر لمدة ثلاثة أيام، فإذا نطحت دابته في أحد الأيام، أو عَضَّت، أو ربضت، أو رفست، أو كسرت، حتى لو أنذر مئة مرة، لا يسمّى هذا إنذاراً.

(٢) يُنذر المرء بشهود وأمام المحكمة. قيل: وأنذر صاحبه (خروج ٢٩: ٢١)، ولا يصحّ الإنذار إلا في المحكمة.

(٦) إذا حذّر من ثور ثم بيع أو قُدّم هدية، وعاد للأذى، هنا فإن تغير الملكية يغيّر من الحكم. أما إذا أقرض أو أرسل للحارس، فهو إذا ما زال ملكاً لصاحبه.

(٧) أما البهيمة التي جُبلت على شيء ثم كَفّت عنه، وعادت عن الأذية. كيف يكون ذلك؟

ثور جُبل عن النطح، فكفّت عن ذلك، فعلى الرغم من أنه يكسر الأشياء، إلا أنه يعدّ غير مؤذ من ناحية النطح. وكيف يعود عن الأذية؟ عندما يلمسه الأطفال ولا ينطحهم أو يفعل بهم ما هو مجبول عليه.

(٨) ثور مجبول على أمر بالطبيعة، فهو مجبول عليه بطبعه. وما جُبل عليه الإنسان، غير ما جُبل عليه الحيوان، وخصائص الصغار، غير خصائص الكبار. لهذا إن تسبّب هذا الثور بنوع من الأذى المجبول عليه، يغرّم صاحبه بقيمة الضرر كاملة، أما إن تسبّب بأذى من نوع آخر، يغرّم صاحبه بنصف قيمة الضرر.

(١) إذا ربط امرؤ ثوره برسن، وأغلق عليه الباب كما يلزم، فخرج الثور على الرغم من ذلك وتسبب بالأذى، فحكمه أنه إذا لم يكن مؤذياً بطبعه يغرّم صاحبه بنصف قيمة الضرر. أما إذا كان مؤذياً بطبعه، يُعفى صاحبه من الغرامة. قيل: فما ضبطه (خروج: ٢٩: ٢١)، ومعنى هذا إن ضبطه يعفى، وقد ضبطه.

(٨) كيف تقدر الأضرار؟ من كسر آنية لقرينه، سواء هو أم بهيمته، لا يقال له: خذ أنت الأنية المكسورة، وادفع ثمنها لصاحبها، بل يقدر كم انخفض من سعرها، ويُعطى صاحبها الثمن بعد التخفيض، هذا إن كانت بهيمته مؤذية بطبعها. أما إن كانت غير مؤذية بطبعها، فيدفع نصف قيمة الضرر بعد التخفيض. قيل: والحيوان الميت يكون له (المرجع نفسه ٣٤) [أي الأنية المكسورة] تكون للمتضرر، فالطرفان يتقاسمان الربح والخسارة.

(٩) كيف ذلك؟ ثور ثمنه مئتان، نطحه ثور آخر وقتله، وكانت الجثة في لحظة قتل الثور تساوي مئة. وفي أثناء تواجد طرفي النزاع في المحكمة، انخفضت قيمتها لتصبح ثمانين. عندها يدفع صاحب الثور المتسبب بالقتل مئة فقط إن كان ثوره مؤذ بطبعه، أما إن كان غير مؤذ بطبعه، يدفع صاحبه خمسين من جسد ثوره الحي.

(١٠) إذا ارتفع سعر الجثة، وأصبحت تساوي مئة وعشرين أثناء تواجدهما في المحكمة، عندها يدفع المتسبب بالأذى تسعين، هذا إن كان ثوره مؤذ بطبعه، أما إن كان غير مؤذ بطبعه فيدفع خمسة وأربعين من جسد ثوره. قيل: وكذلك الثور الميت يقتسمانه (خروج: ٣٥: ٢١).

(١) إذا نطح ثور إنساناً فقتله، في أي مكان كان، أكان القتييل صغيراً أم كبيراً، عبداً أم حراً، وسواء أكان الثور مؤذياً أم غير مؤذ، يرحم.

(٢) إذا قتل ثور أو أي بهيمة أخرى، أو حيوان أو طير، إنساناً يرحم القاتل. ما الفرق بين مؤذ قتل إنساناً وغير مؤذ قتل إنساناً؟ الفرق هو إن كان الحيوان غير مؤذ بطبعه، يعفى صاحبه، وإن كان مؤذياً بطبعه، يغرّم صاحبه، أي إن عُرف أنه مجبول على القتل.

(٣) بما أن كل بهيمة أو حيوان أو طائر، تسبّب بمقتل إنسان، يرحم، كيف يعرف أنه مجبول على القتل حتى يدفع صاحبه الكفارة؟ مثلاً... قتل الثور ثلاثة إسرائيليين مرضى ثم بعد ذلك قتل شخصاً سليماً، أو أنه قتل وهرب، وألقي القبض عليه في اليوم الرابع. هنا يرحم الثور أولاً، ثم يلزم صاحبه بعد ذلك بكفارة. أما إن جرح ثلاثة أشخاص مرة واحدة، أو قتل ثلاث بهائم، يكون ثوراً مجبولاً على القتل، فيدفع صاحبه الكفارة.

(٤) تورد التوراة بأن «يُقتل صاحبه أيضاً» (المرجع نفسه ٢٩:٢١). لكن بحسب تقاليد الحكماء، فإن الالتزام بالقتل، هو بيد الله، وبالتالي يدفع صاحب الثور دية القتييل، ويرغم على إعطاء رهن، ثم يعفى.

(٥) ثور له صاحبان، تسبّب بالقتل، يغرّم كل واحد منهم بقيمة الضرر كاملة، إذ إن كل واحد منهم يلزم بكفارة كاملة.

(٨) من يسلم كلباً على إنسان فيقتل الإنسان، لا يرحم الكلب، وكذلك إن سلطه على بهيمة أو حيوان آخر فقتله.

الفصل الحادي عشر

(١) كم تكون الكفارة؟ تكون الكفارة مساوية لدية القتيل بحسب قيمته. قيل: وإن فرضت عليه دية فداء حياته، فليدفع جميع ما فرض عليه (المرجع نفسه ٣٠).

(٢) لمن تدفع الدية؟ تدفع الدية للورثة. أما إن كان القتيل امرأة، فتدفع الدية لورثتها من أبيها، ولا تدفع للزوج.

الفصل الثاني عشر

(١) من يحفر حفرة في املاك عامة، فيسقط فيها ثور أو حمار ويموت، حتى لو كانت الحفرة مليئة بالصوف المجزوز أو غير ذلك، يلزم صاحب الحفرة بدفع قيمة الضرر كاملة. قيل: يدفع صاحب الحفرة (المرجع نفسه ٣٤)، أكان ثوراً أم حماراً أو أية بهيمة أخرى أو حيوان أو طير. إذ لم يقال «ثوراً» أو «حماراً» (المرجع نفسه ٣٣) إلا بمعنى شامل.

(٢٢) إذا كان شخص يحفر حفرة في أملاك عامة، ووقع عليه ثور وقتله، يعفى صاحب الثور، وإن مات الثور يأخذ صاحبه ثمنه من ورثة صاحب الحفرة.

الفصل الثالث عشر

(١) إن سقطت أوانٍ في تلك الحفرة وانكسرت، يعفى صاحب الحفرة. قيل: وسقط فيها ثور أو حمار (المرجع نفسه). وبحسب التقاليد، فإن «الثور» ليس إنساناً، و«الحمار» ليس آتية.

(٢) تعتبر الحفرة من الأضرار الأصلية، وأضرارها الفرعية مثلها

ظاهرة منذ البداية. وكلّ من يضع عشرة - هنا العثرة هي ضرر فرعي للحرّة - وتضرّر منها إنسان أو بهيمة، يدفع من وضع هذه العثرة قيمة ضرر كاملة.

(٥) من وضع جرّة في أملاك عامة، فاصطدم بها أحدهم وكسرها، يعنى، إذ ليس من طبيعة الإنسان أن يحدّق في الطريق التي يسير فيها، وإذا تضرّر هو من الجرّة يغرّم واضعها بالضرر.

(٢٢) كان الحسيديم الأوائل يخفون شوك حقولهم وقطع الزجاج على عمق ثلاث أذرع في أعماق الأرض، حتّى لا يخرجها المحراث إلى السطح. وكان آخرون يحرقون ذلك القش بالنار. وغيرهم كانوا يرمونه في البحر أو في النهر، حتّى لا يتضرّر منه الإنسان (N, 7, 22).

الفصل الرابع عشر

(١٢) من يتسبّب بحرق بستان قرينه، يدفع مقابل كلّ ما حُرق في البستان، إذ من عادة الناس أن يضعوا كل أدواتهم وأغراضهم في بيوتهم.

(١٥) إذا امتدت النار وتضرّر شخص منها يغرّم مشعلها بكلّ الضرر والعطل والعلاج والحزن والخزي، كأنه فعل ذلك عمداً، فالنار التي أوقدها هي ملك له، وضررها كضرر سهم أطلقه. أما لو تسببت بهيمته أو حفرت بضرر لإنسان، فلا يلزم إلا بالضرر فقط كما سبق وأوضحنا.

(١٦) تعدّ جميع الأضرار الفرعية للنار، كالنار نفسها. كيف؟ إن وضع أحدهم حجراً أو سكيناً أو وزناً على سطح بيته، فهبت ريح

عادية فأسقطتها مما تسبب بضرر. هنا يلزم صاحب الأغراض المتسببة بالضرر بدفع قيمة الضرر كاملة. إذ إن كل هذه الأشياء وما يشبهها، هي أضرار فرعية لإشعال النار، وإذا سقطت بسبب ربح عاتية، ونسبت بالضرر، يعفى صاحبها.

فرائض السرقة

الفصل الأول

(١) كل من سرق مالاً بقيمة فروطة فأكثر، فقد خالف وصية لا تفعل. قيل: لا تسرق (خروج ٢٠: ١٥)، ولا يعاقب السارق بالجلد، بل يعيد ما سرقه ويدفع غرامة. ومن سرق من إسرائيلي أو من الأغبار، القليل أو الكثير، فالأمر سيان.

(٢) تحرم التوراة سرقة أي شيء كان. وتمنع السرقة لمجرد اللهو، أو السرقة بقصد إعادة المسروقات، أو دفع ثمنها في ما بعد. كل هذا ممنوع فلا يعتاد المرء على ذلك.

(٣) من هو السارق؟ هو من يأخذ مال الغير سراً من دون معرفة صاحب المال، كأن يضع أحدهم يده في جيب شخص آخر وينشل ماله من دون أن يراه صاحب المال، وغير ذلك مما يشبهه. أو من أخذ المال بمعرفة صاحبه بالإكراه، هنا يعدّ السارق كقاطع طريق. وبناءً على ذلك فاللص المسلح حينما يسرق لا يُعدّ قاطع طريق، بل سارقاً، بالرغم من معرفة صاحب المال بالسرقة.

(٤) من شهد عليه شهود موثوقون بقيامه بالسرقة، يلزم إرجاع ضعف المسروقات لصاحبها، فإن سرق ديناراً، يرجع دينارين، وإن سرق حماراً أو ثياباً أو جملاً، يعيد ضعفها. وبهذا يفرض على

السارق أن يخسر نفس قيمة ما كان سيخسره صاحب المال.

٥) إذا اعترف السارق بمحض اختياره بقيامه بالسرقة، يعيد ما سرقه ولا يطلب منه الضعف. قيل: ومن يحكم الرب عليه، يعوّض الآخر ضعفاً (المرجع نفسه ٨). أما من يحكم على نفسه، فلا يدفع الضعف. وهذه قاعدة لكل أنواع السرقة التي يعفى من يعترف بها.

٦) أما من يسرق ثوراً أو شاة فيذبحها أو يبيعهما، لا يدفع الضعف بل يدفع بدل الشاة أربعة، وبدل الثور خمسة.

٧) يتساوى السارق والسارقة في هذا الأمر، أي بدفع الضعف، أو الأربعة أو الخمسة. أما إن كانت السارقة زوجة لأحدهم، ولا قدرة لها على الدفع، يظلّ الضعف ديناً عليها إلى أن تطلق أو يموت زوجها، وبعد ذلك تدفع دينها للمحكمة.

٨) إن كان السارق طفلاً، يعفى من دفع الضعف. كذلك يعفى والداه، وتعاد المسروقات كما هي لصاحبها. أما إن كانت قد فقدت، فلا تعاد حتى بعد أن يكبر.

٩) إن سرق العبد، يعفى من الضعف، كذلك يعفى سيّده، إذ لا يلزم المرء ما يسببه عبيده من أضرار على الرغم من أنهم يعدّون من أملاكه، ذلك لأن لديهم أدراكاً، فلا يحاول أن يضبطهم أو يفضيهم كي لا يقوم أحدهم بحرق حصيد بألف دينار أو ما يشبه ذلك. أما إن تحرّر العبد، فيدفع الضعف.

١٠) من الملائم أن تجلد المحكمة اللصوص الصغار بحسب تحملهم، لقيامهم بالسرقة، حتى لا يعتادوا عليها. كذلك بالنسبة لكل ما يسببونه من أضرار. أما العبد الذي سرق أو تسبّب بأضرار، فيجلد بقوة حتى لا يعتاد على التسبّب بالضرر.

١٣) من سرق بهيمة عجفاء وسمّنها، أو كانت سمينة حين سرقها ثم هزلت، يدفع ضعف ثمنها أو أربعة أو خمسة بحسب قيمتها وقت السرقة. ومن سرق حملاً فكبير وصار كبشاً، أو كان عاجلاً فصار ثوراً، يدفع قيمته مضاعفة بحسب قيمته وقت السرقة. أما إن باعه أو ذبحه بعد أن كبر، فإن تغيراً قد حدث في أثناء وجود البهيمة في حوزته، وبهذا يصبح له حقاً فيها، فلا يدفع أربعة أو خمسة.

١٨) إن سرق أحدهم بهيمة وذبحها، فجاء سارق آخر وسرق الذبيحة، يدفع السارق الثاني الضعف للأول. أما السارق الأول فيدفع أربعة أو خمسة.

الفصل الثالث

٧) إذا شهد اثنان على سارق، بأنه سرق وذبح أو باع، أو شهد آخرون بأنه ذبح أو باع، يدفع أربعة أو خمسة أما إن شهد أحدهما بأن السارق ذبح أو باع، أو أن السارق اعترف بمحض اختياره بأنه ذبح أو باع، يدفع الضعف فقط، إذ إن من يعترف بذنبه يعفى كما أوضحنا.

١١) إن حُكِمَ السارق، هو إعادة المسروقات أو دفع الضعف، أو دفع أربعة وخمسة من أملاكه المنقولة. فإن لم تكن لديه أموال منقولة، تجبي المحكمة ما ألزم به من أجود ما لديه من أملاك. فالأضرار التي تسبب بها تساوي «أجود ما في حقله» (خروج ٤: ٢٢)، فإن لم يكن له أرض، ولا أموال منقولة، تقوم المحكمة ببيعه ويدفع ثمنه للمتضرر. قيل: وإن كان لا يملك شيئاً، فليبع بما سرقه (المرجع نفسه ٢).

(١٢) يباع السارق بسبب قيامه بالسرقة، هذا إن كان رجلاً، أما إن كانت امرأة، فلا تباع، وهذا بحسب الأنبياء والكتابات קדמיה ولا يباع السارق إلا بثمن المسروقات فقط، أي لا يباع بالضعف، أو بأربعة أو خمسة، كي تظل هذه الغرامة ديناً عليه إلى أن يغنى.

(١٥) سارق سرق فتمّ بيعه، فعاد فسرق ثانية. فإن كان قد سرق من شخص آخر غير الذي سرق منه أول مرة، يباع ثانية، وحتى لو سرق من مئة شخص، يباع مئة مرّة، أما إن سرق من الشخص الذي سرق منه أول مرة، أي سرق منه مرتين، فلا يباع ثانية، بل كلّ ما يلزم به يظلّ ديناً عليه.

الفصل الرابع

(١) إذا ادّعى أحدهم بأن غرضاً سرق من بيته، وأقسم على ذلك، لكن في ما بعد شهد بعضهم ضده بأن ادّعائه كان ادّعاءً كاذباً، إذ ما زال ذلك الغرض لديه، هنا يُلزم المدّعي دفع ضعف قيمة ذلك الغرض، إذ إنه في هذه الحالة هو السارق. أما إن ذبح أو باع بعد أداء القسم، يدفع أربعة أو خمسة.

(٢) ما معنى هذه الأقوال؟ تعني أنه أقسم قبل التلاعب بالغرض. أما إن تلاعب به وادّعى كذباً وأقسم على ذلك، ثم شهد ضده آخرون، فيعفى من الضعف، إذ بما أنه تلاعب بالغرض يلتزم به ويمتلكه.

(٤) من ادّعى كذباً بفقدان غرض، وحلف على ذلك، وشهدوا عليه بأن الغرض ما زال لديه، فأنكر، يدفع الضعف. قيل: كلّ دعوى تتعلق بمفقود (خروج ٨: ٢٢)، ذلك فقط إن ادّعى بأن الغرض سرق

منه تحت تهديد السلاح، وهو بالتالي ضحية لما حدث. أما إن ادعى بأن الغرض سرق منه من دون إكراه، فيعفى من الضعف، ذلك أنه ملزم بالدفع بناءً على ادّعاءه. فمن يحتفظ بغرض ضائع كمن يحتفظ بمال ضائع كما سنوضح ذلك.

الفصل الخامس

(١) يمنع شراء أغراض مسروقة، فهذا إثم كبير، إذ إن في ذلك تشجيع للسارق على السرقة ويدفعه إلى المزيد من السرقات. فلو لم يجد السارق من يشتري منه، لما سرق. قيل: شريك السارق عدو نفسه (أمثال ٢٤: ٢٩).

(٢) إذا سرق غرض، وباعه السارق، ولم يأس أصحاب الغرض من استرجاعه، وبعد مدة عرف السارق، وقال شهود إن هذا الغرض الذي باعه فلان، كان قد سرقه أمامنا، هنا يُعاد الغرض إلى صاحبه، ويُعطي صاحب الغرض للزبون الذي كان قد اشتراه ما دفعه من مال من أجل المنفعة العامة للسوق. ثم يعود صاحب الغرض، ويعقد صفقة مع السارق فمَن كان السارق مشهوراً، لا يتعامل معه بحسب المنفعة العامة، ولا يعطي صاحب الغرض أي شيء للزبون، بل يعود الزبون ويعقد صفقة مع السارق، ويستعيد منه ما دفعه من مال.

(٣) أما إن يئس أصحاب الغرض المسروق من استعادته، أليسوا قبل أن يبيع السارق الغرض، أو يئسوا بعد أن باعه، يكون الزبون قد اشترى بوجود حالة من اليأس وتغيّر في الملكية، ولا يعيد الغرض المسروق لأصحابه، بل يدفع ثمنه إن كان قد اشتراه من سارق

مشهور، أما إن اشتراه من سارق غير مشهور، فلا يدفع أي شيء، لا الغرض ولا ثمنه، بسبب المنفعة العامة في السوق.

٤) عندما يعقد الزبون صفقة مع صاحب الغرض المسروق، يجب أن يكون هناك شهود ليروا كم دفع له. فإن لم يكن هناك شهود، فعلى التاجر أن يقسم بشيء مقدّس يحمله في يده على ما أخذه ويأخذ من صاحب الغرض. وكلّ من أقسم وأخذ يكون قسمه بحسب أقواله ثم يقسم على شيء مقدّس، كما سنوضح ذلك لاحقاً.

٥) عندما يعقد الزبون صفقة مع السارق، ويقول «بهذا أو ذاك أخذت منك» والسارق يقول «لم أبعك إلا أقل من هذا» يقسم التاجر بشيء مقدّس ويأخذ من السارق. أما السارق فلا يجوز له أن يقسم لأنه متهم بجذوى قسمه.

الفصل السابع

١) من وزن لشخص بأوزان تقلّ عما اتفق عليه في تلك المدينة، أو من يقيس بمقياس يقلّ عما اتفق عليه، فإن عمله هذا مخالف لإحدى وصايا لا تفعل. قيل: لا تجوروا في الحكم ولا في المساحة والوزن والكيل (لاويون ١٩:٣٥)

٢) على الرغم من أن من يقيس أو يوزن بما هو أقل يعتبر سارقاً، إلا أنه لا يدفع الضعف، بل يدفع الوزن أو الكيل كما يجب، ولا يجلد على هذا، لأنه ملزم بالدفع.

٨) من يساوم إسرائيلياً، أو أحد الأغيار من عبدة الاوثان، وقاس ووزن بأقل من المتعارف عليه، يخالف وصية لا تفعل، ويلزم بإعادة النقص. كذلك يمنع تضليل الأغيار في الحساب بل عليه أن

يكون دقيقاً معهم. قيل: فيحاسب مشتريه. (المرجع نفسه ٢٥:٥٠)
كما لو كان أجيراً عنده، فكم بالحري بغريب ليس أجيراً عنده. وهذه
هي القاعدة: لأن الله ريبك يعيب كلّ جائر يفعل ذلك، (تثنية
٢٥:١٦)، فلا تجور أينما كنت.

(١١) من ينقل حدوده ويأخذ من أرض قرينه بالإكراه بمقدار
إصبع، يكون كقاطع طريق. أما إن فعل ذلك سرّاً، يكون لئماً. وإن
حدث هذا في أرض إسرائيل، يكون الفاعل قد خالف وصيتين
تتعلّقان بالسرقة والسطو والانتهاك. قيل: لا تضمّ حدود أحد (المرجع
نفسه ١٤:١٩). وهذا الأمر لا يلزم إلا في بلاد إسرائيل. قيل: في
ملكك الذي تملكه. (المرجع نفسه).

فرائض السلب والفقدان

الفصل الأول

(١) من سلب قرينه مقدار فروطة، يخالف وصية لا تفعل. قيل:
لا تسلب (لاويون ١٣: ١٩)

(٢) يمنع سلب أي إنسان كان، كما تنص التوراة، حتى لو كان
هناك أحد الأغيار يتعبّد للاوثان، يمنع سلبه، أو إجحافه. وإن سلب
أو عُبن يُعاد إليه ماله.

(٣) من هو النهاب الذي يقوم بالسلب؟ هو من يأخذ أموال الغير
بالقوة، كأن يخطف من يد أحدهم أموالاً منقولة، أو من يدخل
أملك الغير من دون إذن من أصحابها، ويأخذ ما يريد من الآتية، أو
من يستولي على عبد أو بهيمة ليستأ له ويستخدمهما، أو من يدخل
حقلاً ويأكل من الثمار، وغير ذلك، هذا هو النهاب. قيل: وخطف
الرمح من يد المصري (صموئيل الثاني ٢١: ٢٣).

(٤) من هو المُجحف؟ هو من تصل أملاك قرينه إلى يده برضا
صاحبها، وعندما يطالبه بها، يتمنع ولا يعيدها. كأن يأخذ من قرينه
قرضاً، أو أن يمنع منه أجره، فيأتي ذلك الشخص ويطلبه بالمال من
دون فائدة تُرجى بسبب قسوته وفظاظته. قيل: لا تُجحف قرينك
(لاويون ١٣: ١٩).

(٥) كلّ من سلب غرضاً، يلزم بإعادة ذلك الغرض نفسه. قيل: ويعيد الشيء الذي سلبه (المرجع نفسه ٥:٣٢)، أما إن ضاع ذلك الغرض أو تمّ تغييره وتحويله، فعليه أن يردّ ثمنه. وسواء اعترف النّهاب بمحض إرادته، أو شهدوا عليه بأنه سلب، فهو ملزم أن يدفع قيمة الغرض فقط. وحتى لو سلب عارضة خشبية واستخدمها في بناء كبير، فنظراً لأنها لم تتغيّر، تُلزمه التوراة أن يهدم تلك البناية ويعيد العارضة إلى اصحابها. مع ذلك أجرى الحكماء تعديلاً على هذا الحكم حتى لا ينقرّ الثائبين، فقالوا إن عليه دفع ثمنها ولا يخسر البناية، أو ما شابه. وحتى لو سلب عارضة واستخدمها في إقامة عريشة العيد، وجاء صاحبها يطالب بها خلال العيد، عليه أن يدفع له ثمنها، أما إن جاء بعد العيد يطالب بها؛ فنظراً إلى عدم تغييرها، وعدم إضافة طين عليها، يعيدها هي نفسها له.

(٩) كل من يشته عبد قريبه أو أمته أو بيته أو أي من أدواته، أو أي شيء يمكنه أن يبتاعه منه، ويضبط عليه بغلظة ويستحثّه بقوة على أن يأخذه منه، فبالرغم من أنه دفع ثمناً كبيراً له، إلا أنه خالف وصية لا تفعل. قيل: لا تشع.. (خروج ١٧: ٢٠).

الفصل الثالث

(١٥) من يقترض غرضاً من دون معرفة صاحبه، فقد سلبه، كأن يكون هناك وعاء في يد ابن ربّ البيت أو في يد عبده، فيأخذه أحدهم ويستعمله. ويُدعى هذا اقتراضاً من دون موافقة صاحب الغرض. هنا يصبح الغرض في عهدة المقترض، وهو مسؤول عن أي عطب يحدث له، إلى أن يعيده لصاحبه. أما إن أعاده إلى الابن أو إلى العبد، فضاع أو كسر، يصبح المقترض ملزماً بدفع ثمنه.

(١٦) من يحجز رهناً عنده من دون أمر المحكمة، فقد سلبه، على الرغم من أن صاحبه سلمه إياه. ولا حاجة إلى القول، إن النهب هو من يدخل بيت قرينه ويسلبه، إذ قيل: قف خارجاً (تثنية ٢٤: ١١).

الفصل السابع

(١) كل من يدين بمال لقرينه الإسرائيلي وينكره، أو يدلي بقسم كاذب، يلزم بإعادة ذلك المال وأن يضيف عليه خمساً ١/٥، كذلك يلزم بقربان، ويكون متهماً بالسلب.

(٢) من يسلب أو يجحف أو يسرق أو يقترض أو يأخذ رهناً، أو من وجد غرضاً كان ضائعاً وأنكر ذلك، أو إن كانت هناك شراكة بين اثنين وبقي لأحدهما مال عند الآخر، أو إن سخر أحدهم رجلاً لعمل ولم يدفع أجرته، بشكل عام فإن كل من يعترف بما هو ملزم به يدفعه وفقاً للقانون، أما إن أنكر وأقسم كذباً، فعليه دفع كل المبلغ مضافاً إليه الخمس، قيل: فأنكر رهن قرينه (لاويون ٥: ٢١).

(٨) من أنكر وأقسم، لا يدفع الخمس، حتى يعترف بمحض إرادته. أما إن شهدوا عليه وظلّ على إنكاره، فيدفع المبلغ الذي يحدده الشهود فقط. ولا يدفع الخمس، فالخمس والقربان هما بسبب الإنكار، ولا يدفعهما إلا إذا اعترف بنفسه.

(١٠) إذا أعاد النهب كل ما سلبه من مال وأبقى على فروطة واحدة، يلزم بإعادتها إلى صاحب المال نفسه، لا لابنه، ويجوز له أن يدفعها لمبعوث صاحبها، بشرط أن يكون المبعوث معيّنًا بوجود شهود. أما إن أعاد المال والخمس إلى المحكمة التي في مدينته، مع

ذلك فهو آثم وتلزمه كفارة وتنشغل المحكمة بالمال إلى أن يصل إلى صاحبه. وهكذا يسلم المال إلى مبعوث المحكمة. وكل من يسلم أموالاً منهوبة إلى المحكمة يكون قد أدى ما عليه.

الفصل الثامن

(١٤) لا يضاف الخمس إلى العبيد، والرهن، والأراضي. قيل: وأنكرهن قرينه (لاويون ٢١: ٥). وكلّ ما ذكر من أموال منقولة وأملاك ذات قيمة عالية، ما عدا الأراضي والعبيد، فهو مساوٍ للأرض، ما عدا الرهن لأنه لا قيمة حقيقية له. أمّا الأرض فلا يستملكها النهاب مهما حدث، بل تظلّ لأصحابها، وحتى لو بيعت لألف شخص واحد تلو الآخر، وبأس أصحابها من استرجاعها، إلا أنها تعود إليهم من دون تعويض، وكلّ ثمن دفع فيها يعود إلى من اشترى، واحداً تلو الآخر، حتى يصل الأمر إلى النهاب فيدفعه.

الفصل العاشر

(١) إذا قام أحد أفظاظ الأغيار بالاستيلاء على أملاك أحد الإسرائيليين بالقوة، فدخل إلى حقله لأن له ديناً عليه واستولى عليه، ثم باعه لإسرائيلي آخر. ولم يقدر صاحبه بعد ذلك أن يسترده، فلا يجوز له إخراج من اشتراه.

(٢) إذا اضطهد الأغيار أحد الإسرائيليين وهنّده بالقتل إن لم يقد نفسه، وكان ذلك في حقله أو في بيته فعندما يرغبون في بيع ذلك الحقل يقدّم أصحابه على الآخرين في شرائه، وإن لم يستطع أصحابه ذلك، وظلّ الحقل في يد الأغيار مدة اثني عشر شهراً، فكلّ من سبق

وتقدّم لشرائه يكون له بشرط أن يعطي صاحبه الأول ربع الثمن، أو ثلث الأموال، ذلك لأن من اضطهد صاحبه سبيح الحقل بسعر منخفض، نظراً لأن الحقل ليس ملكاً له، أي بأقل ربع أو ما يقارب ذلك، ويكون هذا الربع لصاحبه الأول. لذلك إذا بيع الحقل بثلاثين يعطي صاحبه عشرة، أو الربع، وبعد ذلك يأخذ الكل، فإن لم يعطه الربع يكون قد سلبه.

الفصل الحادي عشر

(١) تعتبر إعادة اللقطة^(١) إلى إسرائيل إحدى وصايا افعال. قيل: فأعاده إليه (ثنية ١: ٢٢). ومن يجد لقطة لإسرائيل وتجاهلها تاركاً إياها، يخالف وصية لا تفعل. قيل: إن وجدت ثور أخيك... فلا تتغافل عنه (المرجع نفسه)، فتخالف بذلك وصية افعال، وإن أعدته تكون قد أديت الفريضة.

(١٧) من سلك طريق الصواب وطبق مبادئ العدل، عليه أن يعيد اللقطة مهما كانت الظروف، حتى لو لم تكن بقدر مركزه.

(١٩) إذا وجد أحدهم لقطة فقال له ابوه «لا ترجعها»، يرجعها ولا يطيعه، حتى لا يكون بذلك قد أدى وصية واحدة هي «أكرم أباك» وخالف وصيتين، الأولى «أعده إليه» والثانية «لا يجوز أن تتغافل» (المرجع نفسه ٣)

(٢٠) من شاهد مياه جارفة تتقدّم باتجاه بناء قريته أو حقله

(١) يسمى الغرض المنفرد الذي يعثر عليه «اللقطة»، وإن كان حيواناً يسمى «ضالّة»، راجع كتاب «فقه السنة» للشيخ سابق.

لإفساده عليه أن يمنحها بوضع سدّ أمامها. قيل: لكل ما يفقده أحد من بني قومك (المرجع نفسه) ومن ضمنها فقدان أرضه.

الفصل الثالث عشر

(١) من وجد لقطة وألزم بإعادتها، عليه أن يعرّفها^(١) فيقول: من فقد الشيء الفلاني، فليأت لأخذه بعد أن يصفه، حتى لو لم يكن يسوى إلا فروطة واحدة عند العثور عليه. وقد كانت هناك صخرة عالية خارج اورشليم كانوا يعتلونها ويعرّفون من عليها اللقطات.

(٢) كيف يتمّ التعريف؟ من وجد لقطة يقول: من فقد مالاً أو ثوباً أو بهيمة أو رهناً، فليأت ويصفه كي يأخذه. ولا يخشى أن يعلن عن نوع اللقطة، إذ لا يعيدها إلا بعد أن يقدّموا له وصفاً دقيقاً لها.

(٤) مبدئياً، كل من أضاع غرضاً، وجاء أحدهم وأعطى أوصافه، يعاد الغرض له، إلا إن كان أحد المحتالين. ولما كثر المحتالون، قرّرت المحكمة أن تطلب من الذي تعرّف على اللقطة أن يأتي بشهود يشهدون أنه ليس محتالاً.

(٥) وحكم التوراة أن يرتكز المرء على الأوصاف الدقيقة للقطعة ويعمل بها، فيطلب من المدّعي ان يقدّم علامات مثل مقياس اللقطة وحجمها ووزنها، أو مكان فقدانها. ويجب أن تكون العلامات واضحة ودقيقة.

(٦) إن حضر اثنان وقدّما الأوصاف نفسها، لا تعاد اللقطة لأي منهما، بل تظلّ محجوزة إلى أن يتنازل أحدهما للآخر، أو أن

(١) أي أن يعلن للناس عنها. راجع فقه السنة سابق الذكر.

يتوصلاً إلى حلّ وسط. أما إن أعطى أحدهما أوصافاً وعلامات، والآخر أحضر شهوداً، تعاد اللقطة إلى من أحضر الشهود. وإن قدّم أحدهما أوصافاً وقدّم الثاني أوصافاً وأحضر شاهداً واحداً، فإن الشاهد الواحد كعدمه، فلا يأخذها.

(٩) بعد خراب الهيكل تقرّر أن يتمّ الإعلان عن المفقودات في الكنس والمدارس الدينية. ولما كثر الخارجون على القانون، وقالوا: اللقطة هي ملك للدولة، تقرّر الاكتفاء بإعلام الجيران والمعارف.

(١٠) إذا أعلن عن اللقطة، ولم يأت أحد لأخذها، تظلّ في حوزة من وجدها إلى أن يأتي إليها^(١) وتظلّ اللقطة لدى من وجدها، فإن سرقت أو فقدت، فهو ملزم بها، وإن أتلفت في حادث يعفى. ويجب الحفاظ على اللقطة كما يحافظ المرء على ممتلكاته، فهو هنا يتعامل مع وصية تعفيه من كل وصية أخرى.

(١١) على من يحتفظ باللقطة أن يتفقدها من حين لآخر حتى لا يطالها الفساد. قيل: وتعيده له (تثنية ٢: ٢٢)، انتبه كيف تعيدها له.

(١٢) من وجد آتية من خشب، عليه أن يستعملها حتى لا يصيبها العفن. كذلك يستعمل آتية الفضة، ولكن بأشياء باردة وليست ساخنة كي لا يتحوّل لونها إلى السواد.

(١٣) من وجد كتاباً، يقرأ به يوماً واحداً كلّ ثلاثين يوماً، وإن لم يكن يعرف القراءة يفتحه يوماً كلّ ثلاثين يوماً^(٢) وفي المرة الأولى لا

(١) إلى أن يأتي النبي إليها أو إلياس ويقرّر لمن تكون اللقطة، والصبغة مجازية وتعني؛ بعد أن توضّح الحقيقة بشكل أفضل.

(٢) كانت الكتب آنذاك تصنع على شكل لفائف.

يتعلم فيها بتاتاً، ثم لا يقرأ فقرة ويراجعها أو يترجمها. ولا يفتح أكثر من ثلاث صفحات مرّة واحدة. ولا يقرأ اثنان موضوعين مختلفين حتى لا يأخذ كل واحد منهما بسحب الكتاب إليه فيتمزّق، بل يقرأ موضوعاً واحداً. كذلك لا يقرأ ثلاثة أشخاص في كتاب واحد، ولا حتى في موضوع واحد.

الفصل الرابع عشر

(٢) هذه القاعدة الخاصة باللقطة: كلّ غرض لا علامة له، عندما يفقد ويعرف أصحابه أنه فقد، ويأسوا من استعادته يكون من نصيب من يجده.

(٣) وكل غرض له علامات فارقة كفستان أو بهيمة، ولا يكون ميؤوساً من استعادته فعلى كل من يجده أن يعلن عنه، إلا إذا عرف أن أصحابه يأسوا من استعادته كأن يسمعونهم يقولون «يا للخسارة المالية» وما شابه، وهذا دليل على يأسهم. هنا تكون اللقطة من نصيب من يجدها.

(٥) إذا فقد غرض ميؤوس استرجاعه، ولم يعرف صاحبه أنه فقده، حتى لو لم يكن به علامة، لا يعتبر ميؤوساً من استرجاعه. كيف ذلك؟ فقد أحدهم ديناراً ولم يعرف أنه سقط منه، فعلى الرغم من أنه سوف ييأس إن علم بفقدانه، إلا أن هذا الدينار لا يُعدّ ميؤوساً منه بعد حتى يعرف صاحبه أنه سقط منه. أما إن ما زال صاحبه يقول: ربما أعطيته لفلان، أو وضعت في الخزانة، أو إنني أخطأت في الحساب، وغير ذلك، فلا يعتبر هذا يأساً.

(١٢) من يجد آنية فخارية متشابهة في الشكل، فإن كانت جديدة،

فهي من نصيبه، فهي كالدينار الذي لا يختلف عن باقي الدينانير، إذ لا علامة له يميزه بها أصحابه. ولا يعرف صاحبه إن كان هذا الإناء، جرة أم قنينة له أو لغيره. وإن كانت تلك الآنية ذات علامات تميّزها، يلزم من إيجادها أن يعلن عنها. فإذا جاء تلميذ أحد الحكماء وقال: على الرغم من أنني لا أستطيع أن أعطيكم علامة فارقة إلا إن لي نظرة في الأمر. هنا على من وجد اللقطة أن يعرضها على التلميذ، فإن تعرّف إليها وقال «هذه لي» تُعطى له.

(١٣) ماذا تعني هذه الأقوال؟ تعني أن التلميذ الذي لا يغير أقواله بتاتاً إلا في أحاديث السلام والذي يصنع سلاماً بين المرء وقرينه، فيضيف هنا ويمحو هناك ليؤلف بين القلوب، فهو مسموح له. أما إن حضر شهود، فغير أقواله أمامهم، لا يعاد الغرض له لمجرد نظرتة إلى الغرض.

الفصل السادس عشر

(٧) من يعثر على كنز في كومة ركام أو في حائط قديم فهو من نصيبه، إذ إن اعتقادي أن الكنز كان ملكاً للأمم السابقة. ويعثر عليه عادة في الأعماق ككلّ الكنوز القديمة. أما إن بدا أن الكنز جديد، أو أن من وجده تشكك في الأمر، فعليه ألا يلمسه، فقد يكون مخزناً هناك.

الفصل السابع عشر

(١) كل لقطة قيل عنها إنها من نصيب من يجدها، لا يأخذها إلا بعد أن يمسكها بيده. أما إن شاهدها أو سقط عليها وجاء آخر وأمسك بها، فإن من امسكها تكون من نصيبه.

٢) من كان يركب بهيمة، وشاهد لقطة وقال لقرينه «فز لي بها» بمعنى أن يجلبها له، فحصل عليها تكون له بالرغم من أنه لم يمسكها بيده. أما إن قال لقرينه «أعطني إياها» فالتقطها قرينه وقال «أنا فزت بها» تكون لمن التقطها بيده. أما إن التقطها قرينه، وقدمها له أي لراكب الدابة قائلاً له «أنا فزت بها أولاً» فكانه لم يقل شيئاً.

٨) إذا سقط غرض في ساحة لأحد ما، يكون من نصيب صاحب تلك الساحة، فساحة المرء تتملك له ما لا علم له به.

الفصل الثامن عشر

٩) من وجد وثيقة تخص هدية ما وكانت من شخص سليم لا يعاني من أي مرض، وجاء شخصان ليأخذها كل منهما، فعلى الرغم من أن كل منهما يدعي أن الهدية وعدت له، لا تُعطي الوثيقة لا لهذا ولا لذلك، لئلا يكون من أهداها قد كتب عليها لمن تُعطي له لكنه لم يعطه إياها. وبعد أن كتب هذه الوثيقة باع هذا الحقل أو أهداه لآخر ثم تراجع عن ذلك. وقد يكون صاحب الهدية أو الحقل قد وعد الأول به لكي يتحايل على الشخص الأخير الذي أعطاه إياها أو باعها له. أما غن كانت الهدية من شخص على شفير الموت، فإن اعترف له بها يأخذها، وإن لم يعترف له لا يأخذها، إذ عندما يعطي من كان على شفير الموت لاثنين، واحداً بعد الآخر، تكون من نصيب الأخير، كما سنوضح ذلك لاحقاً.

١٤) إذا أعيد صك الهدية المفقود، الذي لم يكن بالإمكان إعادته، فإنه يعتبر ساري المفعول، ويمكن تنفيذه، وقد لا يؤخذ من مالكة، ذلك لأنه كما هو مفروض ساري المفعول أصلاً، ولا يكون عرضة للشك.

فرائض التشويه والإيذاء

الفصل الأول

(١) من يشوه جسد قرينه يلزم بأن يعطيه بدل خمسة أشياء، وهي: ضرر وحزن وعلاج وعطل وخجل. وكلّ هذه الأشياء تدفع من أجود ما لديه، وهذا حكم الإيذاء والضرر.

(٢) ما هو الضرر؟ إذا قطع أحدهم يداً أو رجلاً لقرينه، يتعاملون [المحكمة] مع المتضرّر كما لو كان عبداً يباع في السوق، فيفحصون كم كان جميلاً قبل قطع طرفه، وكم نقص جماله من جرّاء ذلك، وبناءً عليه، يدفع المتسبّب بالضرر الفرق بين الوضع الأول والوضع الثاني من ماله، قيل: عين مقابل عين (خروج ٢٤: ٢١)، وحسب تقاليد الحاخامات، فإن معنى كلمة «مقابل» هي التعويض بدفع المال.

(٣) إن ما ورد في التوراة، من أن من أضر بآخر يُفعل به كما فعل (لاويون ٢٠: ٢٤) لا يعني أن يقوم المتضرّر بتشويه جسد قرينه كما فعل له، بل إن مسبّب الضرر يستحقّ أن يفقد أحد أطرافه، لذلك يدفع مقابل الضرر. وها هو النص يقول: ولا تأخذوا فدية عن نفس قاتل (عدد ٣١: ٣٥)، أي لا تأخذوا فدية عن القتل المتعمّد. أما بالنسبة لنقص الأعضاء، فتؤخذ الفدية.

(٤) وهكذا فإن ما قيل عن المتسبّب بالتشويه لقرينه محدثاً به

ضرراً: لا تشفقوا عليه (تثنية ١٣: ١٩) يعني أن لا تشفق عليه في دفع مال الغدية، فلا تقل إن هذا الرجل فقير الحال ولم يكن يتعمد إيذاء قرينه فارحموه. لذلك قيل: «لا تشفقوا عليه».

(٥) ما هو مصدر هذا الكلام، أي أن «عين مقابل عين» تعني التعويض المالي؟ قيل: رضٌ برضٍ (خروج ٢٥: ٢١)، وقد فُسر هذا «إذا تشاجر رجلان، فضرب أحدهما الآخر بحجر أو لكمة.. إلخ (المرجع نفسه ١٨)، وإنما يعوّضه بدل عطله عن العمل، وينفق على علاجه (المرجع نفسه ١٩)، ها قد عرفت أن معنى كلمة «مقابل» الواردة في التوراة هو التعويض المالي، وهو الحكم نفسه «مقابل» المقصود به العين وسائر أطراف الجسد.

(٧) ما هو مصدر: من يتسبب بالضرر لقرينه، ملزم بالمعانة التي نتجت من ذلك؟ إنه ما قيل حول اغتصاب المرأة: مقابل ما سببه لها من معانة (تثنية ٢٩: ٢٢)، وهذا هو حكم جميع أصناف المعانة التي يتسببها المرء لجسد قرينه، أن يدفع من ماله مقابل ذلك.

(٨) ما هو مصدر: الدفع بدل العطل والعلاج؟ هو ما قيل: وإنما يعوّضه بدلاً عطله عن العمل، وينفق على علاجه (خروج ١٩: ٢١).

(٩) ما هو مصدر: الالتزام ببذل الخجل الذي سببه؟ هو ما قيل: فمدّت يدها، وأمسكت عورته، فاقطعوا يدها (تثنية ١١، ١٢: ٢٥). وبحسب هذا الحكم، يلزم كلّ من يتسبب بالخجل لقرينه.

(١٠) لا يُلزم المتسبب بالخجل لقرينه إلا إن كان متعمداً. قيل: ومدّت يدها (المرجع نفسه)، أما من يفعل ذلك من دون قصد منه، فإنه يعفى. لذلك إن صدر هذا عن شخص نائم، أو ما أشبه ذلك، يعفى.

(١١) يجب أن يتم التعويض عن الضرر كاملاً، مهما كانت الظروف، أكان هذا متعمداً أم من طريق الخطأ، أو كان نائماً أو يقظاً، فإن أضرّ بقرينه أو تسبّب بالأذى لممتلكاته، يعوّض عن ذلك بأجود ما لديه من أملاك.

أين المصدر القائل إن النائم ملزم التعويض؟ روي أن رجلاً ناماً كلَّ بجانب الآخر، فانقلب أحدهما وتسبّب بالضرر لقرينه، أو أنه مزق ثوبه. هنا يلزم بالتعويض. أما إن كان أحدهما نائماً، فجاء آخر ونام إلى جانبه، فإن الرجل الآخر هو الملزم، وإن تسبّب النائم الأول بأذى له، يكون معفياً. كذلك إن وضع الرجل الآخر وعاءً إلى جانب النائم، فانكسر الوعاء، فواضعه هو الملزم بالضرر.

(١٦) من يؤذي قرينه متعمداً، ففي جميع الأحوال يُلزم الأشياء الخمسة، حتى لو دخل إلى أملاك قرينه من دون إذن، فقام صاحب الأملاك بإيذائه، يُلزم صاحب الأملاك، لأن الصلاحية المعطاة له، هي أن يخرج من أملاكه، لا أن يؤذيه.

(١٧) إذا قام أحدهم بتقطيع الحطب في الأملاك العامة، فطارت قطعة من الحطب إلى الأملاك الخاصة، مسببة ضرراً، أو أن تقطيع الحطب حصل في أملاك خاصة، وطارت الحطبة إلى الأملاك العامة وسببت أضراراً، أو كان التقطيع في الأملاك الخاصة وحدث الضرر في الأملاك الخاصة كذلك، أو أن ذلك الرجل دخل إلى دكان التجار، سواء أكان ذلك بإذن أو من دون إذن، فطارت شظية وأصابته في وجهه، ففي جميع هذه الأحوال يكون ملزماً بأربعة أشياء، ومعنى من التسبب بالمخجل.

(١٨) مثلما يتم تقدير الموت، كذلك يتم تقدير الضرر. كيف؟ من

ضرب قرينه بحصاة من دون قصد الإيذاء، أو بشظية خشب صغيرة، فأوقع به ضرراً لم يكن يعتقد بأنها تسببه، يعفى من التعويض. قيل: بحجر أو قبضة يد (خروج ١٨: ٢١)، وهو ما من شأنه أن يتسبب بالأذى. مع ذلك يلزم المتسبب بالضرر بالتعويض عن الخجل الذي سببه. حتى لو بصق على جسد قرينه، يلزم بالتعويض مقابل الخجل الذي سببه له. لذلك على الشهود أن يعرفوا بماذا أضرّ، فيجلبون الشيء الذي استعمل للتسبب بالضرر إلى المحكمة، ليتمّ تقدير مدى ضرره ويحكمون بناءً على ذلك. فإن ضاع ذلك الشيء، وادّعى المتسبب بالضرر بأنه لم يكن مؤذياً، ولم يقصد ذلك، يرّد المتضرر عليه: بل كان ذلك الشيء كافياً للتسبب بالضرر، فيقسم على ذلك ويأخذ حقه كما سنوضحه لاحقاً.

١٩) ليس هناك من تقدير للحديد، إذ إن إبرة صغيرة يمكن أن تسبب بالموت، لذلك لا حاجة إلى القول إنها تسبب الضرر.

الفصل الثاني

١) من تسبب بتشويه قرينه، وكان عليه أن يدفع الأشياء الخمسة جميعها، يدفعها. أما إن كان التشويه محصوراً في أربعة، يدفع الأربعة، وإن كان ثلاثة، يدفع ثلاثة، وإن كان اثنين يدفع اثنين، وإن كان واحداً يدفع واحداً.

٢) كيف؟ إذا قام شخص بقطع يد أو رجل أو إصبع لشخص آخر، أو أنه قلع عينه، يدفع الخمسة، وهي ضرر ومعاناة وعلاج وعطل وخجل. أما إن ضربه على يده فانتفخت وشفيت أخيراً، أو ضربه على عينه فالتهبت لكنها ستشفى، يدفع أربعة: معاناة وعلاج

وعطل وخجل. أما إن ضربه على رأسه فتورم، يدفع ثلاثة: معاناة وعلاج وخجل. وإن ضربه في مكان لا يبدو للعيان كالركبة أو الظهر، يدفع اثنين: معاناة وعلاج. أما إن ضربه بمنديل أو ورقة كان يحملها، فيدفع واحداً وهو مقابل الخجل فقط.

(٥) ها قد عرفت، أن كل من يتسبب لقرينه بنقص، لا يمكن تعويضه أو شفاؤه، يدفع الأشياء الخمسة.

(٦) حتى لو كانت الخسارة قطعة من جلده بمقدار شعرة، يلزم بالأشياء الخمسة، إذ إن الجلد لا يشفى بل يترك ندبة. لذلك من يشوه قرينه بتمزق في الجلد، فيخرج منه الدم، يلزم بالأشياء الخمسة.

(٧) من أفزع قرينه، فبالرغم من شفاء القرين من الخوف، فإن الفاعل معفى من حكم البشر وملزم بحكم الله. فهو لم يلمسه، بل صرخ من خلفه أو ظهر له في الظلمة، أو غير ذلك. كذلك إن صرخ في أذنه فتسبب له بالصمم، يعفى من حكم البشر ويلزم بحكم الله.

(٨) إنني أعتقد أن المتضرر الذي يقول «أصبت بالصمم» أو «سملت عيني فلا أستطيع أن أرى» أو «لا أستطيع أن أسمع» لا نصدقه من دون أن نعرف الحقيقة، فلعله يتظاهر بالضرر، وبالتالي لا يحصل على تعويض إلا بعد أن يتم فحصه طويلاً، ويتم التأكد من أنه فقد الرؤية، أو أصيب بالصمم، وبعد ذلك يحصل على التعويض.

(٩) كم تقدر المعاناة؟ كل شيء بحسب الضرر: فهناك شخص ضعيف وله أملاك. فحتى لو أعطوه أموالاً طائلة مقابل القليل من المعاناة، لما قبل بذلك. وهناك شخص مُجدّ في عمله وقوي، لكنه فقير الحال، ومقابل زوز واحد فهو على استعداد أن يعاني معاناة كبيرة. وهكذا وبناءً على هذه الأمور، يقدرّون المعاناة ويقرّرون.

١٠) كيف تقدر المعاناة بفقدان أحد أعضاء الجسم؟

نسال العديد من الأشخاص، إذا فرضنا أن الملك حكم على أحدهم بقطع يده أو رجله، فكم يدفع مقابل الفرق بالالم، بين قطع العضو بسيف، أو إزالته بوسائل طبية، ثم يقدر الفرق بين هذا وذاك، فيدفع المتسبب بالضرر.

١١) كيف يقدر العطل؟ إن لم يفقد عضواً بل مرض ورقد في الفراش، أو أن يده انتفخت وسوف تشفى، يعوّض بدل عطله عن كل يوم عمل في مهنته.

١٢) شخص ضرب قرينه على أذنه، أو امسك به وصاح في أذنه، فتسبب له بالصمم. يعوّض المتضرر تعويضاً كاملاً إذ إنه لم يعد صالحاً للعمل في المهنة بتاتاً.

١٨) إذا قال له المتسبب بالضرر: سوف أعالجك، أو لدي طبيب يعالج مجاناً. لا يقبل منه ذلك، بل يجب أن يستدعي طبيباً مختصاً ويعالجه مقابل أجر.

١٩) إذا لم يلتزم المتضرر بأوامر الطبيب، مما أدى إلى تفاقم مرضه، فلا يلزم المتسبب بالضرر بعلاجه، بل يعفى.

٢٠) عندما تصدر المحكمة قراراً وتلزم المتسبب بالضرر بالدفع، يجبي منه كلّ المبلغ فوراً. وإن ألزم بمقابل الخجل وحده، تحدّد المحكمة له وقتاً للدفع، إذ إنه لم يتسبب بخسارة مالية للمتضرر.

الفصل الثالث

١) كيف يتمّ تقدير الخجل؟ يتمّ ذلك وفقاً للمتسبب به، وللذي يُعاني منه. فوقع الخجل يختلف من شخص بسيط الحال، إلى شخص عالي الشأن، وعلى الأخير يكون أكبر.

(٥) من يخجل قرينه بالكلام، أو بالبصق على ثيابه، يُعفى من الدفع، وعلى المحكمة أن تقرّر في كل الحالات كما تريد. وإن وقع التخجيل على تلميذ أحد الحاخامات، يلزم الفاعل أن يدفع له بدل ذلك حتى لو كان التخجيل لفظياً فحسب.

(٦) كانت هذه الأعمال تقع دائماً لدينا في إسبانيا. وكان بعض تلاميذ الحكماء يصفحون عن الفاعلين، وهذا أمر جدير بهم، على حين كان آخرون يطالبون بحقوقهم، ويتوصلون مع الفاعلين إلى حلول وسط. مع ذلك كان القضاة يقولون للفاعل: أنت ملزم أن تعطيه ليطرة واحدة من الذهب [أي نحو ٣٣٠ غرام].

(٧) على الرغم من أن من يتسبب بالخجل للآخرين معفي من التعويض المالي، إلا أن هذا الأمر ينطوي على إثم كبير، بل ينظر إلى من يسبّ ويشتم الناس على أنه أحقّ وشرير، وقد قال الحكماء الأولون، إن كل من يُخجل إنساناً مستقيماً من إسرائيل على الملاء، لا نصيب له من الآخرة (N) (N) (N).

الفصل الرابع

(٢٠) من تسبّب بالأذى لأصمّ أو أحمق أو طفل، فقد قام بعمل بغيض، ويُلزم التعويض. أما إن تسبّب أحد من هؤلاء بضرر للآخرين فلا يُلزم بل يعفى. وعلى الرغم من شفاء الأصم من الصمم، والأحمق من حمقه، وكبير الطفل، إلا أنهم ليسوا ملزمين بالدفع لما قاموا به سابقاً، فهم لم يكونوا آنذاك مدركين لعاقبة أعمالهم.

(١) لا يُسمح للمرء أن يتسبب بالأذى لا لنفسه ولا لغيره، بل إن كل من يضرب إنساناً في إسرائيل أكان طفلاً أم كبيراً، رجلاً أم امرأة بسبب العداوة، يخالف وصية لا تفعل. قيل: لا تزد في جلده (تشنية ٢٥:٣). فالتوراة هنا تحذّر من جلد الخاطيء زيادةً عما حُكم عليه، فكم بالحري ضرب التقي.

(٢) كذلك يمنع حتى رفع اليد على الآخرين، وكل من يرفع يده على قرينه، يعتبر شريراً حتى وإن لم يضره.

(٩) هناك فرق بين من يتسبب بالضرر الجسدي وبين من يتسبب بالضرر للأموال، فالأخير يُصفح عنه بعد أن يدفع بدل الأضرار التي سببها، أما الأول فعلى الرغم من أنه دفع الأشياء الخمسة، إلا أنه لا يصفح عنه حتى لو قدّم للقربان كل أكباش نايوت^(١)، لا يصفح عنه ولا يغتفر إثمه إلا أن يطلب المسامحة من المتضرّر فيسامحه.

(١٠) لا يجوز للمتضرّر أن يكون قاسياً ولا يسامح، فهذه ليست من صفات ذرية إسرائيل، بل عندما يطلب منه الجاني الصّفح، متوسلاً مرّة تلو المرة، فيتأكد أنه رجع عن خطئه وطلب المغفرة عن سيئاته، يُصفح عنه. وكلّ من يسرع إلى الصّفح يتلقّى المديح، وتسّر به أرواح الحكماء.

(١) نايوت: اسم قبيلة من بني إسماعيل. راجع إشعيا ٧: ٦٠.

الفصل السادس

(١) من يتسبب بالضرر لأملاك قرينه، يُلزم تعويض كامل، سواء الأمر من طريق الخطأ أو الإكراه، فهو كالفاعل قصداً.

(٣) ما معنى هذه الأقوال؟ إذا حدث الضرر داخل أملاك المتضرر، يُلزم المتسبب الضرر، أما إن حدث داخل أملاك المتسبب بالضرر فلا يُلزم الدفع إلا إن حدث ذلك عمداً. أما إن كان من طريق الخطأ أو الإكراه، يعفى.

(٨) إذا سار اثنان في أملاك عامة، فارتطمت جرة هذا بجرة ذلك وانكسرتا، يعفى كلاهما إذ إن لكليهما حق في السير في تلك الأملاك.

(٩) إذا سار اثنان في ملكية عامة، وكان أحدهما يركض، بينما كان الآخر يسير كالمعتاد، ووقع ضرر على أحدهما من دون قصد، يلزم من كان راكضاً، إذ إنه هو من خرج عن المألوف.

الفصل الثامن

(١) من يسلم مال قرينه لأحد الأوغاد، يلزم بتعويضه بأجود ما لديه من أملاك. أكان الوغد من الأغيار، أم من إسرائيل، فذلك الذي يسلم المال، يُلزم تعويض كل ما أخذه الوغد.

(٢) ما معنى هذه الأقوال؟ إذا قام ذلك الشخص بتسليم المال من نفسه، يُلزم التعويض، أما إن أجبر على ذلك، سواء من قبل وغد من الأغيار، أم من قبل وغد من إسرائيل، يعفى من التعويض والدفع. أما من ينقذ نفسه بمال غيره، يُلزم التعويض.

٤) إذا حمل مال قرينه بيده وسلّمه إلى الوغد، يُلزم التعويض في كلّ الحالات، حتّى لو أكره من قبل الملك على ذلك.

٩) يمنع تسليم يهودي إلى الأغيار، لا هو ولا أملاكه، حتّى لو كان شريراً وصاحب سوابق، وحتّى لو كان يضطهد الغير ويتسبب لهم بالكروب. وكل من يسلم يهودي للأغيار، هو أم أملاكه، فلا نصيب له من الآخرة.

١٠) يسمح بقتل كلّ من يقوم بالتسليم في كلّ الحالات. وحتّى في هذا الوقت حيث لا توجد أحكام إجرامية ولا عقوبات مالية. ويسمح قتله حتّى قبل أن يقوم بالتسليم إذا قال: «ها أنا أسلم فلاناً جسداً أو مالاً». وحتّى لو كان المال قليلاً، فقد عرّض نفسه للموت، إذ يسمح بقتله، ويقال له: «لا تسلّم» فإذا أشاح بوجهه وقال: «لا بل سوف أبلغ عنه» فالفريضة تلزم بقتله، وكلّ من يسبق لقتله يفعل خيراً.

١١) إن قام الواشي بالوشاية، أرى أن لا يقتل، إلا إن كان معروفاً عنه أنه واش، فيقتل كي لا يشي بالآخرين. وقد كانت هذه الأعمال تحدث دائماً في بلاد الغرب [شمال أفريقيا] أي قتل الوشاة المعروفين بتسليم أموال إسرائيل وتسليم الآخرين إلى الأغيار لقتلهم أو ضربهم أو حبسهم كأشرار. ولا تضيع أملاك الواشي بالرغم من هلاك جسده، بل تذهب لورثته.

فرائض القتل والحفاظ على الحياة

الفصل الثاني

(١) من قتل قرينه بيده، بضربة سيف أو بحجر، أو بخنقه أو حرقه بالنار حتى الموت، تطالب المحكمة بإعدامه، ذلك لأنه نغذ القتل بنفسه.

(٢) أما من يستأجر شخصاً آخر لقتل قرينه، أو أنه أرسل عبده فقتلوه، أو أنه كبّله ورماه للضواري فقتل، أو أنه قتل نفسه، فكلّ من فعل ذلك هو سافك دم ومرتكب لإثم القتل بيده وبالتالي يستحق أن يميتة الله فلا تحكم المحكمة عليه بالإعدام.

(٣) أين مصدر هذا الحكم؟ قيل: من سفك دم الإنسان يسفك الإنسان دمه (تكوين ٦: ٩)، أي من يقوم بالقتل بنفسه، أي لا يطلب من الآخرين القيام بذلك. أما قاتل نفسه فيطالبه الله به، قيل: أما دمائكم أنتم فأطلب عنها حساباً (المرجع نفسه ٥). أما الذي يضع قرينه لتفترسه الحيوانات، فأطلبه من كلّ حيوان. (المرجع نفسه). أما من يستأجر آخرين لقتل قرينه، فمن يد الإنسان، من يد أخيه أطلب نفس الإنسان (المرجع نفسه). وقد قيل عن هؤلاء الثلاثة بصيغة الطلب إن حكمهم متروك لله.

(٤) وجميع هؤلاء القتلة ومن على شاكلتهم التي لا تطالب

المحكمة بإعدامهم، إن أراد ملك إسرائيل أن يعدمهم وفق قانون الملك لمصلحة الشعب، فيسمح له بذلك.

٥) إذا لم يعدمهم الملك، ولم يكن الوقت يتطلب هذا الحكم، فإن المحكمة ملزمة مهما كانت الأحوال بجلدهم بقوة إلى أن يشارفوا على الموت، ومن ثم حبسهم في زنازين لسنين طويلة وتعذيبهم بكلّ صنوف العذاب، وذلك لتخويف بقية الأشرار وإرهابهم، حتى لا يكونوا حجر عثرة، فيقول أحدهم: سوف أتسبب بمقتل عدوي كما فعل فلان، ثم أعفى.

٦) من قتل شخصاً كبيراً في السنّ أو قتل طفلاً عمره يوم واحد، أكان ذكراً أم أنثى عامداً متعمداً، يقتل بسببه، أما إن كان من طريق الخطأ، فيتمّ إبعاده.

٧) من قتل شخصاً ليس بمريض أو أنه مريض، أو كان مشرفاً على الموت يحتضر، يقتل مقابله.

١٠) من قتل إسرائيلياً أو قتل عبداً كنعانياً، يقتل مقابله. أما إن كان ذلك من طريق الخطأ، فيبعد القاتل.

١٢) ما الفرق بين عبد ذلك الشخص، وعبد الآخرين؟ بالنسبة لعبد ذلك الشخص فله حق أن يجلده، فغن جلده جليداً مميتاً، فشارف على الموت، وبعد مرور أربع وعشرين ساعة توفي، لا يقتل ماله مقابله، على الرغم من أنه مات نتيجة لجلده. قيل: لأن العبد ماله (خروج ٢١: ٢١). وما معنى «يوم أو يومان؟». (المرجع نفسه) اليوم هو كاليومين، أي من حين لآخر.

١٣) أما من يجلد عبداً ليس له، فحتى لو مات بعد عدة أيام

نتيجة لجلده، وكان القصد من جلده إماتته، يقتل القاتل مقابله، كما لو أنه قتل حرّاً.

(١٤) يبدو لي أن من يضرب عبده بسكين أو بسيف أو بحجر أو بقبضة يد أو ما أشبهه، قاصداً قتله، ومات العبد، فحكمه ليس «يوم أو يومان» بل حتى لو مات بعد سنة، يقتل مقابله، إذ قيل «بقضيب» (المرجع نفسه ٢٠)، فالتوراة لم تسمح بضربه إلا بقضيب وعصاً وحزام، وما أشبهه، لا بضربه ضرباً قاتلاً.

الفصل الثالث

(١) من ضرب قرينه متعمداً بحجر أو عصاً فأماتته، تنظر المحكمة في ما ضرب به، وفي أي مكان في جسمه تمّ الضرب، حتى يروا إن كان الضرب بتلك الأداة مميتاً فعلاً، أو كان الضرب على ذلك العضو مميتاً.

(٤) لم تعط التوراة تقديراً للاداة المصنوعة من الحديد. قيل: وإن ضربه بأداة حديدية وأماتته، يكون الفاعل قاتلاً (عدد ١٦: ٣٥)، ولو كانت الأداة إبرة.

(٥) من ضرب قرينه من دون استعمال أية أداة فأماتته، كأن يضربه بيده أو برجله أو أنه خبط رأسه فقتله، يتمّ تقدير مدى قوة الضربة، وقدرة القتيل على التحمل ومكان الضربة. ولا يشبهه من يدفع قرينه بإصبعه، بمن يرفسه بقدمه بكلّ قوة، ولا يشبهه من يضربه على قلبه بمن يضربه على وسطه، ولا يتشابهه ضعيف يضرب قوياً ممثلاً بقوي يضرب ضعيفاً أو مريضاً.

(٩) من يدفع قرينه نحو الماء، أو نحو النار، يقدرّون فعلته، فإن

كان القرين يستطيع الخروج من هناك، يُعنى الفاعل من الإعدام، أما إن كان، لا يستطيع يلزم بالحكم. وهذا هو نفس حكم من يضع يده على فم وأنف قرينه، ولا يتركه إلا متشنجاً لا يقوى على التنفس، أو من يربط قرينه ويضعه في البرد أو في الحرّ إلى أن يموت أو الذي يُدخله في مغارة أو غرفة فيها دخان كثيف، فيموت. وفي كلّ هذه الحالات يقتل الجاني بفعلته، إذ إنه يشبه من يخنق قرينه بيده.

الفصل الرابع

(١) من نوى أن يقتل فلاناً فقتل غيره، يعنى من حكم الإعدام ومن التعويض المالي ومن الإبعاد. كذلك من يرمي حجراً نحو مجموعة من الناس من إسرائيل ويقتل أحدهم يُعنى من الإعدام.

(٣) من يضرب قرينه بحجر أو بقبضة يده وما أشبه، يقذرون حظّ المضرّوب من الحياة، فإن لم تكن الضربة مميتة، يدفع الأشياء الخمسة ويُعفى. وحتى لو مرض المضرّوب وتفاقم مرضه ومات من شدة الضربة، فالفاعل مُعفى، أما إن كان تقدير المحكمة أن الضربة مميتة، يحبس الفاعل في السجن فوراً بانتظار أن يُشفى المضرّوب أو يموت، فإن مات بعدم الضارب، وإن خفّ مرضه وشفي تماماً وتمشّى في السوق على قدميه كسائر المخلوقات، يدفع الضارب الأشياء الخمسة ويُعفى.

(٤) هذا ما قيل في التوراة: على عكّازه (خروج ١٩: ٢١)، أي لا يمشي متكئاً على عصا أو على شيء آخر. فحتى المشرف على الموت يستطيع المشي متكئاً على عكّازه. لم يقل النص «عكّازه»، إلا بمعنى أن يمشي بالاعتماد على خالقه، ولا يكون بحاجة إلى قوة أخرى يرتكز عليها.

الفصل الخامس

(١) كل من يَقْتُل من طريق الخطأ، يتم إبعاده عن مكان الحادث إلى مدينة ملجأ. وتنص فريضة افعال على ذلك. قيل: ويمكن فيها إلى أن يموت الكاهن الأكبر (عدد ٢٥: ٣٥)، وتحذر المحكمة من أخذ الدية من القاتل بالخطأ وإبقاءه في بلدته التي وقع بها القتل. قيل: لا تأخذوا دية عن قاتل، ليهرب إلى مدينة ملجئه (المرجع نفسه ٣٢).

(٢) لا يبعد من قتل بالخطأ إلا بعد موت المتضرر فوراً. أما إن تضرر من طريق الخطأ، وكانت التقديرات تتنبأ بموته، فمرض ومات، لا يبعد من تسبب بموته لثلاثين يوماً بموت نفسه.

(٧) في العادة، من قتل قرينه من طريق الخطأ أو قتله متعمداً، يهرب فوراً إلى مدينة الملجأ، فتقوم محكمة المدينة التي وقع فيها القتل، بإرسال من يعيده لمدينته ليمثل أمام المحكمة، فمن يستحق الإعدام يعدم، ومن يستحق الإعفاء يُعفى عنه، ومن يستحق الإبعاد يُعاد إلى المكان الذي استُدعي منه.

(١١) إذا خرج القاتل من حدود مدينة الملجأ من طريق الخطأ، فكل من يقتله، أكان المنتقم منه، أم أحداً سواه، يبعد بسببه. أما إن قُتل داخل حدود مدينة الملجأ، يقتل قاتله حتى لو كان المنتقم.

الفصل السابع

(١) إذا أبعده تلميذ العلوم الدينية إلى مدينة الملجأ، يبعد معه معلمه. قيل: وينجو بحياته (تثنية ١٩: ٥)، واعمل له كي يعيش. أما أصحاب الحكمة وطالبيها إذا كانت حياتهم من دون توراة يكونون

كالأموات. من ناحية أخرى فإن المعلم الذي يُبعد مع تلميذه تُبعد معه مدرسته كذلك.

(٧) إذا أبعد قاتل إلى مدينة ملجأ، وخرج أهل البلدة يشيخونه احتراماً له، عليه أن يقول لهم «أنا قاتل» فإن قالوا له «على الرغم من ذلك» يتقبل منهم.

(٨) على المُبعد أن لا يخرج من مدينة ملجئه أبداً، ولو لآداء فريضة من الفرائض، ولا للشهادة، سواء أكانت شهادة أموال أم شهادة نفوس. وحتى لو أرادت كلّ إسرائيل خلاصه، مثلما حدث مع يواب ابن صرويا^(١)، فلا يخرج من هناك حتى موت الكاهن الأكبر. وإن خرج فقد عرّض نفسه للموت كما أسلفنا.

(٩) إذا عاد قاتل إلى بلدته بعد موت الكاهن الأكبر، يكون كبقية الناس في مرتبته، وإذا قتله منتقم، يقتل بسببه، إذ إنه قد أعفي عنه بإبعاده.

(١٠) على الرغم من أنه قد أعفي عنه، إلا أنه لا يعود إلى ما كان عليه من نفوذ بتاتا، بل تخفض هيئته كل أيام حياته نظراً لأن هذا الخطأ الجسيم قد حدث على يديه.

الفصل الثامن

(١) تنصّ إحدى وصايا افعل أن تقام مدن الملجأ. قيل: افرز لك ثلاث مدن (تثنية ١٩:٧)، ولا يُعمل في مدن الملجأ إلا في أرض إسرائيل.

(١) قريب الملك داوود وقائد جيوشه. راجع بهذا الخصوص (صموئيل الثاني ١٠:٧).

٢) كان مجموع مدن الملجأ ست مدن، ثلاث أفرزها سبئنا موسى عبر الأردن، وثلاث أفرزها يشوع في أرض كنعان.

٥) تلزم المحكمة أن تمهّد الطرق إلى مدن الملجأ وتصلح وتوسّع حتّى لا تكون فيها أية عشرة أو خراب، وذلك كي لا يتأخّر الهارب إليها. قيل: ومهّدوا الطريق إليها (المرجع نفسه ٣). وكان يكتب على مفارق الطرق «ملجأ» «ملجأ» حتّى يعثر القتلة على الطريق إلى تلك المدن.

٩) كانت جميع مدن اللاويّين يُلتجأ إليها، فكانت كل مدينة منها ملجأ. قيل: والمدن التي تعطونها للاويّين هي ست مدن تكون ملجأ يهرب إليها القاتل. واثنتان وأربعون مدينة، فتصير جميع المدن التي تعطونها للاويّين ثمانين وأربعين مدينة (عدد ٧، ٦: ٣٥)، ويضعها نصّ التوراة على المستوى نفسه من توفير الملجأ.

١٠) ما الفرق بين مدن الملجأ التي أفرزت وبين باقي مدن اللاويّين؟ كانت مدن الملجأ تستوعب كلّ من يلجأ إليها، سواء من تمّت الموافقة عليه من قبل السكان، أم لم يوافقوا عليه، بما أن الهارب قد دخل إليها. أما بقية مدن اللاويّين، فلم تكن تستوعب إلا من يوافق عليه. وأي قاتل يسكن في مدينة ملجأ لم يكن يدفع أجره البيت الذي يأويه. أما بقية مدن اللاويّين، فكان الهارب إليها يدفع أجره البيت إلى صاحبه.

الفصل الحادي عشر

١) من وصايا افعل، أن يبني المرء على سطح بيته سوراً أو حاجزاً، قيل: اصنع سوراً لسطحك (تثنية ٨: ٢٢)، على أن يكون

على مقدار مساحة بيتك فقط. أما بيت الغلّة وإسطبل البقر وما أشبهه، فلا حاجة لها بسور. وكلّ بيت تقلّ مساحته عن أربع أذرع، يعفى من السور.

٤) يمكن أن يتعرّض المرء ويموت، سواء من على سطح البيت أو بسبب أي شيء ذي خطورة، كوجود بئر أو حفرة في ساحة البيت، لذا يلزم صاحب البيت بأن يقيم راعوفاً على فم البئر، بارتفاع عشرة أشبار، أو أن يضع عليه غطاء كي لا يسقط فيه إنسان فيموت. وهكذا بالنسبة لكلّ عشرة فيها خطر على الحياة. فمن وصايا افعال أن تزال أو يُحترس منها بشكل جيد.

٥) منع الحكماء أشياء كثيرة فيها خطورة على الحياة، وكل من يخالفها ويقول «ها أنا أخطر بنفسي، فما شأن الآخرين بي؟» أو «لن أهتم بهذا»، فإن شخصاً كهذا يعاقب بالجلد لتمرّده.

٦) وهذه هي الأشياء الخطرة: لا يضع المرء فمه على الميزاب ليشرب، ولا يشرب من الانهار أو البرك ليلاً، حتّى لا يتلع علقه من دون أن يراها، ولا يشرب من مصدر ماء مكشوف، لئلا تكون قد شربت منه حيّة أو ما أشبهه من الزواحف، فيموت.

١٤) لا يُشرب المرء من جرّة ليس لها غطاء، حتّى لو شرب منها تسعة قبله ولم يموتوا، فلا يكون العاشر، إذ حدث أمر كهذا حيث شرب تسعة ولم يموتوا، لكن العاشر شرب ومات، ذلك إن سمّ الأفعى يرسب في القعر (לבוכה זרה ל, ב). وهناك سمّ لبعض الزواحف يطفو على سطح الماء، وهناك سمّ يستترّ في الوسط. لذلك جاء هذا المنع، حتّى لو صقيت الماء بمصفاة. كذلك إن وجد أحدهم بضيخة أكل منها تسعة ولم يموتوا فلا يأكل منها.

الفصل الثاني عشر

٤) يمنع وضع المال أو الدنانير في الفم، لئلا يكون عليها لعاب جافت لالتهاب أو جذام أو إفرازات، إذ إن جميع إفرازات الإنسان سمّ قاتل، ما عدا عرق وجهه (ירושלמי תרומות ח,ה).

١٢) يمنع بيع الأغيار أي أسلحة للحرب ولا تشخذ لهم أدوات السلاح، ولا يباع لهم سكين ولا أي شيء يضرّ بالآخرين، لكن تباع لهم تروس معدّة للدفاع فحسب.

١٣) بما أن بيع الأسلحة للأغيار ممنوع، كذلك يمنع بيعها للإسرائيلي الذي يبيعها للأغيار. ومسموح بيع السلاح لجنود البلاد وحدهم، لأنهم يدافعون عن إسرائيل.

١٤) كل ما هو غير مسموح بيعه للأغيار، يمنع بيعه للصوص إسرائيل، فهذا يقوّي مرتكبي المخالفات وما يضعوه من عشرات. كذلك فإنّ كلّ من يؤدّي إلى تعثر الأعمى في هذا الأمر، فيشير عليه بما لا يناسبه، أو أنه يقوّي مرتكبي المخالفات، يكون أعمى ولا يرى سواء السبيل، بسبب رغباته، وهو هنا يخالف وصية لا تفعل. قيل: لا تضع عشرة أمام أعمى (لاوتون ١٤: ١٩)، ومن جاءك طالباً مشورة، فقدم له مشورة ثلاثه.

الفصل الثالث عشر

١) من قابل قرينه في الطريق، وكانت دابّته رازحة تحت حمل ثقيل، سواء أكان الحمل مناسباً لها أم لا، أم كان فوق طاقتها، فالوصايا تلزمه أن يحل وثاق حملها، وهذه وصية اعمل. قيل: ورفع الحمل معه (خروج ٥: ٢٣).

٤) هذه القاعدة: على المرء أن يحمل دابة قرينه أو يُنزل عنها حملها كما لو كانت دابته.

٥) إذا أنزل عنها حمولتها ثم حملها ثانية، فوَقعت الدابة، فعليه أن يكرر ذلك ثانية، بل مئة مرة، قيل: ورفع الحمل معه. (المرجع نفسه)، «بل ساعده على إنهاضه» (تثنية ٤: ٢٢). بناءً على ذلك، يجب أن يسحب معه الدابة لمسافة ميل فارسي، إلا إن قال له صاحبها: لست محتاجاً إليك.

١٣) من قابل اثنين، أحدهما ترزح دابته تحت حمولتها، والثاني أنزل حمولتها ولم يجد من يساعده في إعادة تحميلها، فمن المفروض عليه أن ينزل حمولة الأول وذلك رفقاً بالدابة، وبعد ذلك يعيد التحميل. ما معنى هذا الكلام؟ إن كان أحد الاثنين محبوباً من قِبل صاحبنا، والثاني مكروهاً، يبدأ بتحميل من يكرهه وهذه فريضة عليه، كي يخفف من غلواء غريزة الشر لدى نفسه.

١٤) إن كان المكروه الوارد في التوراة إسرائيلياً، أي ليس من الأغيار، ففريضة عليه إن رآه مذعوراً من الحمل، أن يحمل ويُنزل معه الحمولة، ولا يتركه يموت، لأنه سيظل واقفاً في الطريق حرصاً منه على ماله، فيتعرض للخطر. وقد حرصت التوراة على نفوس إسرائيل سواء أكانوا أختياراً أم اشراراً، ذلك لأنهم مرتبطون بالله، ويؤمنون بجوهر الديانة. قيل: قل لهم حيّ أنا يقول الله. لا أكون مسروراً بموت الشرير، وإنما بتوبته عن شره يحيا (حزقيال ١١: ٣٣).

כתב האקטסאב

ספר קנין

אליע מכירה

אליעזר ואלעאז זכיה ומתנה

אליעזר שכנים

אליעזר ואלעזר שחוקין ושותפין

אליעזר לאבדים

فرائض البيع

الفصل الأول

(١) لا يمكن شراء الأشياء بالأقوال، حتى لو شهد شهود على ذلك. كيف؟ إذا قال أحدهم «سأبيع لك هذا البيت» أو «سأبيع لك هذا النبيذ» أو «سأبيع لك هذا العبد» وتمّ تحديد الثمن، فوافق الشاري وقال «اشتريت» ووافق البائع وقال «بعت»، ثم قالوا للشهود «اشهدوا أيها الشهود إن هذا باع وذاك اشترى». مع ذلك فهذا ليس بيعاً ولا شراءً، وكأنه لم يحدث بينهما أي شيء، وهو كمن يهدي هدية ويضلّ بها قرينه.

(٢) أما إذا بيع الشيء بإحدى هذه الوسائل، فقد تمّ البيع، ولا حاجة إلى الشهود بتاتاً، ولا يستطيع أي من الطرفين أن يتراجع عما اتفقا عليه.

(٣) بماذا تشتري الأشياء؟ تشتري الأشياء بأحد ثلاثة: بالمال، أو بصكّ بيع، أو بالحيازة.

(٤) كيف يكون بالمال؟ إذا باع أحدهم بيتاً أو حقلاً، وقبض المال، فقد تمّ البيع والشراء. ما معنى هذا الكلام؟ معناه أنه إذا تمّت الصفقة في مكان لا يتعامل فيه بصكوك البيع، فيجوز ذلك، أما في

مكان يتعامل فيه بصكوك بيع، فلا شراء إلا بعد أن يكتب الصك. ولا تشتري الأرض بأقل من فروطة واحدة.

(٧) كيف يشتري بصك؟ إذا كتب أحدهم لآخر، على ورقة أو على قطعة فخار أو على ورقة شجر «أعطيتك حقلي» أو «بعتك حقلي»، وسلّمه لقرينه، فقد تمّ البيع.

(٨) كيف يكون بالحيازة؟ إذا اشترى أحدهم بيتاً أو حقلاً بالحيازة، أو أنه قدّم إليه كهديّة، فما أن يغلق باب البيت الذي اشتراه أو أهدي له، أو أن يسيج الحقل، أو أن يحدث تغييراً فيه، حتى يصبح ملكاً له.

(٩) من يبيع لأحدهم بيتاً، وسلّمه مفاتيحه، فكأنما قال له: اذهب خذه، فهو حق شرعي لك.

(١٠) كيف يكون الشراء بالحيازة والإغلاق؟ إذا باع أحدهم بيتاً أو ساحة، وكان باب البيت مفتوحاً، فأقفل الشاري الباب ثم عاد ففتح، فقد أصبح البيت حقاً شرعياً له، إذ إنه استخدمه استخداماً نافعاً.

الفصل الثاني

(١) يشتري العبد الكنعاني كما تشتري الأرض، إما بالمال أو بصك أو بالحيازة.

(٢) كيف تكون الحيازة التي يشتري بها العبد؟ تكون باستخدام العبد بنفس الطريقة التي يستخدم فيها العبيد.

(٥) أما البهيمة، أكانت هزيلة أم سمينة، فهي تُشترى بالسحب.

٦) كيف تُشتري البهيمة بالسحب؟ لا حاجة إلى القول إنه يسحبها أو يركبها ويذهب بها، إذ إنه اشتراها، وقد يناديها فتأتي إليه، أو يهشها بعصاه فتركض أمامه فتعقر يداً أو رجلاً، المهم أنه اشتراها، وعليه أن يسحبها أمام من كانوا مالكيها، فإن لم يسحبها، عليهم أن يقولوا له «أذهب واسحبها».

الفصل الثالث

١) تُشتري البهيمة، وكذلك باقي الاغراض المنقولة بالمال، وهذا قانون توراتي، فمن أعطى مالاً فقد اشترى، ولا يجوز لأحد الطرفين أن يتراجع، لكن الحكماء حدّدوا أن الأغراض المنقولة لا يتمّ شراؤها إلا بالحمل، أو بسحب الغرض الذي يتعدّد حمله.

٥) لماذا حدّد الحكماء هذا الأمر في ما يتعلّق بالأغراض المنقولة؟ ذلك لكي لا يعطي الشاري ثمن الغرض، فيفقد مكرهاً قبل أن يأخذه، كأن يندلع حريق، فيحرق ذلك الغرض، أو أن يتعرّض للسرقة. إذ عندما يصبح ملكاً للشاري، يتوانى البائع في إنقاذه من الحريق أو من اللصوص. لذلك قرّر الحكماء أن يظلّ ذلك الغرض ملكاً للبائع لكي يجذّ لإنقاذه في أحوال كنتلك، كذلك إن فُقد، يتمّ إلزام البائع به.

الفصل الرابع

١١) هذه قاعدة كبرى تكون لك: من يشتري غرضاً منقولاً، فيتفق مع البائع على السعر فيدفع ويحمل الغرض فقد اشتراه. أما إن حمله أولاً ثم وضعه، وبعد ذلك اتفقا على السعر، فلا يعدّ رفعه له

أول مرة شراء، إذ عليه أن يحمله ثانية بعد دفع المال أو سحبه إن تعذر حمله.

(١٥) من يسحب غرضاً أو يحمله أو يمسك به بنفسه، أو من يأمر غيره بحمله له أو بسحبه أو بالإمساك به، فقد اشتراه، وهذا هو الحال مع بقية طرق الشراء.

الفصل الخامس

(١) تبدل الأشياء بعضها ببعض. كيف؟ إن بدّل أحدهم بقرّة بحمار، أو نبيذاً بزيت، يتمّ تقدير قيمة هذا الغرض وذاك، ثم يتمّ التبديل، فعندما يقوم أحدهم بسحب الغرض أو حمله يكون قد اشتراه، كذلك يصبح الغرض الآخر ملكاً للشخص الآخر، أينما كان ذلك الغرض، بالرغم من أنه لم يسحبه بعد.

(٢) من يبذل حماراً بقرّة وخروف، فيسحب البقرّة ولا يسحب الخروف، لا يتمّ الشراء، إذ إن السحب هنا ناقص.

(٥) أما شراء الأراضي والعبيد وبقية الأغراض المنقولة، فيمكن أن يتمّ بالمبادلة. وتُدعى هذه الطريقة مقايضة، وجوهرها، أن يعطي الشاري للبائع وعاءً أيّاً كان، ويقول له: خذ هذا الوعاء بدل الساحة أو النبيذ أو البهيمة، أو العبد الذي بعته لي بكذا وكذا. وعندما يحمل البائع الوعاء تكون عملية المقايضة قد تمت.. كذلك تُشترى الأرض والأغراض المنقولة، على الرغم من أن الشاري لم يسحبها ولم يدفع ثمنها. ولا يجوز لأحد الطرفين أن يتراجع عن تلك المقايضة.

(٦) لا تتمّ المقايضة إلا بوجود الأشياء التي سيتمّ تبادلها، حتى لو لم تكن تساوي فروطة واحدة، ولا يقايض بغرض يحرم الانتفاع

به، ولا بفاكهة ولا بنقد. كذلك لا يقايض بأشياء البائع، بل بأشياء الشاري.

(٧) إذا جاء طرف ثالث للمقايضة مع البائع، وقدم له غرضاً كي يشتريه الشاري، فاشتراه الشاري، يصبح ملكه على الرغم من أن صاحبه الأول كان قد قدمه للبائع على أن يعيده له، فما يُقدّم على أساس أن يعاد يسمّى هدية.

الفصل السادس

(١) على الرغم من أن الفاكهة لا يقايض بها كما أوضحنا، إلا أنها تشتري بالمقايضة كبقية الأغراض المنقولة. أما النقد، فلكونه لا يقايض به، لا يُشتري بالمقايضة، ولا يكون هو نفسه غرضاً لمقايضة أشياء أخرى.

(٢) تتساوى الكتل الذهبية والفضية مع القضبان الحديدية أو النحاسية من حيث إنها أغراض منقولة. ويمكن مقايضتها والتبادل بها كما أوضحنا. أما القطع الفضية أو الدنانير الذهبية، أو النقد النحاسي، فكلها تعدّ أموالاً مقابل بقية الأغراض المنقولة، ومن يعطي منها ثمناً لغرض منقول، لا يعدّ شارياً إلا بعد أن يسحب أو يحمل ذلك الغرض كما أوضحنا، ولا يقايض بأحدها، ولا تتمّ المقايضة.

(٣) ما معنى هذه الأقوال؟ في الوقت الذي تُشتري فيه باقي الأغراض المنقولة أو العبيد أو الأراضي بأحد أنواع ذلك النقد، فإن الدنانير الذهبية مقابل النقود الفضية، كالفاكهة. كذلك النقود النحاسية، كالفاكهة مقابل نقود فضية.

٤) كيف؟ بدّل أحدهم ديناراً ذهبياً بخمسة وعشرين ديناراً فضياً، هنا تكون الدينائر الفضية قد تمّ شراؤها على الرغم من أنها لم تسلّم إليه، وبالتالي يلزم البائع بتسليمه خمسة وعشرين ديناراً فضياً كما اتفق معه، فإن كانت دنائير جديدة، يعطيه جديدة، وإن كانت قديمة يعطيه قديمة. أما لو كان قد اشترى ديناراً ذهبياً بخمسة وعشرين ديناراً فضياً، فلا يتمّ الشراء إلا بتسلّمه الدينار الذهبي، ويجوز لكل منهما أن يتراجع.

٦) كذلك الحال بالنسبة إلى النقد الذي ألغته الدولة أو السلطة القائمة، أو النقد الأجنبي الذي لا يستخدم في البيع أو الشراء، إلى أن يتمّ صرفه إلى عملة أخرى. وهذه النقود هي كالفاكهة تماماً في كل ما يتعلّق بالمقايضة، أي تُشترى ولا تُشترى.

الفصل السابع

١) من يدفع المال ولا يسحب الفاكهة، فعلى الرغم من أنها كأغراض منقولة لم تُشترَ بعد، فمن غير اللائق التراجع كما أوضحنا، وكل من يتراجع عن الصفقة سواء أكان البائع أم الشاري، يكون قد عمل عملاً لا يليق بإسرائيلي، وبناءً عليه تحلّ عليه اللعنة، كما قيل: «إن من عاقب... سيعاقبه لعدم التزامه بكلامه». فحتّى لو دفع عربوناً، فكل من يتراجع يلعن.

٢) كيف يلعن المرء لعنة «إن من عاقب»؟ يلعنوه في المحكمة ويقولون له: إن من عاقب جيل الفيضان، وجيل عبور البحر، وسدوم وعمورة، ومن غرق في البحر قادماً من مصر، يعاقب من لم يلتزم بكلامه. وبعد ذلك تعاد الاموال.

٤) من كان له دين عند قرينه وقال له: بعني جرة نبيذ مقابل الدين، فوافق وباعه، فيكون هذا كما لو أنه دفع له دينه الآن، وكلّ من يتراجع من الطرفين تحلّ عليه لعنة «من عاقب»، لذلك إن باعه أرضاً مقابل الدين، لا يجوز لأحدهما التراجع، بالرغم من عدم حضور المال وقت البيع.

٥) من يأخذ من قرينه أرضاً أو عبيداً، أو أغراضاً منقولة، ويتفق معه على الثمن، ويدفع عربوناً، لا يعتبر قد اشترى بعد، ويجوز لكلّ طرف منهما أن يتراجع عن الصفقة، ولا تحلّ اللعنة على أحد.

٦) إن باع أحدهم بالقول فحسب، واتفق على الثمن، فقام الشاري بوضع علامة على الأغراض المتفق على شرائها تقول إن تلك الأغراض قد اشتراها هو، فعلى الرغم من انه لم يدفع أي شيء من ماله بعد، يكون قد اشترى، ومن يتراجع من الطرفين بعد وضع تلك العلامة، تحلّ عليه لعنة «من عاقب».

٨) من يساوم بالكلام فقط، فعليه أن يلتزم بكلامه، على الرغم من أنه لم يأخذ من المال شيئاً، ولم يضع علامة ولم يدفع عربوناً، وكلّ من يتراجع بعد ذلك من الطرفين، لا يكون عادلاً في قراره، ولا تُسرّ به أرواح الحكماء. إلا أنه لا تحلّ عليه لعنة «من عاقب».

١٠) من يعطي مالاً لقرينه ليشتري له أرضاً، أو أغراضاً منقولة، فيأخذ القرين المال ويخبئه لديه، ثم يشتري به لنفسه، يعتبر نصاباً، وما حدث قد حدث.

(١) أكانت البضاعة أرضاً أم أغراضاً منقولة، ووضعت شروطاً يمكن تنفيذها، سواء وضعها البائع أو الشاري، فإن لم تنفذ الشروط، لا يتمّ الشراء. وقد سبق أن أوضحنا أحكام الشروط في فرائض الأحوال الشخصية.

(٨) من باع ساحة أو حقله، وحدّد في زمن البيع بأنه باع كي يذهب للمكان الفلاني أو بسبب امتناع سقوط المطر، فإن هذا شيء بمن يبيع بشرط، فإن نزل المطر بعد البيع أو أغلقت الطريق أمام ذهابه إلى تلك البلاد، فما هو يرجع نفس الأموال وتعود الأرض له، إذ إنه حدّد بأنه لن يبيع إلا بقيامه بالعمل الفلاني، وهذا ما لم يتمّ، وما أشبه.

(٩) أما أن يبيع من دون شروط، على الرغم من ما يضمّره في قلبه من أنه سيبيع بسبب كذا وكذا، وعلى الرغم من أن الأمور توضح أنه لن يبيع إلا لعمل كذا وكذا، ولم يتمّ ذلك العمل، عليه أن لا يتراجع، إذ إنه لم يحدّد شيئاً صراحة، أما ما يضمّره في قلبه فلا قيمة له.

(١٢) أرسلت امرأة شخصاً يدعى رويين، ليشتري لها ساحة من قريبها شمعون، فقال شمعون البائع لرويين المبعوث: إذا توفّر لدي مال، فهل ستعيد لي فلانة قريبتى هذه الأرض؟ فأجاب رويين: أنت وفلانة قريبان كالأخوة، أي إن الأمر لا ريب فيه، بأنها ستعيدها لك وهي ليست مهتمة بأمر كهذا. بعد ذلك طرحت هذه القضية على الحكماء، فقالوا: لم يشتري هذا المبعوث أي شيء، فرأي ذلك

القريب لم يعتمد على أقوال المبعوث، لأنه لم يجبه إجابة واضحة،
ووجد أنه لم يقرّر ولم يبع (N, 25 N 27 N 28) وما أشبه.

(١٥) من يلزم نفسه بحال لشخص معيّن من دون أي شروط،
فعلى الرغم من أنه لم يكن ملزماً تجاهه بشيء، إلا أنه ملزم، كيف؟
من يقول للشهود: اشهدوا عليّ أنني ملزم لفلان بمنية أو أنه قال له
امام الشهود: ها أنا ملزم لك بمنية بصكّ، فعلى الرغم من أنه لم
يقُل «أنتم شهود» ونظراً لأنه قال «بصكّ»، فهذا كمن قال «اشهدوا
عليّ» ويُلزم الدفع، على الرغم من أن الاثنين معترفان والشهود
يعرفون بأنه لم يكن لديه أي شيء، فما هو قد ألزم نفسه كما يلتزم
الكفيل، وهكذا قال الغيثونيم^(١).

الفصل الثاني عشر

(١) يمنع على البائع أن يفتش قرينه. قيل: وإذا بعث أحداً أو
ابتعت منه فلا يغبن أحدهما الآخر (لاويون ١٤: ٢٥)، وسواء حدث
الغشّ قصداً، أم أن عملية البيع نفسها تنطوي على غشّ، يلزم البائع
بالدفع.

(٢) كم يكون مقدار الغشّ وكم يكون الدفع؟ حتّى لو كان سُدس
القيمة. كيف؟ من باع ستة بخمسة، أو ساوى بين سبعة وستة، أو
ساوى بين ستة وسبعة، أو ساوى بين خمسة وستة، فإن هذا يعتبر
غشّاً. فإذا تمّ الشراء، يلزم الغشاش أن يُرجع ما أخذه زيادة من
الشاري.

(١) راجع سفر التكوين ٣٦: ٣٠.

(٣) إن كانت كمية الغشّ أقل من هذا في أي شيء كان، لا يلزم إعادة كل الكمية، إذ كلّ ما هو أقل من السدس، يتمّ السماح به.

(٤) إذا زاد الغشّ عن السدس في أي غرض كان؛ يُلغى البيع ويعيد الشاري البضاعة، ولا يشتري منه أبداً. أما الغشّاش فلا يجوز له أن يتراجع إن قبل الشاري الصفقة.

(٨) بما أن هناك حقاً للشاري بأن يتراجع في حالة حدوث غشّ، كذلك للتاجر الحق في أن يتراجع إذا وقع الغشّ من جانب الشاري، على الرغم من أنه خبير بالتجارة، وكما أن هناك أحكاماً تتعلّق بالغشّ في الفاكهة والبهائم، فإن هناك أيضاً أحكاماً تتعلّق بالنقد.

(٩) كيف؟ إذا كان دينار الذهب يساوي أربعة وعشرين دينار فضة، فصرفه بعشرين أو بثمانية وعشرين، عليه أن يعيد ما أخذه زيادة، وإن كان ما أخذه أكثر من ذلك، تبطل عملية الصرافة. أما إن قلّ عن ذلك، فيسامح.

الفصل الثالث عشر

(٥) من يساوم بأمانة لا يغشّ. كيف؟ يقول: «هذا الشيء اشتريته بكذا وكذا، وريحي منه هو كذا وكذا» وليس في هذا أي غشّ.

(٨) وهذه هي الأشياء التي لا غشّ فيها: الأراضي والمبيد والصكوك والأغراض المقدسة، حتّى لو باع منها ما يساوي ألفاً بدينار أو ما يساوي ديناراً بألف، فلا غشّ في ذلك. قيل: أو ابتمت من قرينك، (المرجع نفسه) ويدلّ هذا ضمناً على أن القوانين تخصّص لغرض يباع ويشترى ما عدا الأراضي والمبيد الذين يقارنون

بالأراضي، والصكوك التي لا تُشترى إلا لما فيها من قيمة. وكلمة «قربك» تستني الأغراض المقدّسة.

الفصل الرابع عشر

(١) سبق إن أوضحنا، أن من يساوم بأمانة ويقول «أنا أربح كذا وكذا» لا يغشّ، وحتى إن قال: «اشتريت هذا بسيلع، وأبيعه بعشرة»، فهذا مسموح، لكن مع ذلك على المحكمة أن تحدّد الأسعار، وأن تراقبها بتخصيص رجال شرطة للقيام بذلك، إذ لا يعقل أن يربح كلّ بائع كما يرغب، بل يكون الربح سُدساً، فلا يربح التاجر أكثر من السدس.

(٢) ما معنى هذه الأقوال؟ بالنسبة إلى الكائنات الحيّة كالحمّام، وكذلك الزيوت والطحين، يحدّد سعرها، أما الجذور مثل المر واللبّان وما أشبه، فلا يحدّد سعرها بل يربح التاجر كما يرغب.

(١٢) حيث إن الغشّ مرافق للبيع والشراء، كذلك هناك الغشّ بالكلام. قيل: ولا يغبن أحدكم الآخر، بل اتقوا ربّكم. (لاويين ١٧: ٢٥) هذا هو غشّ الكلام.

(١٣) كيف؟ لا يقال للتائب: تذكّر أعمالك السابقة، وإن كان ابن متهودين، لا يقال له: تذكّر أعمال أبيك، وإن كان من الأغيار، وجاء يتعلّم التوراة، لا يقال له: القم الذي أكل فطائس وفرائس يأتي لتعلّم التوراة التي أعطيت من فم الرب؟! كذلك من كان يعاني المرض والعذاب، أو كان قد قبر أبناؤه، لا يقال له كما قال لأيوب أصحابه: أين تقواك وهي اعتمادك.... أتذكر واحداً بريئاً هلك (ايوب ٧، ٦: ٤).

١٨) غشّ الأقوال أفدح من غشّ الأموال، فالأول لا يمكن التراجع عنه، أما الثاني فيمكن، فالأول في الجسد والثاني في المال، وها هو يقول بغشّ الأقوال «تقواك» فالقول يأتّمه القلب. ها قد عرفت كل أمر يأتّمه القلب، يقال فيه «تقوى الله» وكلّ من يصرخ من غشّ الكلام يستجاب لصراخه فوراً. قيل: ذلك أني أنا الله (لاويون ١٧: ٢٥).

الفصل الثامن عشر

١) يحرم علينا أن نغشّ الناس في البيع والشراء، أو أن نخدعهم، أكانوا إسرائيليين أم أغياراً. فمن كان يعرف أن بضاعته تعاني عطباً ما، عليه إخبار الشاري بذلك العطب. كذلك يحرم علينا أن نخدع الناس بالكلام.

الفصل الثاني والعشرون

١) لا يجوز أن يبيع المرء أشياء يتوقّع أن تجهز في المستقبل، ولا أن يهديها، ولا يقدم من يعاني مرضاً عضالاً عطية من العطايا. لماذا؟ لأنه إن قال «إنني أبيع لك ما سيغلّه هذا الحقل» أو «ما ستثمره هذه الشجرة» أو «أعطوا فلاناً ما ستلده هذه البهيمة». وما أشبه، فهذا ليس بيعاً.

الفصل الثالث والعشرون

٥) يمكن بيع تراب الأرض لفترة زمنية محدّدة، فيستخدمه الشاري كما يرغب، إذ يزرعه ويأكل من غلّته طيلة تلك الفترة، وفي النهاية تعود الأرض إلى صاحبها.

٦) ما الفرق بين من يبيع الأرض من أجل غلتها، ومن يبيع غلة الأرض لقرينه؟ الفرق هو أن من يبيع غلة الأرض، لا يسمح للشاري أن يستعمل الأرض، وحتى ولو الدخول إليها، إلا عند القطف والحصاد، على أن هناك حقاً لصاحب الأرض أن يستخدمها كما يرغب، لكن من يبيع الحقل لغلته، يمنع عليه كصاحب الحقل أن يدخله إلا بمعرفة الشاري، وللشاري أن يستخدمه كما يحلو له.

٨) ما الفرق بين من يشتري هذا الحقل من أجل غلته وبين من يشتري حقلًا من قرينه؟ الفرق هو أن من يشتري الحقل من أجل الغلة يسمح له أن يزرعه في كل وقت يشاء، أو أن يتركه وقتما شاء. أما المستأجر فصلاحياته غير ذلك، كما سنوضحه في موضوع الاستئجار، ولا يحق للمستأجر أن يؤجر، أما الشاري فيحق له أن يبيع للآخرين كل ما اشتراه.

٩) من باع ما سينتجه برج حمام أو قفير نحل لقرينه، جاز له ذلك، ولا يعتبر هذا بيعاً لغرض لم يولد بعد، إذ إنه لا يبيع حماماً لم يولد بعد، أو عسلاً لم تمتلئ به الخلية بعد، بل إنه يبيع برج حمام من أجل ما سينتجه، أو خلية نحل من أجل عسلها، فهو كمن يؤجر فناة ماء لقرينه ليتمتع بكل ما فيها من معدات. هكذا هو أيضاً من يبيع برج حمام من أجل متوجهه، مثله مثل من يبيع شجرة من أجل ثمرها.

الفصل التاسع والعشرون

١) هناك ثلاثة أشخاص، بحسب التوراة، لا يُشترى منهم ولا يباع منهم: الأصمّ والمجنون والطفل. لكن الحكماء وضعوا أحكاماً

مفادها أن الأصمّ والطفل يمكنهما أن يبيعا ويشتريا من أجل الارتزاق.

(٢) كيف يبيع الأصمّ ويشتري؟ الأصمّ هو من لا يسمع ولا يتكلّم، أو يتكلّم ولا يسمع بناتاً، فيبيع ويشتري الأشياء المنقولة بالإشارة، لكن لا يتاجر بالأرض ولا بالأشياء المنقولة إلا بعد فحصه بدقة والتشاور في أمره.

(٣) أما الأبكم فهو الذي يسمع ولا يتكلّم، أو من صار أبكماً في ما بعد. ويمكن له أن يبيع ويشتري ويقدم الهدايا، سواء الأشياء المنقولة أم الأراضي، ويتمّ فحصه كما تفحص السندات أو أن يكتب بخط يده.

(٤) أما المجنون فلا يقبل منه بيع ولا شراء ولا هدية، وعلى المحكمة أن تعين قِيماً على المجانين كما تفعل مع الأطفال.

(٥) من تأتبه ساعة يكون فيها عاقلاً، وأخرى يكون فيها مجنوناً، كالمصابين بالصرع، فيعترف بأعماله التي أداها في الساعة التي كان فيها عاقلاً، ويمكنه أن يشتري لنفسه ولغيره ككلّ الناس الأصحاء فيجوز ذلك. وهناك حاجة إلى وجود شهود يفحصونه بدقة لثلاً يقوم بعمل في لحظة ما بين تعقله وجنونه.

(٨) يفحص الطفل إن كان على معرفة بالبيع والشراء بشكل جيّد، أو لم يكن. إذ إن هناك طفلاً حكيماً ونيهاً يعرف البيع والشراء منذ سنّ السابعة، وهناك من لا يعرف ذلك بينما هو في سنّ الثالثة عشرة. أما الطفل الذي يعرف البيع والشراء من دون أن يكون عليه قيم، وساوّم وأخطأ في أشياء منقولة، يحاكم كالكبير: أي إن كان خطؤه

أقل من السدس، يعفى، وإن كان سدساً فيعيد ما أخذه زيادة، أما إن كان أكثر من السدس، فهذا أمر يبطل الشراء كما أوضحنا سابقاً.

(١٨) أما السكران، فيقبل بيعه وشرائه وهداياه. أما إذا وصل بسكرته إلى الحد الذي وصل إليه لوط^(١)، أي أن يفعل ما لا يدرك فعله، فلا تقبل أعماله. ويكون كالمجنون أو كالطفل الذي يقلّ عمره عن السادسة.

(١) لوط ابن حاران أخى النبي إبراهيم. سكن سدوم التي سخطها الله، ونجا هو بينما تحولت زوجته إلى عمود ملح بحسب الرواية التوراتية.

فرائض الفوز والعطاء

الفصل الأول

(١) من استولى على شيء لا صاحب له، يصبح ملكاً له، كالصحارى والأنهار والجداول، وكل من يسبق لامتلاك شيء لا صاحب له، يصبح له، كالأعشاب والشجر وثمار الغابة وما أشبه.

(٢) من صاد سمكاً من البحار والأنهار، أو طيوراً أو حيوانات لا أصحاب لها، تصبح له ملكاً، على ألا يصيد في حقل قرينه، فإن اصطاد هناك يكون الصيد له بالرغم من ذلك، أما إن كانت الأسماك محتفظاً بها في برك في حدائق، وكذلك الطيور والحيوانات، فبالرغم من كبر حجم الحديقة، وبالرغم من أن ذلك الشخص لا صيد متوفر له في مكان آخر، إلا أن تلك الأسماك والطيور، هي ملك لصاحب الحديقة، وبالتالي فمن صاد منها يعتبر لصاً.

الفصل الثالث

(١) من يهدي هدية لقرينه، فلا تصبح ملكاً للقرين إلا إذا عوملت بمعاملة الشراء نفسها، فإن أهداه شيئاً منقولاً، عليه أن يحمله أو أن يسحبه إن كان متعذراً حملة، كأنه يشتري بإحدى طرق شراء الأشياء المنقولة. وإن كانت الهدية أرضاً أو عبيداً، فعليه أن يحوز عليها كما

يحوز الشاري، أو أن ينتظر وصول صكّ الهدية إلى يده. أما الهدية بالكلام من دون صكّ، فهي ليست هدية إذ يمكن لكل واحد من الطرفين أن يتراجع عنها.

(٦) كلّ من يقدّم هدية بشرط، سواء من جانب المعطي أم المتلقي، إذا أمسك بها المتلقي تكون له، وإذا تحقّق الشرط، تتحقّق الهدية. أما إذا لم يتحقّق الشرط، فعلى المتلقي أن يعيد الهدية لصاحبها وأن يعيد كذلك ما أكله من ثمرها، مع الأخذ بعين الاعتبار أن كلّ شرط يجب أن يكون معقولاً.

(٧) سبق أن أوضحنا أن جميع الشروط الخاصة بالهدايا والبيع والشراء، يجب أن تكون شروطاً مضاعفة تظهر نتائج تحقّق الشرط أو عدم تحقّقه. و«نعم» تسبق «لا»، كذلك يسبق الشرط العمل، ويكون الشرط قابلاً للتحقيق. وإن نقص أحد هذه الشروط، يُلغى البيع والشراء ويصبح الأمر كعدم تحقّق أي شرط.

(٨) يقول بعض الغيثونيم، وأنا أنحاز إليهم إنّ كل من يقول «لكي» فهو كمن يقول «من الآن»، كذلك قال من علّموني إن لا حاجة إلى مضاعفة الشرط، أو تقديم «نعم» على «لا» إلا في حالات الطلاق والزواج، ولا برهان على ذلك.

الفصل الخامس

(١) من يهدي هدية، أكان مريضاً أم سليماً، يجب أن تكون هديته علنية ومعروفة. فإن قال للشهود «اكتبوا له صكّاً بالسّرّ وأعطوه إياه» فهذه ليست هدية، وإنما تنطوي على خبث هدفه ضياع أموال الآخرين، حتّى يعود مقدّم الهدية فيبيعها.

٥) أراد رجل أن يتزوج، فقالت له المرأة التي اختارها، لا أتزوجك حتى تكتب لي صكاً بكامل أملاكك. فسمع ابنه الأكبر هذا الكلام، فاشتكاها لأبيه، لأنها لن تُبقي له من ميراثه شيئاً. فقال الرجل للشهود: اكتبوا له بالسّر أملاكي كلها هدية. وبعد ذلك كتب للمرأة أملاكه كلها وتزوجها. فطرحت القضية على الحكماء، فقالوا: لم يفز الابن بالأملاك، ولم تفز المرأة كذلك، إذ لم يكتب لها بمحض إرادته، فكان مكرهاً، وقد أظهر ما يريد في العطية الأولى، لكنها ألغيت لأنها أعطيت سرّاً، وما أشبه (בבא בתרא מ, ב).

الفصل السادس

١) يتم دائماً تقدير رغبة المعطي، فإن كانت أقواله تعكس رغبته النهائية، يعمل بحسب التقديرات بالرغم من عدم تفصيله للأمر. كيف؟ من سافر ابنه إلى بلاد بعيدة، وسمع أنه توفي، فكتب كلّ أملاكه لشخص آخر عطية خاصة وعلنية، وبعد ذلك جاء الابن، هنا لا تنفّذ هذه الوصية، فالواضح أنه لو كان يعرف أن ابنه في قيد الحياة، لما أهدى جميع أملاكه إلى ذلك الشخص. بناء على هذا، فإن ترك من أمواله أي شيء كان، سواء أرضاً أو أملاكاً منقولة، فهذه هدية مقبولة.

٢) كذلك من يوصي بجميع أملاكه لأحد أولاده، أكان الأب سليماً أم طريح الفراش، وحتى لو كان الابن طفلاً في المهد إذ يكون له قيم، فإنه يأخذ من الأملاك كأحد إخوته، فالأب هنا كان يقصد إخضاع إخوته له. وإن أبقى على شيء، أكان أرضاً أم أملاكاً منقولة، يفوز الابن بالعطية.

٣) ينطبق هذا القانون فقط إذا أوصى أحدهم بأملاكه لابن بين أبناء آخرين. أما إن أوصى بكل أملاكه لابن بين بنات أو لابنة بين بنات أو لأحد الورثة بين باقي الورثة، فحتى لو لم يُبق على شيء لنفسه فإن عطيته نافذة.

الفصل السابع

١) هناك عادة متفشية في معظم المدن، وهي أنه حين يتزوج الرجل، يرسل له أقرانه ومعارفه مالا ليساعده على نفقات الزواج، وبعد ذلك يأتي أولئك الأقران إليه، فيأكلون ويشربون معه طيلة أيام الشرب السبعة، أو بعضها. وبحسب العادة، تدعى تلك الأموال هدية زواج، وأما مرسلوها الذين يأكلون ويشربون مع العريس، فيدعون عرايين.

٢) لا ينظر إلى هدية الزواج كهدية خالصة، فالمعروف أن ذلك الشخص لم يرسل عشرة دنانير كي يأكل ويشرب بها، بل إن رغبته هي أنه عندما يتزوج هو بدوره يقوم العريس الحالي بإرسال نفس كمية المال ليساعده بالمقابل. لذلك إن تزوج الرجل الآخر، ولم يرسل الرجل الأول له هدية كهديته فله الحق أن يقاضيه في المحكمة ويسترجع تلك الأموال التي أهداها له.

٣) لا يحق للرجل الثاني أن يقاضي الأول إلا بعد أن يتزوج هو الآخر. كيف؟ تزوج رويين عذراء، فأرسل له شمعون هدية زفاف، وبعد ذلك تزوج شمعون أرملة، هنا لا يجوز لشمعون أن يقاضي رويين كي يستعيد هدية الزفاف، إذ يقول له رويين: لن أعيد لك هدية الزفاف إلا إن تزوجت عذراء. كذلك إن ارسل أحدهم هدية لشخص

تزوِّج أرملة، فلا يحق له أن يقاضيه طالباً الهدية إلا إن تزوِّج هو الآخر أرملة.

(٤) إن أقام رويين حفلة شرب علنية، داعياً جميع الناس للحضور، بينما أقام شمعون حفلة خاصة، أو كان العكس، هنا لا يستطيع أن يقاضيه، إذ يقول له: لن أفعل معك إلا ما فعلته معي.

(١٣) هناك خمسة شروط يجب توفُّرها في هدايا الزفاف: أن يتم جمعها في المحكمة، على أن تكون شبيهة بالقرض، ولا تدفع إلا في وقتها، وأن يتشابه الزواج الثاني مع الأول، فهذا شرط بالرغم من أن مرسل الهدية لم يفصل أنه أرسلها لهذه الغاية، ولا يكون بها فائدة، فحتى لو أرسل له ديناراً، فأعاد ذلك الدينار عشرة، فهذا مسموح، وهذه الزيادة لم يقصد بها رفع قيمة الهدية، والشرط الأخير أن لا تلغى سنة الإعفاء، إذ لا يستطيع مرسل الهدية أن يضغط على متلقيها أو أن يقاضيه، إلا إن تزوِّج الثاني بطريقة زواج الأول نفسها، وإذا أعيدت للورثة فلا يحوز البكر فيها على الضعف، فهذا أمر متوقَّع، ولا يحوز أيضاً على ما هو غير متوقَّع، كما سنوضح الأمر في مكانه (בבא בתרא אב).

الفصل الثامن

(١) يعتبر كلُّ من الأعمى والأعرج والأكتع وكلّ من يعاني صداعاً أو مرضاً في العيون أو اليد أو الرُّجل، وغير ذلك، كالسليم في كلِّ الأمور المتعلقة بالبيع والشراء والهدية.

(٢) أما المريض الذي خارت قواه كلياً بسبب المرض، بحيث ما عاد في مقدوره أن يمشي في السوق، فمكث في السرير، فهذا

يدعونه طريق الفراش. بالتالي فإن أحكام عطاياها ليست كأحكام عطايا السليم. كيف؟ إذا أوصى بإعطاء فلان كذا وكذا، سواء في يوم سبت أو في يوم عادي، وسواء كتب صكاً أم لم يكتب، فوصيته تنفذ بعد مماته بكلّ حذافيرها، ولا يحتاج الوريث إلى أي طقس ليحوز على نصيبه، إذ إن أقوال طريق الفراش تعتبر كالمكتوبة وكالمرسلة، حتى لا يصاب بالإرباك إن علم أن أقواله لن تنفذ، وهذا حكم الحكماء الذي أصبح له قوة حكم التوراة.

(٢٣) إذا أوصى طريق الفراش وصية في حال كان متيقناً بأنه سيموت لا محالة، فباع غرضاً بثمن قليل من دون باقي الأغراض، لكنه عاد وشفى، فيإمكانه التراجع عن البيع والوصية.

(٢٤) كذلك الذي يركب البحر والذي يخرج في قافلة ومن يؤخذ إلى السجن، ومن أصيب بمرض واشتد عليه، كلّ واحد من هؤلاء تحسب له أقواله كأنها مكتوبة ومرسلة، فريضةً لاحتمال الوفاة، وتنفذ في حالة وفاته. وإن نجا من محنته فيإمكانه أن يتراجع عن كل بيع كحكم كلّ وصية تحت ظروف الوفاة.

الفصل التاسع

(١٥) إذا كتب طريق الفراش لشخص ثم تراجع فكتب لآخر، فيكون الشراء من نصيب الأخير، ومن حقه التراجع في كلّ حين إلى أن يتوفى.

(٢٠) من باع وكان طريق الفراش، ينفذ البيع كما لو أنه كان سليماً معافى.

(٢٢) تقدّم أحدهم بهدية، ولم يعرف آنذاك إن كان سليماً معافى

أم كان طريح الفراش، وقال: كنت طريح الفراش، وها أنا شفيت من المرض، وسوف أتراجع عن الهدية. وقال متلقّي الهدية: بل كان سليماً معافى عندما أهدها إليّ، فلا يجوز له أن يتراجع. هنا على المتلقّي أن يأتي ببرهان على أقواله، فإن لم يستطع، يفرض على مقدّم الهدية أن يحلف يمين الإعفاء، فإن فعل، يُعفى وتُعاد إليه الهدية.

الفصل الثاني عشر

(١) إذا قال طريح الفراش «يرثني ابني فلان» فيكون كما قال، إذ يرثه ابنه المسمّى من دون غيره من الأبناء. كذلك إن قال هذا على إحدى بناته أو أحد إخوته أو أحد ورثته، فإن أقواله تنفّذ.

(٢) أما السليم فلا تنفّذ أقواله في هذا الأمر.

(١٢) أما هدية السليم التي كتب فيها «من اليوم وحتى الممات» تعدّ كهدية طريح الفراش، حيث لا تنفّذ إلا بعد وفاته. ومعنى هذا الأمر، أنه بالرغم من حصوله على الهدية منذ ذلك اليوم، إلا أنه لا يتسلمها فعلاً ولا يأكل من ثمرها إلا بعد وفاة مقدّم الهدية.

(١٥) إذا كتب في صكّ الهدية أن يشتري فلان حقل فلانة بعد موتها، سواء ذكر طقس الشراء في الصكّ أم لم يذكر، إذ إن الوقت محدّد هنا حيث كانت مقدّمة الهدية على قيد الحياة فيثبت الوقت أن الهدية أهديت إليه أثناء حياتها، فلا يفوز بها الشاري إلا بعد مماتها، فلو كانت مدركة أنها ستمنحه الملكية بعد مماتها لما حدّدت الوقت، لذلك فبالرغم من أنه ليس مكتوباً في الصكّ «من اليوم وحتى الممات» فإنه يحصل على الهدية بعد مماتها، وهذا ما يكتبونه في كلّ

الهدايا والمبيعات، أي «من الين» و يذكر الوقت في الصك عادة،
كي يربح المريض شيئاً فيه بالرغم من أن لا حاجة إلى ذلك.

(١٦) إذا قدّم رجل سليم هدية وكتب في الصك «منذ الحياة وفي
الموت» فهذه هدية خالصة من الحياة، إذ كتب في الصك «منذ
الحياة»، أما معنى «وفي الموت» فهو كمن يقول «من الآن وإلى
الأبد» كما لو أنه زيّن الصك بهذه الكلمات.

(١٧) لا يقبل الأتقياء الخلص والعاملين بشؤون الدين هدية من
أحد، فثقتهم بالله تعالى، لا بأهل الجود والكرم. قيل: من يكره
الهدايا يعش. (أمثال ٢٧: ١٥).

فرائض الجيران

الفصل السادس

(١) يلزم أبناء المدينة بعضهم بعضاً، ببناء سور حول مدينتهم، فيه أبواب ومغاليق، وبناء كنيس، وابتياح كتاب توراة وأنبياء وكتابات، ليقراً فيه من يرغب من الناس.

(٢) من أقام مدينة في أرض إسرائيل تجبره المحكمة أن يجعل لها طريق في إحدى الجهات الأربع، وذلك لمصلحة تعمير أرض إسرائيل. ويجبر أبناء الحقول المنخفضة بعضهم بعضاً على حفر قناتين بينهم إحداها واسعة والأخرى ضيقة. [لحماية الحقول من الدواب]

(٣) من كانت له ساحة في بلدة أخرى، يجبره أهلها على العمل معهم في حفر الآبار، وبناء السلاسل الحجرية، والكهوف وسواقي المياه. أما باقي الأعمال فلا يجبروه عليها. فإن كان مقيماً معهم في تلك البلدة، فلهم أن يجبروه على كل شيء.

(٤) عندما تُجبي الأموال لبناء سور المدينة، تكون الجباية وفقاً لقرب البيوت من السور، فالبيت الأقرب يدفع أكثر.

(٥) من يسكن في مدينة اثني عشر شهراً، أو يشتري فيها بيتاً للسكن، عليه أن يشارك أبناء المدينة في جميع المستلزمات المالية

من أجل صيانة السور والأبواب، وأجور الخفر، وكل الأمور الأخرى المتعلقة بالحفاظ على المدينة.

٦) يؤخذ من جميع أهل المدينة كل ما يلزم للحفاظ عليها، حتى من اليتامى، ما عدا تلاميذ الحكماء، إذ إن هؤلاء لا يحتاجون إلى الحماية، لأن التوراة تحميمهم. أما من أجل صيانة الطرق والشوارع فيؤخذ حتى من الحكماء. إن خرج كل الشعب للقيام بأعمال الصيانة بأنفسهم، لا يخرج تلاميذ الحكماء معهم، حتى لا يفقدون هيبتهم أمام بسطاء الناس.

٨) ويجبر سكان الزقاق بعضهم بعضاً أن لا يدعوا خياطاً يسكن بينهم، ولا دباغ جلود، ولا أي حرفي. فإن كان أحد ساكني الزقاق حرفياً، ولم يحتجوا عليه، أو كان هناك حمام أو دكان أو مطحنة، وجاء رجل آخر وأقام حماماً آخر إلى جانبه، أو مطحنة أخرى، فلا يجوز للسابق أن يقول للوافد الجديد «أنت تضرني في عيشتي»، حتى ولو كان من أهل زقاق آخر، إذ لا يستطيع منعه، فكلاهما أبناء حرقة واحدة. أما إن جاء أحدهم من مدينة أخرى ليقيم دكاناً إلى جانب دكان قائم أو حماماً إلى جانب حمام قائم، فلهم أن يمنعه حتى يدفع الضريبة، حينها لا يحق لأحدهم منعه.

٩) أما الباعة المتجولون في المدن، فلا يجوز لأهل المدينة أن يمنعوهم، إذ بحسب قانون عزرا، يسمح لهم بالطواف ببضاعتهم وذلك لتوفير العطور لبنات إسرائيل، على أن لا يحدّوا لهم مكاناً يستقرون فيه، إلا بموافقة أهل المدينة. أما إن كان البائع تلميذ أحد الحكماء، وحدّد مكاناً ثابتاً له، فهذا حق له لا ينازع.

١٠) أما التجار الذين يأتون ببضاعتهم لبيعوها في داخل المدن،

يمكن أهل المدينة أن يمنعهم من ذلك، فإن باعوها في اليوم الذي يعقد فيه السوق، لا يمنعهم أحد، فيكون أن يبيعوا في السوق ولا يطوفون على أبواب البيوت حتى في يوم انعقاد السوق. وإن كان على أحدهم دين في المدينة، يسمح له بالبيع بما يكفي لإعادته، حتى في الأيام التي لا يعقد فيها السوق، حتى يتمكن من دفع دينه ومغادرة المدينة.

(١١) إذا طالب أحد ساكني زقاق لا منفذ له، أن يعمل طبيباً أو حرفياً أو نَساجاً، أو معلماً لأطفال الأغيار، فعلى أهل الزقاق أن يمنعوه من ذلك، إذ إنه يكثر عليهم الداخلين والخارجين من وإلى الزقاق. كذلك من يملك بيتاً في حوش، فلا يؤجره لطبيب ولا لحرفي، ولا لنساج، ولا لكاتب صكوك يهودي، ولا لمعلم لأطفال الأغيار.

(١٢) إذا وجد دكان في حوش، فيمكن أن يحتج السكان إليه قائلين: لا نستطيع النوم من أصوات الداخلين إليك والخارجين. فيجبر بهذا أن يصنع بضاعته في دكانه، ويأخذها إلى السوق لبيعها. بعدها لا يجوز للسكان أن يحتجوا إليه قائلين: لا نستطيع النوم من صوت المطرقة أو الطاحونة، إذ إنه يفعل ذلك منذ زمن. فإن كان يعلم أبناء إسرائيل التوراة داخل بيته، لا يجوز للسكان أن يحتجوا إليه بالقول: لا نستطيع النوم من أصوات التلاميذ في بيت المدرس.

الفصل العاشر

(١) يجب إبعاد الشجر عن المدينة مسافة خمسة وعشرين ذراعاً، أما شجر الخروب والجميز، فيبعد خمسين ذراعاً، وذلك حفاظاً على

جمال المدينة، وكل شجرة قريبة من المدينة أقل من هذه المقاييس، يتم قطعها. وإن كانت الشجرة موجودة في مكانها منذ زمن بعيد، يدفع أهل المدينة ثمنها لصاحبها ويقطعوها. أما إن كان هناك شك حول بعض الشجر، لا يدفع له أي ثمن بل يطلب إليه أن يقلع شجره ويتعد.

(٣) يجب إبعاد جثث الحيوانات والقرايين ودكان دباغة الجلود خارج المدينة لمسافة خمسين ذراعاً.

(٤) يمنع إقامة دكان الدباغة إلا شرقي المدينة، فالرياح الشرقية الساخنة تقلل من ضرر رائحة الجلود المدبوغة.

(٧) من كانت له شجرة في حقل قريب من بئر لقرينه، لا يجوز لصاحب البئر أن يمنعه ويقول له: إن جذور شجرتك موجودة داخل بئري وتعمل على خرابه، إذ إن هذا الخراب جاء من تلقاء نفسه مع الزمن، فعندما زرعت الشجرة، لم تشكل خطراً على البئر، فكل شخص يحفر في أرضه ويزرع في أرضه. وهكذا فإن حفر روبين بئراً ونزل فيه، ووجد جذور شجرة تعود لشعون، فليقطعها ويأخذها حطباً له.

الفصل الثاني عشر

(٤) إذا باع أحد الإخوة أو الشركاء نصيبه من شخص آخر، باقى باقي الإخوة فيعطون المالك الجديد ماله ويخرجونه من بينهم حتى لا يكون بينهم غريب.

(٥) ومن بيع أرضه لشخص آخر، فلجاره الحق في أن يدفع لذلك الشخص ما دفعه من مال وأن يخرج منه، ويعتبر الشاري البعيد

كمبعوث الجار، فسواء إذا باع هو أو مبعوثه، أو المحكمة، فهناك قانون أسبقية الجار. وحتى لو كان الشاري تلميذاً لأحد الحكماء، وسكن قريباً من البائع، وكان الجار رجلاً بسيطاً، ويسكن بعيداً، فللجار الأسبقية وله حق إخراج الشاري من تلك الأرض. قيل: اصنعوا القويم والصالح (تثنية ١٨: ٥)، قال الحكماء: بما أن البائع يستطيع أن يشتري موقعاً مشابهاً في مكان آخر، يكون من الأفضل، إذا اشترى الجار هذا المكان بدل البعيد (בבא מציעא קמ, א).

٩) من يرتهن مكاناً وبعد ذلك يبيعه لمن هو مرهون لديه، لا يحده قانون أسبقية الجار. كذلك فمن يبيع مكاناً بعيداً ليحصل على آخر قريب، أو أنه باع مكاناً لا جمال فيه، ليحصل على مكان جميل بثمنه، أو باع كي يدفع ضريبة للدولة، أو باع من أجل نفقات الدفن، أو لنفقة الزوجة أو البنات، فلا يوجد هنا قانون أسبقية الجار، بل يتملك المكان من اشتراه. لماذا لا يوجد قانون أسبقية هنا؟ ذلك لأن كل دوافع البيع هنا هي الحاجة الماسة. ولو كان هناك قانون أسبقية الجار في هذا الموقع، لما وجد البائع مشترياً، إذ يقول المشتري: لماذا أتعب نفسي وأشتري، فيأتي أحدهم ويطرمني؟! كذلك لا يستطيع المالكون الانتظار حتى يأتي الجار بالمال ويشتري المكان.

فرائض المبعوثين والشركاء

الفصل الأول

- (١) من يقول لمبعوثه « اذهب وبع لي قطعة أرض » أو « أغراضاً منقولة » أو « اشتر لي » فلا غبار عليه ، وكل ما يقوم به مقبول .
- (٢) إذا تجاوز المبعوث أوامر مرسله ، تكون أفعاله غير مقبولة ، كذلك إن اخطأ بأي شيء كان سواء في مسائل الأرض أو الأغراض المنقولة ، يمكن له أن يتراجع ، فمرسله يقول : لقد أنبتك عني للقيام بأعمالي بشكل صحيح لا بشكل خاطئ .

الفصل الثاني

- (٦) يعتبر الوكيل مبعوثاً يتقاضى أجراً مقابل عمله ، لذلك إن غير في ما طلب منه ، يدفع مقابل أية خسارة يتسبب بها من ماله الخاص . كيف ؟ أعطى روبيين غرضاً لوكيله شمعون ، قال له : بع لي هذا الغرض بما لا يقل عن مئة ، فباعه شمعون بخمسين . هنا على شمعون أن يدفع لروبين مقدار الخسارة من ماله الخاص . أما إن باع بمئتين ، فكل المبلغ يعود لروبين . وغير ذلك .

الفصل الثالث

(١) من كانت له قطعة أرض مرهونة لدى شخص آخر، أو غرض محجوز، وأراد أن يرسل مبعوثاً للمفاوضة كي يعيد له قطعة الأرض أو الغرض، فعليه أن يكتب له كتاب توكيل، وأن يؤكد توكيله له بعمل ما، فيقول له: فاوض واربح لنفسك، وما أشبه. فإن لم يكتب له توكيلاً، فلا يجوز للمبعوث أن يفاوض، إذ سيقول له الخصم: أنت لست خصمي. والمبعوث حتى لو كتب له كتاب، يظلّ مبعوثاً، إذ كل ما يفوز به يكون ملكاً لمرسله. وكلّ ما ينفقه المبعوث على ما وكل به، يُلزم به من أرسله، إذ هكذا يكتب في كتاب التوكيل: كلّ ما تنفقه في هذا التوكيل، أدفعه أنا لك.

(٧) من ارتهن مالا لدى شخص آخر، وأراد أن يوكل مبعوثاً لإرجاع تلك الأموال، فإن أي تأكيد شكلي للتوكيل لا فائدة منه، ذلك أن النقود لا يمكن مقايضتها. فما العمل؟ يعطيه قطعة أرض أياً كانت، ويوكله بيعها، ثم يتفاوض معه لإرجاع ماله.

الفصل السادس

(١) إذا ساوم اثنان بأموال شراكة، فعلى الرغم من أن الأموال لأحدهما، إلا أنها تُدعى أموال شراكة، فإن نقصت أو زادت، تقسم بالتساوي. أما إن قام أحدهما بالمساومة بمال الشراكة، فعلى الرغم من أن المال ملك للآخرين، فإن هذه الشراكة تدعى شغلاً. ويدعى المساوم مشتغلاً، إذ إنه لا يساوم وحده، أما شريكه الذي لا يساوم، فيدعى صاحب المال.

(٢) قال الحكماء إن كل من يعطي مالا لقرينه ليشتغل به يحسب

نصف المال على أنه قرض، وبالتالي يلزم المشتغل به بالمسؤولية، حتى لو فقدته مكرهاً، أما النصف الآخر، فيكون على شكل رهن، وهو من مسؤولية صاحب المال، فإن سُرق هذا النصف أو ضاع، فلا يلزم المشتغل به بالدفع. وعلى هذا يكون ربح هذا النصف من نصيب صاحب المال.

(٣) كذلك قال الحكماء، إن كلَّ من يعطي مالاً لقرينه ليشغل به، فخر هذا المال أو ربح، ورفض صاحبه أن يعطي المشتغل بالمال أجرته اليومية ولم يكن بينهما أي شرط كان، كأن تكون أجرة المشتغل بنصف الرهن، أو ثلث ربح الرهن أي سدس ربح كل المال. فعلى هذا، إن ربحا، يأخذ المشتغل بالمال ثلثي الربح، نصف ربح نصف المال الذي على شكل قرض، وسدس ربح أجرة عمل بما هو على شكل رهن، وكل هذا يساوي ثلثي الربح، ويحصل صاحب المال على ثلث الربح. فإن كانت هناك خسارة، يخسر المشتغل بالمال ثلث الخسارة، إذ إنه ملزم بنصف الخسارة، ذلك أن نصف المال هو قرض، وله سدس هو أجرته في النصف الآخر المدعو رهنًا، ويظلّ عليه في الخسارة ثلثه، أما صاحب المال فيخسر ثلثي الخسارة.

الفصل التاسع

(١) يقسم جميع الشركاء وملتزموا الأرض، والقيّمون الذين تعيّنهم المحكمة على الأيتام على صدق أقوالهم، حتى لا يسلب أحدهم قرينه خلال المفاوضة، أو أن لا يتحقّق جيداً من الحساب الذي بينهم. ولماذا فرض الحكماء هذا القسم؟ ذلك أن المفاوضين

يعتقدون أن كل ما يأخذونه من أملاك صاحب المال، هو من نصيبهم، بحجة أنهم يفاوضون ويتعبون. بناء على هذا فرض عليهم الحكماء أن يلزموا بقسم ادعاء الشك، وذلك لكي يقوموا بواجباتهم على أكمل وجه بأمانة وإخلاص.

الفصل الأول

(١) إن العبد العبري المذكور في التوراة، هو شخص إسرائيلي باعته المحكمة رغماً عنه، أو أنه باع نفسه بمحض إرادته. كيف؟ إذا ارتكب شخص سرقة ولم يستطع إرجاع ما سرقه من مال، تقوم المحكمة ببيعه، كما أوضحنا ذلك في فرائض السرقة. وفي إسرائيل لا تبيع المحكمة أحداً إلا إن كان لصاً فقط، قيل: لتشتّر عبداً عبرياً (خروج ٢: ٢١)، وجاء في سفر التثنية: فيبيع لك أخاك العبري (تثنية ١٥: ١٢). كيف يبيع نفسه؟ إذا افتقر إسرائيلي كثيراً جداً، تجيز له التوراة أن يبيع نفسه، قيل: وإذا افتقر إسرائيلي عندك، وباع نفسه لك (لاويون ٢٥: ٣٩). لكن لا يجوز له أن يبيع نفسه ويخفي الثمن، أو أن يشتري به بضاعة أو متاعاً، أو يعطيه لصاحب الدين، إلا أن يأكل به إن لزم الأمر، ولا يسمح لأي شخص أن يبيع نفسه، إلا بعد أن يفقد كل شيء حتى ثيابه، حينها يسمح له أن يبيع نفسه.

(٢) سبق وأوضحنا، ان المرأة السارقة، لا يجوز بيعها مقابل السرقة، كذلك لا يجوز لها أن تبيع نفسها.

(٣) أما العبد العبري الذي باعته المحكمة، فلا يباع إلا لإسرائيلي، أو لمتهودّ ورع. وهكذا لا يجوز أن يبيع إسرائيلي نفسه

لأحد الأغيار، حتى لو تخلّى عن عبادة الأوثان وسكن في البلاد، فإن خالف وباع نفسه لعابد أوثان أو حتى لعبادة الأوثان نفسها، فقد صار مباعاً. قيل: وباع نفسه له أو لأحد من عشيرته (المرجع نفسه ٤٧). وكلمة «عشيرته» تعني أنه باع نفسه لعبادة الأوثان نفسها.

(٤) إن جاء ذلك الفقير وقال لك: لقد قرّرت أن أبيع نفسي للأغيار، فلا إلزام عليه حتى يبيع نفسه للأغيار فعلاً. بعد ذلك، وبالرغم من مخالفته غير اللائقة، تلزمك الفريضة أن تفديه، حتى لا يصبح من الأغيار. قيل: يجب أن تفديه بعد بيعه (المرجع نفسه ٤٧).

(٥) من يبيع نفسه، أو تبيعه المحكمة، فلا يباع على المملأ، أو في مكان يبيع العبيد، كما يباع العبيد، قيل: لا يباع ببيع العبيد (المرجع نفسه ٤٢) بل يباع بخصوصية واحترام.

(٦) يمنع تشغيل العبد العبري بعمل مرهق. فما هو العمل المرهق؟ هو عمل ليس له حدود، أو عمل لا حاجة لسَيِّده به، بل للإبقاء عليه مشغولاً. من هنا قال الحكماء، بأن لا يقول له: اذهب اقتلع الأعشاب من تحت الشجر حتى أعود، فهو بهذا لم يحدّد له عمله، وكان عليه أن يقول: اقتلع الأعشاب حتى الساعة الفلانية. كذلك لا يقول له: احضر هذا المكان، من دون أن تكون هناك حاجة إلى ذلك، بل حتى أن يطلب منه أن يحضر له كأساً من الماء الساخن أو البارد من دون حاجة إلى ذلك، فكل هذا ممنوعاً، ومن يفعل ذلك فقد خالف وصية لا تفعل. قيل: لا تتسلّط عليه بعنف (المرجع نفسه ٤٣)، بل أن يطلب منه القيام بعمل محدّد، هو بحاجة إليه. (٦٦٥٥).

(٧) يمنع على من يشتري عبداً عبرياً أن يشغله بأعمال مهينة كالتي

يقوم بها باقي العبيد، كأن يحمل له مستلزمات الاستحمام ويسير خلفه إلى الحمام، أو أن يخلع له حذائه. قيل: لا تستخدمه خدمة العبيد (المرجع نفسه ٣٩)، بل أن يعامله كأجير. قيل: بل كأجير ومقيم يكون معك (المرجع نفسه ٤٠). عمن تتحدث هذه الأقوال؟ الحديث هنا هو حول العبد العبري مكسور الخاطر لأنه يباع. أما الإسرائيلي الذي لم يبع فيجوز استخدامه كعبد، فما هو لا يقوم بهذه المهنة إلا بمحض إرادته.

٩) على السيد أن يساوي بين العبد العبري، أو الأمة العبرية، وبين نفسه في المأكل والمشرب والملبس والمسكن. قيل: لأنه من الجيد له أن يكون معك (تثنية ١٦: ١٥)، فلا تأكل أنت خبزاً نظيفاً، ويأكل هو خبزاً أسود، وتشرب أنت نبيذاً معتقاً، ويشرب هو نبيذاً جديداً، وتنام أنت على فراش قطني أو صوفي، وينام هو على فراش من تبن، وتسكن أنت في المدينة، ويسكن هو في القرية أو يسكن هو في المدينة وأنت تسكن في القرية، إذ قيل: ويكون معك (لاويون ٤١: ٢٥). لذلك قال الحكماء: كل من يقتني عبداً عبرياً، فهو كمن يقتني سيداً لنفسه (עבדך כאלו אתה). وعليه أن يعامله معاملة الأخ لأخيه. قيل: وبإخوتكم من بني إسرائيل (لاويون ٤١: ٢٥). ومع ذلك فعلى العبد أن يسلك بنفسه مسلك العبودية كما يصنع معه.

١٠) لا يسري مفعول القانون الخاص بالعبد العبري أو الأمة العبرية إلا في أثناء سريان مفعول اليوبيل، أكان العبد العبري الذي باع نفسه، أو العبد الذي باعته المحكمة. وقد أوضحنا متى ألغيت سنوات اليوبيل.

الفصل الثاني

(٢) إذا باعت المحكمة عبداً، فعليه أن يعمل من يوم بيعه لمدة ست سنوات، وفي بداية السنة السابعة، يصبح حرّاً. ولكن إن حلت سنة اليوبيل، فحتى لو كان قد بيع قبل حلولها بسنة واحدة، يصبح حرّاً. قيل: ويعمل معك حتى سنة اليوبيل (المرجع نفسه ٤٠)، أي سنة اليوبيل هذه.. إلخ (المرجع نفسه ١٣).

(٣) يمكن أن يبيع المرء نفسه لأكثر من ست سنوات، وحتى لو باع المرء نفسه لعشر سنوات، أو لعشرين سنة، وحلّ اليوبيل، حتى لو بعد سنة، فمن حقّه أن يصبح حرّاً. قيل: حتى سنة اليوبيل يعمل معك. (المرجع نفسه ٤٠).

(٨) من نفسه للإسرائيليين أم للأغيار، وكذلك من باعته المحكمة، يخفض له من فديته ويُعتق. كيف؟ من باعوه بستين ديناراً، وعمل أربع سنوات، وجمع بعض المال، يدفع عشرين ديناراً ويُعتق. كذلك إن باع نفسه بأربعين ديناراً لعشر سنوات، يخفض له أربعة دنائير عن كل سنة استُعبد خلالها، ويُعطى الباقي، أكان مالاً أو ما يساويه، ثم يُعتق.

الفصل الثالث

(٤) لا يسمح لعبد عبري أن يتزوج عبدة كنعانية، إلا بعد أن تكون له زوجة إسرائيلية وأبناء. أما إن لم تكن لديه زوجة وأولاد، فلا يجوز لسيدته أن يمنحه عبدة كنعانية، كما تنص التوراة. أما إن كان الشخص الذي بيع كوهيناً، فمسموح له أن يتزوج عبدة كنعانية طيلة سني عبوديته.

٦) من يبيع نفسه، لا تثقب أذنه، إما إن باعته المحكمة، فاستعبد
لست سنوات، ورفض أن يُعتق، تثقب أذنه ويستعبد حتى سنة
اليوبيل، أو حتى موت سيده.

الفصل الرابع

٢) لا يجوز للأب أن يبيع ابنته إلا إن افتقر جداً بحيث لم يبق
لديه أي شيء، لا قطعة أرض، ولا غرضاً منقولاً، ولا حتى ثياباً
يلبسها. وبالرغم من ذلك يجبر الأب على افتدائها بعد بيعها حفاظاً
على وحدة العائلة. أما إن هرب الأب أو توفي، أو لم يتوفر لديه مال
ليفتيديها، عندها تظلّ مستعبدة إلى حين أن تعتق.

٤) إذا استعبدت امرأة عبرية لست سنوات، كعبد باعته من قبل
المحكمة، قيل: حيث يباع لك أخوك العبري أو أختك العبرية. (ثنية
١٢: ١٥) تعتق مع بداية السنة السابعة. أما إن حلّ اليوبيل خلال
السنوات الست، تعتق مجاناً. أما إن مات السيد فعلى الرغم من أن
له ابناً، تعتق مجاناً كمثقوب الأذن. قيل: ويكون لأمتك هذا أيضاً.
(المرجع نفسه ١٧).

الفصل التاسع

٨) يسمح استعباد العبد الكنعاني في الأعمال الشاقة. وبالرغم
من هذا الحكم، فإن التقوى والحكمة يلزمان أن يكون الإنسان رحيماً
وعادلاً، فلا يثقل على عبده ولا يضيق عليه، ويطعمه ويسقيه من كل
طعام وشراب، فقد كان الحكماء الأوائل يطعمون العبد من كل ما
يأكلون، بل يقدمون الطعام للبهائم وللعبيد قبل أن يقدم لهم، ولا

يهينونه بالضرب أو بالكلام. قيل: مكتوب أن تستعبدوهم، لا أن تهينوهم (١٢٥، ٢٨)، ولا يكثر السيد من الصياح على العبد أو الغضب عليه، بل يكلمه بروية ويستمع إلى رأيه، فالفاظظة لا توجد إلا لدى الأغيار عبدة الأوثان، وليست لدى ذرية آيينا إبراهيم، بني إسرائيل، الذين أنعم عليهم الله سبحانه وتعالى بنعمة التوراة، وأوصاهم بقوانين وأحكام الصديقين، وأن يكونوا رحماء تجاه الغير. كذلك أوصانا الله سبحانه وتعالى أن ننشبه بهم. قال: وكانت رحمته على كلّ خلقه (مزامير ٩: ١٤٥)، وكلّ من يرحم الآخرين يرحم. قيل: ويرحمكم ويهب لكم ويكثركم. (تثنية ١٣: ١٨ שבח קנא, ב).

כתב החقوق

ספר משפטים

الإستئجار שכירות

الاقتراض والرهن שאלה ופקדון

المقرض والمقترض מלווה ולווה

المدعى والمدعى عليه טוען ונטען

الميراث נחלות

الفصل الأول

(١) ذكرت التوراة أربعة أنواع من الحرس، ولهم ثلاثة أحكام، وهم: حارس غير مدفوع الأجرة، والمقترض، وحارس مدفوع الأجرة، والمؤجر.

(٢) أما أحكامهم فهي: إذا سرقت عهدة الحارس غير مدفوع الأجرة أو ضاع، ولا حاجة إلى القول إن أخذت بقوة كبيرة، كأن تكون هناك بهيمة، وتنفق أو يصيبها كساح. فعلى هذا الحارس أن يحلف يمينا بأنه أدى حراسته كما يؤديها باقي الحرس، وبهذا يعفى. قيل: فسرت في منزله.. إلخ أو أن يحلف صاحب المنزل بالله أنه لم يمدّ يده إلى مُلك آخر (خروج ٧، ٦: ٢٢). أما المقترض، فعليه أن يعيد كلّ ما اقترضه سواء ضاع أو سرق أو تعرّض لحادث لا قبل له به، كأن تموت البهيمة المقترضة أو تتضرّر أو يصيبها كساح، فهذا ما هو مكتوب حول المقترض، قيل: فتضرّرت ونفقت في غياب صاحبها (المرجع نفسه ١٣). أما الحارس مدفوع الأجرة أو المؤجر نفسه، فحكمهما واحد: إذا سرق الغرض المقترض أو فقد، أو أخذ أجرة مقابل حراسته، فالاثنان يدفعان تعويضاً، أما إن تعرّض الغرض لحادث لا قبل لهم به، كأن تنفق الدابة أو تتضرّر أو يصيبها كساح أو

تفترس، فعليهما أن يقسما بأنهما تعرضا لحادث لا قبيل لهما به، ومن ثم يعفى عنهما. قيل: فمات أو ضاع أو تضرر من غير شاهد، فليحلف يميناً بالله (المرجع نفسه ١٠، ٩). كذلك قيل: وإن سرق من عنده، يعوّض صاحبه.. إلخ. (المرجع نفسه ١١). ها أنت تستنتج أن الحارس المجاني يقسم على كلّ شيء، والمقترض يدفع كل شيء ما عدا الموت في وقت العمل كما سنوضح ذلك، والحارس مقابل أجر والمؤجر، يدفعان مقابل الضياع والسرقة، ويحلفان يميناً في حالة حادث لا قبيل لهما به، ومن ثم يعفى عنهما، كأن تتعرض الدابة للضرر، أو تصاب بالكساح، أو تنفق أو تفترس، أو أن الغرض المقترض يغرق في البحر مع السفينة التي أقلته، أو أن يسطو عليه لصوص مسلّحون، وما أشبه من بقية الحوادث التي لا طاقة للإنسان على درئها.

٣) من ائتمن قرينه على غرض، سواء بأجر أو بالمجان، أو أنه أقرضه، أو أجره، فإن اقترض القرين الحارس الغرض أو استأجره، يكون قد أعفى من كلّ شيء، حتى لو تهاون في حراسته فضاغ نتيجة ذلك، فإنه يعفى. قيل: وإن كان صاحبها حاضراً، فلا يعوّض، وإن كان مستأجره خسر أجرتها. (المرجع نفسه ١٤).

وقال الحكماء: إن كان صاحبها معه حين اقتراضها، فعلى الرغم من عدم وجوده معه ساعة السرقة أو النفق، يكون معفى. أما إن لم يكن معه عند اقتراضها، فعلى الرغم من عدم وجوده معه وقت نفوقها، أو كساحها، فإنه ملزم بالتعويض. وهذا حكم بقية الحرس، إن تواجد أصحاب الغرض يعفون، حتى في حالة الإهمال وبوجود أصحاب الغرض، يعفون.

الفصل السابع

(٢) من يؤجر بيتاً لشخص لمدة سنة، وكانت سنة كيسة، تكون الفائدة لمصلحة المستأجر، أما إن أجره لعدة أشهر، فتكون الفائدة لمصلحة المؤجر.

(٥) من يستأجر بستاناً، أو أنه كان مرهوناً لديه لمدة عشر سنوات، وجفت أشجاره مع الوقت، يقلّم الشجر ويبيع الحطب، ويأخذ بالثمن أرضاً يأكل غلتها حتى تنتهي مدة السنوات العشر. أما الشجر نفسه، إذا يبس وقطع فيمنع على الطرفين، المستأجر والمؤجر بسبب الفائدة.

الفصل الثامن

(٢) من يأخذ بستاناً أو حقلاً ليفلحه ويستفيد منه، لقاء إعطاء صاحبه الثلث أو الربع، أو ما اتفق عليه بينهما، يُدعى المتلقي. أما صاحب الحقل فعليه أن ينفق على كل ما يلزم الحقل من سجاج وغيره. أما ما يتعلق بالمزيد من الحراسة، فيتكلف بها المتلقي.

(٨) من يستأجر حقلاً من شخص ويرفض أن يزيل الأعشاب الضارة منه، قائلاً: ماذا ستخسر؟ فما أنا أعطيك مال الإيجار، يرد عليه صاحب الحقل: غداً تستفيد أنت من الحقل، بينما تتكاثر الأعشاب الضارة، وهذا نقيض مصلحتي. فيقول له المتلقي: سأحرثه في نهاية المدّة. هنا على صاحب الحقل عدم تصديقه.

(٩) من يستأجر حقلاً كي يزرعه شعيراً، فلا يجوز أن يزرعه قمحاً، ذلك لأن القمح يرهق التربة أكثر من الشعير. أما من يستأجر

حقلًا ليزرعه قمحاً، فيزرعه شعيراً أو قطني أو حبوباً، فلا بأس بذلك.

الفصل التاسع

(١) من استأجر عمالاً وطلب منهم أن يسروا باكراً إلى العمل، ويظلوا فيه إلى ساعة متأخرة، مع أن العادة في تلك البلدة هي غير ذلك، لا يجوز له إكراههم.

(٣) من يقول لمبعوثه: اذهب استأجر لي عمالاً بثلاثة، فيذهب ويستأجرهم بأربعة، فإن قال لهم - أي المبعوث - «أجرتكم عليّ» عليه أن يعطيهم أربعة ويأخذ من سيده ثلاثة، فيخسر واحداً من جيبه. أما إن قال لهم «أجرتكم على سيدي» فعلى السيد أن يعطيهم ما هو متفق عليه من أجر في المدينة.

الفصل الحادي عشر

(١) من فرائض افعال إعطاء الأجير أجرته في يومه، قيل: أعطه أجرته في يومه.. إلخ (تثنية ١٥: ٢٤)، وإن أخره لما بعد يومه، يكون قد خالف الوصية. قيل: لا تغيب عليه الشمس (المرجع نفسه)، ولا يعاقب على ذلك إذ أنه ملزم بالدفع. إن استأجر شخص عاملاً أو بهيمة، أو أدوات، عليه أن يدفع مقابل ذلك في وقته، أما إن تأخر عن ذلك يكون قد خالف وصية لا تفعل.

(٢) كل من يؤخر أجرة أجير، يكون كأنه انتزع جزءاً من روحه. قيل: لأنه مسكين وبها يعيل نفسه (المرجع نفسه).

ما هو وقت دفع الأجرة؟ من يعمل مياومة يدفع له في المساء.

قيل: لا تحتفظ بأجرة الأجير عندك إلى الصباح (لاويون ١٣: ١٩).
أما من يعمل ليلاً، فيأخذ أجره في النهار. قيل: ادفع له أجرته في
يومه (تثنية ١٥: ٢٤)، أما من يعمل بضع ساعات في اليوم، فيدفع له
في ذلك النهار. أما من يعمل بضع ساعات في الليل، فيدفع له في
تلك الليلة، وأما من يعمل أسبوعياً، أو شهرياً أو سنوياً، أو كل سبع
سنوات، إن انتهى وقت عمله خلال النهار، يدفع له في ذلك النهار،
وإن انتهى عمله خلال الليل، يدفع له في تلك الليلة.

٣) من أرسل قماشاً إلى الخياط ليخيطه له ثوباً، فأخاطه وأعلمه
بانتهاء العمل به، فحتى لو أخره عشرة أيام، وما زال الثوب لدى
الخياط، فلا مخالفة للفرائض. أما إن أخذه منه في منتصف النهار،
فعليه أن يدفع له أجرته قبل غروب الشمس، لأن قانون التوراة يقول
بأن لا تحجز أجرة الأجير طيلة الليل. عمل المتعهد كعمل الأجير،
لذلك يدفع له في وقته.

٤) من يقل لمبعوثه: اذهب واستأجر لي عمالاً، فإن قال لهم
المبعوث «تأخذون أجرتكم من السيد» فلا يخالف السيد ولا المبعوث
فريضة «لا تُرَجِي»، ذلك أن الأول لم يستأجرهم بنفسه، والثاني لم
يعملوا لديه. أما إن لم يقل لهم «تأخذون أجرتكم من السيد» يكون
المبعوث قد خالف الفريضة. لا يخالف المستأجر إلا إذا طالبه
الأجير ولم يعطه. أما إن لم يطالبه، أو أنه طالبه ولم يكن لديه مال
يعطيه، أو أنه أعطاه حوالة على حساب شخص آخر فقبل، يكون هنا
مغفياً.

٥) من يحتفظ بأجرة الأجير لما بعد موعد الدفع، فعليه أن يدفع
له فوراً، هذا على الرغم من أنه قد خالف فريضتي افعل، ولا تفعل.

وكلما مرّ الوقت، كلما زادت المخالفة. قيل: لا تقلّ لقرينك اذهب
وعُد (أمثال ٢٥: ٣).

٦) إذا اشتغل امرؤ لقاء أجره وبحضور شهود، وطالب ربّ
العمل أن يدفع له، فردّ ربّ العمل: «لقد أعطيتك أجرك» وقال
الأجير «لم آخذ شيئاً» فحكم الحكماء أن يحلف الأجير يميناً وتكون
يده ممسكة بشيء مقدّس، وبعدها يأخذ أجره، ذلك أن ربّ العمل
منشغل بعمّاله مما ينسيه أنه لم يدفع. أما الاجير فنفسه معلّقة بأجره.
حتى لو كان الأجير صغيراً، يحلف يميناً ويأخذ أجره.

أما إن لم يكن هناك شهود، وقال ربّ العمل «أنا لم أستأجرك
بتاتاً» أو أن يقول «لقد استأجرتك ودفعت لك أجرك» هنا يحلف ربّ
العمل يمين الإنكار الرباني Rabbanic بأنه دفع الأجرة، فإذا اعترف
بدفع بعض من الأجرة، يحلف يمين التوراة، ولا يفيد الأجير وجود
شاهد واحد. إن طالب الأجير ربّ العمل بعد موعد استحقاق الدفع،
فعلى الرغم من وجود الشهود، فإن من يطالب بالمال ملزم بيّنة، فإن
لم يفعل، يحلف ربّ العمل يمين الإنكار، أما إن قدّم الأجير بيّنة
تثبت أنه كان يطالب ربّ عمله بأجرته في كل حين، فله أن يحلف
كلّ يوم ويأخذ أجره. كيف؟ إذا عمل أحدهم يوم الاثنين حتى
المساء، تكون ليلة الثلاثاء هي وقت استحقاق أجره، ولا يحلف
ويأخذ في يوم الثلاثاء، فإن قال الشهود بأنهم يشهدون على أن
الأجير كان يطالب ربّ عمله بأجرته طيلة يوم الثلاثاء، فله أن يحلف
يميناً ويأخذ أجرته طيلة يوم الثلاثاء، ومن بداية ليلة الأربعاء وصاعداً
يلزم الأجير بالبيّنة إن طالب بأجره. أما إن أتى بشهود ليلة الخميس

وشهدوا أنه كان يطالبه طيلة ليلة الخميس، فعليه أن يحلف يمينا
وياخذ أجره طيلة يوم الخميس.

(٧) إن قال ربّ العمل «لقد اتفقنا أن أعطيك اثنين» [أي قطعتي
زوزاً] فردّ العامل «بل ثلاثة»، هنا لم يحكم الحكماء أن يحلف الأجير
يميناً، بل من يطلب المال يأتي بيّنة، فإن لم يفعل، فعلى الرغم من
إعطاءه اثنين، أو أنه قال له «ها هي» فعلى ربّ العمل أن يحلف يمينا
ويده ممسكة بشيء مقدّس، وهذا حكم الحكماء حتى لا يذهب
الأجير يائساً.

عن أي شيء تتحدّث هذه الأقوال؟ عن شهود لم يعرفوا كمية
الأجر التي اتفق عليها، وطالب الأجير بأجرته في وقت الاستحقاق.
أما إن استأجره ربّ العمل من دون وجود شهود، أو أن المطالبة
جاءت بعد انقضاء وقت الاستحقاق، يحلف ربّ العمل يمين الإنكار
الرباني بأنه لم يتفق معه إلا على الأجرة التي أعطاه إياها، أو لم يتبق
له لديه إلا ما أخبره به قائلاً «ها هي» وهذا حكم كل الادّعاءات.

(٨) من يعطّ قماشاً لخياط، فيقول الخياط «الاتفاق أن تدفع لي
اثنان» فيرد صاحب القماش «لا بل واحد»، فما دام القماش في يدي
الخياط، ويستطيع أن يدعي بأنه أخذه بيده، فعلى الخياط أن يحلف
يمين الإنكار ويأخذ ما ادّعاء. كذلك يمكنه الادّعاء بأن يكون القماش
مقابل أجره، أما إن خرج القماش من تحت يده، أو لم يعد في
حوزته ولا يستطيع الادّعاء بأنه في يده، فعليه أن يأتي بيّنة لأنه هو
من يطالب بالمال، فإن لم يستطع، يقسم صاحب القماش يمين
الإنكار الرباني، أو يمين التوراة، هذا إن اعترف ببعض المال، مثله
مثل كل الادّعاءات، إذ إن هذا الحكم ليس كحكم الأجير.

(٩) إن جاء أجير ليحلف يميناً، فعلى المحكمة أن لا تضع عليه قيوداً أو أن تفرض عليه مزيداً من الأيمان إلى جانب يمينه، بل يحلف اليمين ويأخذ أجره. لا يتم التساهل عادة مع من يحلف اليمين، إلا الأجير، إذ يتم التساهل معه، فيقولون له: «لا تحزن نفسك، احلف وخذ». وحتى لو كانت أجرته فروطة واحدة، وقال رب العمل «لقد أعطيتك» فلا يأخذها الأجير إلا أن يحلف اليمين، وكل من يحلف يميناً يأخذ، حتى لو لم يطالب إلا بفروطة واحدة، لا يأخذها إلا بيمين رباني.

الفصل الثاني عشر

(١) بالنسبة إلى العمال الذين يشتغلون بما تنبت الأرض، ولم يكن العمل قد انتهى بعد سواء أتم حصاده أم ما زال مزروعاً في الأرض، وكان عملهم أن ينتهوا من كل شيء اتفق عليه، فعلى رب العمل أن يدعهم يأكلون مما يعملون به، قيل: إذا دخلتم كرم أحد.. إلخ، وإذا دخلتم زرع أحد.. إلخ (٢٦، ٢٥: ٢٣)، وبحسب تقاليد الحكماء، فإن هذا النص يتعلّق بالأجير لا بغيره من الناس، إذ كيف يدخل أحدهم كرمًا أو حقلاً من دون معرفة صاحبه؟! بل هذا ما يقوله: إن دخلت ملكية رب العمل، فكل.

(٢) ما الفرق بين من يعمل بالمقطوف، ومن يعمل بغير المقطوف؟ إن من يعمل بالمقطوف، يأكل منه، ما دام لم ينته من عمله بعد، أما إن انتهى منه فلا يجوز له أن يأكل منه. أما من يشتغل بغير المقطوف، كمن يقطف العنب أو يحصد الحبوب، فلا يأكل إلا بعد أن ينهي عمله، كأن يقطف ويضع في السلة حتى امتلائها،

يفرغها في مكان آخر ثم يعود إلى القطار ليملاها ثانية، ولا يأكل من الثمر إلا بعد أن ينتهي من العمل كله.

(١٤) من اشتغل هو وزوجته وأبناؤه وعبيده، واتفق مع رب العمل ألا يأكل أي واحد من الثمر لا هو ولا هم، فعليهم أن لا يأكلوا. عنم تتحدث هذه الأقوال؟ تتحدث عن الكبار فقط، إذ إنهم مدركون للأمور، فها هم يمتنعون. أما الصغار فلا يستطيع أحد أن يحكم عليهم بعدم الأكل، فهم لا يأكلون من ثمر أبيهم أو من ثمر سيدهم، بل من ثمر الله.

الفصل الثالث عشر

(٧) مثلما أنذر رب العمل أن لا ينقص من أجره الفقير، ولا يعيقها، كذلك ينذر الفقير، أن لا ينقص من العمل المناط به، ولا يلغي جزءاً من هنا وآخر من هناك من عمل سيده، ليأخذ أجره ذلك اليوم نصباً واحتياطاً، بل عليه أن يتبه لوقت العمل، وذلك بأن يعمل بكل قوته، فها هو الصديق يعقوب يقول: لقد خدمت أباكما بكل قدرتي (تكويين ٦: ٣١)، لذلك أخذ أجرته في أثناء حياته. قيل: فاغتنى الرجل كثيراً جداً (المرجع نفسه ٤٣: ٣١).

فرائض الاقتراض والرهن

الفصل الأول

(١) من اقترض أواني أو دابةً أو ما أشبه من الأغراض المنقولة، فسرفت أو ضاعت، أو أنها تعرّضت لحادث لا قبل له به، كأن تصاب بالكساح أو بضرر معيّن أو تنفق، يلزم المقترض أن يدفع مقابلها. قيل: وإن استعار أحد من آخر بهيمة فتضررت أو ماتت، وكان صاحبها غائباً، فليعوّض صاحبها (خروج ١٣: ٢٢).

بماذا يتعلق هذا الكلام؟ هذا إذا وقع الحادث الذي لا قبل له به في زمن أداء العمل، أما إن اقترض دابة من قرينه ليحرق بها، ونفقت بينما كانت تحرث، يكون معفياً. أما إن ماتت قبل القيام بالحرق أو بعده، أو أنه ركب عليها، أو استخدمها لدرس الحبوب فماتت وهي تدرس، أو أثناء ركوبها، فعليه أن يعوّض صاحبها، وكذلك الحال مع باقي الأمور المشابهة.

(٥) من اقترض من قرينه أداة أو بهيمة لمدة غير معروفة، يكون للمقرض حق استعادتها متى شاء. أما إن اقترضها لمدة معينة، وسحبها وفاز بها، فلا يجوز لصاحبها استعادتها إلا بعد أن تنتهي مدة الاستعارة.

(٦) من اقترض غرضاً من قرينه للقيام بعمل ما، فلا يجوز

لصاحبه أن يستعيده إلا بعد أن ينتهي المقترض من ذلك العمل. كذلك إن اقترض منه دابة ليذهب بها إلى مكان معين، فلا يجوز لصاحبها أن يستعيدها فوراً من المقترض إلا بعد أن يذهب بها إلى ذلك المكان ثم يعود.

الفصل الرابع

(١) من يودع غرضاً لدى شخص بالمجان، فيسرق ذلك الغرض أو يضيع، فعلى حارس المجان أن يحلف يميناً ويعفى. قيل: وسرقت في منزله.. إلخ، وإلا فليحلف صاحب المنزل بالله أنه لم يمد يده إلى ملك الآخر (خروج ٧، ٦: ٢٢)، ويفرض عليه أن يتضمن يمينه أنه لم يرتكب جرمًا بل أنه حافظ على الغرض كما يحافظ بقية الحرس، ولم يمد يده إليه، لكنه سرق. أما إن كان قد سرق بعد أن استخدمه الحارس، يلزم بالتعويض.

(٢) بما أن النص قد أعفى الحارس بالمجان من السرقة، فكم بالحري بالحوادث الكبرى، التي لا قبيل له بها، ككساح الدابة أو التضرر أو الموت، وهذا فقط إن لم يستخدم الوديعة، أما إن استخدمها، فيلزم بالتعويض لقاء تلك الحوادث.

كيف تتم الحراسة؟ لكل غرض طريقة خاصة لحراسته، فهناك غرض يكون الحفاظ عليه بوضعه في مكان مقفول عليه، كالدعامات والحجارة، وغرض يحافظ عليه بوضعه في الساحة كرزم الكتان الكبيرة وما أشبه، وغرض يحافظ عليه بوضعه في البيت كالفساتين والثياب، وغرض يضعونه في علبة أو في خزانة، ويغلق عليه كالثياب الحريرية والفضة والذهب، وغير ذلك.

٣) من يضع غرضاً في مكان غير ملائم للحفاظ عليه، ويسرق ذلك الغرض أو يفقده، حتى لو بفعل حادث لا قبل للحارس به، كنشوب حريق يأكل كل البيت، فعلى الحارس أن يعرض صاحب الغرض لأنه ارتكب جرماً. على الرغم من أنه وضع ذلك الغرض مع أغراضه ليحافظ عليه، فإن كان المكان مناسباً يعفى، وإن كان غير ذلك يلزم بالتعويض، إذ إنه حرّ بالتصرف بأغراضه، لا في التصرف بأغراض الغير.

الفصل الخامس

٢) من أودع لدى قرينه مالاً، أو آنية ثمينة، فهاجمه لصوص، فأعطاهم تلك الوديعة لينتقد بها نفسه، فإن كان مشهوراً كصاحب أموال، يلزم بالتعويض، إذ لهذا السبب هاجمه اللصوص، فأنتقد نفسه بجمال غيره، أما إن لم يكن مشهوراً، فأغلب الظن أنهم هاجموه بسبب تلك الوديعة، وبالتالي يعفى.

الفصل الثامن

١) من يودع لدى قرينه دابة أو آنية، فتسرق أو تضيع، فيقول القرين: أعوض صاحبها ولا أحلف يمين، ثم بعد ذلك ألقى القبض على اللص، فعليه أي اللص أن يدفع الضعف، فإن كان قد ذبح الدابة أو باعها، يدفع أربعة وخمسة^(١).

لمن يدفع اللص؟ يدفع لمن سرقت الوديعة من بيته، إذ إنه قال: «أدفع».

(١) راجع، خروج ٣٧: ٢١.

٢) إذا قال الحارس المجاني «لقد أجمت» يدفع الضعف، إذ إنه ألزم نفسه بالتعويض، ولو قال «سرق الغرض» أو «ضاع» لأعفي. كذلك الحال في موضوع الاستئجار والمؤجر، فمن يقول «سرفت» يدفع الضعف، إذ إنه ألزم نفسه بالتعويض، ولو قال «ماتت» لأعفي عنه. أما المقترض فلا يلزم بالضعف حتى يدفع من تلقاء نفسه، فإن دفع وبعدها عرف اللص، يدفع اللص له أربعة وخمسة.

٣) كل من يدفع الضعف، يحصل على الشاء. كيف؟

أودع رجل أربع وزنات لدى قرينه قيمتها سيلع واحد، فسرفت أو فقدت، فقال الحارس: أَدفع سيلع ولا أحلف يمين، وبعد ذلك وجدت المفقودات، فإذا هي تساوي أربعة سيلعات، عندها تصبح الوزنات الأربع ملكاً للحارس مقابل أن يدفع سيلع واحداً فقط.

فرائض المقرض والمقرض

الفصل الأول

(١) من فرائض افعال، إقراض فقراء إسرائيل. قيل: إن أقرضت مالاً لمسكين من شعبي.. (خروج ٢٤: ٢٢) هذه فريضة كبرى للتصدق على الفقير المقرض، إذ إنه اضطر للاقتراض ولم يبلغ بعد هذه الدرجة، وقد نظرت التوراة بعين الاستياء إلى من يمتنع عن إقراض الفقير، قيل: فتصرفون نظركم عن إخوانكم المحتاجين (تثنية ٩: ١٥).

(٢) من يضغط على الفقير كثيراً لاستعادة ما أقرضه له، وهو على علم بعدم قدرته على ذلك، يكون قد خالف وصية لا تفعل. قيل: فلا تعامله كالمرابي (خروج ٢٤: ٢٢).

(٣) يمنع على المقرض أن يظهر نفسه أمام المقرض، وهو على علم بعدم قدرته على السداد، بل حتى يمنع المرور من أمامه حتى لا يخيفه أو يجرح مشاعره، على الرغم من أنه لم يطالبه بشيء، ولا حاجة إلى القول إذا طالبه، وإذ يمنع عليه أن يطالبه، كذلك يمنع على المقرض أن يحجز مال قرينه بيده، ويقول له «اذهب وعُد» بينما المال بين يديه. قيل: لا تقل لقرينك اذهب وعُد (أمثال ٢٨: ٣). كذلك يمنع على المقرض أن يأخذ مالاً وينفقه فيما لا حاجة له به، فيضيع المال، فلا يتمكن من إعادته، هذا على الرغم من أن المقرض

قد يكون واسع الشراء، ومن يفعل ذلك يكون شريراً، قيل: الشرير يستقرض ولا يفي (أمثال ٢١: ٣٧)، وحكم الحكماء هو: ليكن مال قرينك عزيزاً عليك كمالك (مزمور ١١٢: ١).

الفصل الرابع

(١) الربا والفائدة شيء واحد. قيل: لا تقرضه مالك برئاً ولا تطعمه بربح (لاويون ٢٣: ٢٥). فالتوراة تقول: ربا فضة وربا طعام وربا أي شيء آخر (تثنية ٢٠: ٢٣). لماذا دُعيت الربا بهذا الاسم (פְּרִי) [أي عرض] ذلك أنها تعرض، فالمرابي يخجل قرينه ويأكل من لحمه^(١). إذاً لماذا فرّق النص بين الربا والفائدة؟ لأن المخالفة هنا تكون بحكمين سلبين.

(٢) حيث إنه يمنع الإقراض بفائدة، كذلك يمنع الاقتراض بفائدة، قيل: لا تقرضوا إخوانكم. (المصدر نفسه). بحسب التقاليد، فإن هذا التحذير موجّه إلى المُقرض، بمعنى آخر، لا تدع أخاك يقرضك بربا.

الفصل الخامس عشر

(١) من أقرض قرينه بوجود شهود، وقال له «لا تسدني ديني إلا بوجود شهود» فسواء أقال هذا لحظة إقراضه، أم قال له هذا بعد أن أقرضه، فعلى المقرض أن يسدّ الدين بوجود شهود بناءً على هذا الشرط. أما إن ادعى المقرض قائلاً: «هكذا فعلت إذ سدّدت الدين

(١) يبدو أن هذا هو مصدر شكبير في «تاجر البندقية» عند حديثه عن شيلوك.

أمام فلان وفلان، لكنهما سافرا إلى بلاد بعيدة» أو «توفيا». هنا يوثق من كلامه لكنه يقسم يمين الإنكار ويعفى.

لكن إن قال له «لا تدفع لي إلا أمام فلان وفلان» فقال له بعد ذلك «لقد دفعت لك أمام آخرين، لكنهم توفوا» أو «سافروا إلى بلاد بعيدة»، فلا يوثق من كلامه، إذ إن هذا الادعاء يناقض شروط الدفع، وإذا قال له: لا تدفع لي إلا بوجود رويين وشمعون، الواقفين أمامه، كي لا يماطله، فيقول له بعد ذلك: لقد دفعت لك أمام آخرين لكنهم ذهبوا.

(٢) هناك نصوص من التوراة مكتوب فيها أن من يقول لقربنه «لا تدفع لي إلا بوجود شهود» فيقول له بعد ذلك «لقد دفعت لك بوجود فلان وفلان، لكنهما سافرا إلى بلاد بعيدة» فهذا كلام غير موثوق.

هذا خطأ من الكتبة، لذلك أخطأ المعلمون بناءً على تلك الكتب. لقد سبق أن تحريت أمر تلك النصوص القديمة، ووجدت أنها موثوقة، وفي بلاد مصر حصلت على كتاب توراة قديم مكتوب على لفائف من الرق كالتي كانوا يكتبون عليها قبل نحو خمسمئة سنة، وقد عثرت فيه على فتوى مكتوب فيها:

إذا قال: «دفعت لك أمام فلان وفلان، وقد سافرا إلى بلاد بعيدة»، فكلامه موثوق، وبسبب هذا الخطأ الذي وقع في بعض الكتب، قال بعض الغيثونيم، من قيل له: «لا تدفع لي إلا أمام فلان وفلان» لكنه قال إنه دفع له أمام آخرين، لا يوثق بكلامه، على الرغم من أنه أتى بشهود قالوا إنه دفع أمامهم، فهذا أيضاً خطأ كبير، والحكم الصحيح أنه إذا شهد الشهود الذين دفع الدين أمامهم، يعفى، ولا يوجد هنا أي شك.

(٣) يشترط المقرض على المقرض، أن يكون أميناً في أي وقت

يقول له المقرض إنه لم يُدفع له، فيأخذ من دون يمين، حتى لو ادّعى المقرض أنه دفع، أما إن جاء المقرض بشهود يشهدون على أنه دفع له، لا يأخذ المقرض شيئاً.

(٥) إذا سدّد المقرض الدين لصاحبه، فأنكر هذا أنه دفع له، فدفع المقرض الدين مرة أخرى، ثم أقام عليه دعوى في المحكمة قائلاً له: أنت ملزم أن تدفع لي كذا وكذا، لأنني دفعت لك الدين مرتين، فعلى المقرض إن لم يعترف بذنبه ويدفع، أن يحلف يمين الإنكار، قائلاً إنه دفع له مرة واحدة فقط، إلى ما غير ذلك.

الفصل الثامن عشر

(١) من يقرض قرينه قرضاً من دون تفصيل، ترهن جميع أموال المقرض لهذا الدين، فحين يأتي يوم الاستحقاق، يطالب صاحب الدين قرينه أولاً، فإن وجد بعد ذلك أن لديه أموالاً منقولة أو أراضي، يجبي منها بموافقة المقرض، فإن لم يدفع المقرض من تلقاء نفسه، يجبي دينه من طريق المحكمة، فإن لم تكف كل الأملاك لسداد الدين، تتم الجباية من جميع الأراضي التي يملكها المقرض، على الرغم من أنها مبيعة أو مهداة للآخرين، وبما أن المقرض باعها أو أهداها، بعد أن ارتهنت بموجب هذا الدين، يتمّ البحث عن الشارين أو من أهديت إليهم، ويدعى هذا استيلاء. عم تتحدث هذه الأقوال؟ تتحدث عن الأراضي التي كانت ملكاً للمقرض في لحظة الاقتراض. أما الأملاك التي اشتراها بعد الاقتراض، ولم يتم رهنها لدى صاحب الدين، لا يتم الاستيلاء عليها. أما إن اشترط عليه أن يرهن أيضاً كل الأملاك التي يشتريها بعد الاقتراض ليدفع منها،

واشتري بعد الاقتراض وباع وأهدى، فمن حق صاحب الدين أن يجبي منها استيلاءً.

٢) هذا الكلام كله متعلق بالأراضي وحدها، أما الاملاك المنقولة، فليس لها قدرة على الضمان. أما من يرهن أملاكه المنقولة والأرض عند صاحب الدين كي يجبي منها، فمن حق صاحب الدين هنا أن يستولي كذلك على الأموال المنقولة أيضاً.

الفصل العشرون

١) من كان مثقلاً بالكثير من الديون، فكل من يسبق ويطلبه، يفوز بماله، سواء من المقرض نفسه أم من زبائنه الذين باع أو أهدى لهم، وإن جاء المقرض الأخير وأخذ، يعيد ما أخذه، إذ كل من سبق حصل على ماله. عم تتحدث هذه الأقوال؟ عن الأراضي التي كانت بحوزة المقرض في لحظة الاقتراض، أما الأراضي التي اشتراها بعد أن اقترض الكثير من أصحاب الديون، وبالرغم من أنه كتب لكل واحد منهم «يكون مرهوناً لك كل ما سوف اشتريه» فلا يسري عليها قانون الأسبقية، بل تكون كلها متساوية، وكل من يسبق يفوز بماله على الرغم من أنه قد يكون الأخير.

ليس هناك قانون أسبقية على الأموال المنقولة، فكل من يسبق يفوز بماله، حتى لو كان الدائن الأخير. إن سبق أحد الناس وأمسك ببعض من الاملاك المنقولة لكي يفوز بها لصالح أحد أصحاب الديون، لا يجوز له ذلك، إذ كل من يمسك غرضاً لصالح أحد أصحاب الديون في مكان فيه ديون لآخرين، لا يفوز بشيء. أما إن لم يكن ذلك المكان فيه ديون للآخرين يجوز له ذلك.

فرائض المدعى والمدعى عليه

الفصل الأول

(١) من يدعى على قرينه بأملاك منقولة، فيعترف القرين أنه مدين له ببعضها، يدفع له ما اعترف به، ثم يحلف يميناً على التوراة على باقي الأغراض. قيل: الذي يقال فيه هذا هو (خروج ٨: ٢٢). أما إن أنكر كل شيء وقال «هذا غير صحيح بتاتاً» وشهد شاهد عكس ذلك، فعليه بيمين التوراة. تقول التقاليد، إذا اختلف شاهدان على نفس المال، يلزم أحدهما الآخر باليمين.

(٢) هناك ثلاثة ملزمون بيمين التوراة: من يعترف ببعض الأملاك المنقولة، ومن ألزمه أحد الشهود، والحارس. كل واحد من هؤلاء الثلاثة يحلف ولا يدفع. أما من يحلف ليأخذ فيكون ذلك بناء على أحكام الحكماء، وكل تلك الأيمان بالرغم من أنها وردت على لسان الكتبة، إلا أنها مشابهة لأحكام التوراة، وفي هذه الحالة يمسك من يحلف اليمين بشيء مقدس.

(٣) من ادعى على قرينه بأملاك منقولة، فأنكر القرين ذلك جملة وتفصيلاً وقال «هذا غير صحيح بتاتاً» أو أنه اعترف ببعض منها ودفعه فوراً وقال «ليس لك عندي غير هذا، ها هو» أو أنه قال: «صحيح أنه كان لك عندي، لكنك سامحتني» أو «لقد أعطيتني إياه» في كل

هذا يعنى من يمين التوراة. لكن علماء التوراة قالوا ان على المدعى عليه في هذا الأمر ان يحلف بيمين الإنكار ويعفى، وهذا اليمين لا يشابه يمين التوراة، إذ لا يلزم المرء هنا بالإمساك بشيء مقدس. قد سبق أن أوضحنا طريقة الإدلاء بيمين التوراة، وطريقة الإدلاء بيمين الإنكار في فرائض الأيمان.

(٦) كل من ألزم يمين الإنكار، إن أراد أن يحول اليمين إلى المدعى فيكون أن يحلف المدعى بيمين الإنكار ويأخذ المال. لا يحلف أحد يمين الإنكار ويأخذ من قرينه إلا من حوّل إليه اليمين، ولا يحوّل إلا يمين الإنكار فقط. أما يمين التوراة أو ما يتعلّق بأحكام الحكماء الشبيهة بأحكام التوراة، فليس فيها تحويل لليمين.

(٧) لا يلزم المرء يمين الإنكار إلا في دعوة مؤكّدة، أما دعاوى الشكّ، فلا تلزمه باليمين. كيف؟ كأن يقول «بحسب اعتقادي فإن لي عندك منية» أو «بحسب اعتقادي فإن المنية الذي أقرضتك إياه لم تُعده لي» فيقول المدعى عليه «ليس لك عندي أي شيء»، هنا فإن المدعى عليه معفى من يمين الإنكار، إلى ما غير ذلك.

الفصل السادس

(١) إذا حضر الفريقان إلى المحكمة، فقال أحدهما: لقد أقرضت هذا الشخص منية، أو أودعته عنده، أو أنه سلبني إياه، أو أن لي عنده أجرة، فأجاب المدعى عليه: لست مديناً له بشيء، أو ليس لك عندي أي شيء، وإنّ ما تقوله كذب، فهذه ليست إجابة صحيحة، بل تقول المحكمة للمدعى عليه: أجب على ادّعاءه وفضل إجابتك كما

فضل هو دعواه، وقل هل اقترضت منه أم لا، أو أنه أودع لديك أم لم يودع، أو أنك سلبت منه أم لم تسلب، أو استخدمته بأجر أم لم تستخدمه، وغير ذلك.

ما سبب عدم قبول إجابته تلك؟ السبب لثلا يكون مخطئاً ويحلف يميناً كاذبة. إذ قد يكون قد أقرضه كما ادعى، فأعاد المدعى عليه المال إلى ابن المدعى أو لزوجته، أو أنه أعاد إليه الدين على شكل هدية معتقداً بذلك أنه أعفي من الدين، لذلك يقال له «كيف تقول إنك لست مديناً له بشيء؟» فربما تكون ملزماً بدفع الدين وأنت لا تعرف ذلك، لذلك عليك أن تفضل للمحكمة كل شيء والمحكمة تقرّر إن كنت ملزماً بشيء أم لا. حتى لو كان المدعى عليه حكيماً كبيراً، يقولون له: لن تخسر شيئاً إذا أجبت على الادعاء مخبراً إيانا كيف أنك لست مديناً له، فهل كل الدعوى غير صحيحة أم أنك كنت مديناً له وأعدت له ماله. المدعى يقول إنه أقرض المقترض منه، فيجيبه المدعى عليه «كلّ هذا غير صحيح» وبعد ذلك يأتي المدعى بشهود يشهدوا أنه أقرضه أمامهم فيعود المدعى عليه ويقول: نعم حصل أن اقترضت منه، لكنني دفعت له ماله بعد ذلك. هذا الكلام غير مقبول، بل يعتبر صاحبه كاذباً ويلزم بالدفع. أما إن قال: لست مديناً له، أو ليس لك عندي أي شيء، أو أن ما تقوله كذب، وغير ذلك، فذهب المدعى وأتى بشهود قالوا إنه أقرضه أمامهم، فقال المدعى عليه: نعم لقد حصل ذلك، لكنني أعدت له ماله، أو دفعت له الدين، لا يعتبر كاذباً أبداً، إلا بعد أن ينكر أمام المحكمة، فيأتي شاهدان ويردّوا على إنكاره.

(١) تظلّ الأغراض المنقولة في حوزة ذلك الشخص الذي هي لديه، بالرغم من أن المدّعي جاء بشهود يشهدون أن تلك الأغراض معروفة لديه. كيف؟ «إن هذا الثوب أو الإناء الذي لديك، هو ملك لي، أو إنني أودعته عندك، أو أقرضتك إياه، وها هم الشهود يشهدون أن الأغراض كانت لدي» فيردّ المدّعي عليه: كلا بل أنت بعتهما لي، أو قدمتها لي هدية. هنا يحلف المدّعي عليه يمين الإنكار ويعنى عنه.

(٣) عم تتحدث هذه الأقوال؟ تتحدث عن أشياء لا يمكن إقراضها أو تأجيرها، كالثياب والشمار وأدوات البيت، والبضائع، وغير ذلك. أما الأشياء التي يمكن إقراضها وتأجيرها، فعلى الرغم من أنها لدى هذا الشخص، وبالرغم من أنه لم يقرضه أي إناء ولم يؤجره إياه أمام الشهود، فهي ما زالت بحوزة صاحبها. كيف؟

كان لروبين إناء يمكن إقراضه وتأجيرها، ولديه شهود بأن ذلك الإناء ملك له، وها هو الإناء نفسه انتقل إلى شمعون، ويدّعي روبين أنه أقرضه الإناء أو أجره له، فيردّ شمعون: لقد بعته لي، أو قدّمته لي هدية، أو رهته عندي. هذا كله غير موثوق، بل يأخذ روبين الإناء، ويحلف يمين الإنكار، وحتى لو توفي شمعون، فمن حق روبين أن يأخذ إناؤه، وقد حكم الغيثنونيم أن يحلف الوريثة أيضاً يمين الإنكار.

(٩) إياك أن تخطئ في الأشياء التي يمكن إقراضها وتأجيرها، والأشياء المعدّة للإقراض والتأجير، كما أخطأ بعض من كبار

المعلمين. إذ كل الأشياء يمكن إقراضها ومعدّة كذلك للتأجير، حتى فمبصر المرء الداخلي، وأغراضه وسريره. أما الأغراض المعدّة للإقراض والتأجير، فهي أدوات تمّ صنعها منذ البدء كي تفرّض وتؤجّر للحصول على المال، وتظلّ ملكاً لصاحبها، كالأرض، إذ يأكل المستأجر غلتها، وتظلّ الأرض قائمة. هكذا هي الأشياء، أوجدت ليتمتع المرء بعائداتها. كذلك الأواني النحاسية الكبيرة التي يفلون فيها الماء في المقاهي، والحلّي النحاسية المطلية بالذهب التي تؤجر كي تتزين بها العروس، فتلك الأدوات لم تصنع للبيع، ولا كي يستعملها المرء في بيته، بل ليقرضها للآخرين للاستمتاع بها أو ليؤجّرها ويحصل على أجرها.

(١٠) لهذا الأمر أهمية كبرى في القانون، وله علاقة بالذوق الذي يجب أن يركن إليه والتعاطي معه، وهو أمر واضح لأصحاب العقول، ومن الملائم أن يضع القاضي هذا الأمر نصب عينيه كي لا يحيد عن الحقيقة.

الفصل الحادي عشر

(١) جميع الأراضي المعروف أنها ملك لأصحابها، على الرغم من أنها الآن بيد الآخرين، تظلّ ملكاً لأصحابها. كيف؟ كان روبين يستخدم ساحته كما يفعل كلّ الناس، فسكن فيها وأجرها لآخرين وبني وهدم، وبعد مدة جاء شمعون وأدعى قائلاً: إن هذه الساحة التي تضع يدك عليها هي ملك لي، وتأجيرها وإقراضها بيدك، فأجابه روبين: كانت لك وقد بعثت لي، أو أهديتني إياها، فإن لم يكن هناك شهود يشهدون بأنها له، يحلف روبين يمين الإنكار وتظلّ الأمور كما

هي عليه، ولكن إن أتى شمعون بشهود يشهدون أن هذه الساحة كانت له، وهي الآن بحوزة شمعون، ويقولون لرويين: هات بيّنة على أنه باعها منك أو أهداها لك، فإن لم يفعل يخرجونه منها، أو يعطونها لشمعون، على الرغم من عدم اعتراف رويين لشمعون بأنها كانت له، إذ إن هناك شهوداً لدى شمعون.

(٢) هل معنى الكلام هنا، أن رويين ملزم ببيّنة أو ترك الساحة لشمعون؟ لكونه لم يستخدمها منذ مدة طويلة. أما إن شهد شهود أنه أكل غلّتها لمدة ثلاث سنين متتابة واستمتع بها مثله مثل كل الناس الذين استمتعوا بها، وقد كان مالكوها الأوائل يعرفون أنها بحوزته، ولم يحتجوا عليه، توضع الأرض بيد رويين، ويحلف يمين الإنكار بأن شمعون باعها أو أهداها له، ويعفى. ذلك أنهم يقولون لشمعون، إن كنت تدّعي أنك لم تبع ولم تهّد، فلماذا سمحت لهذا الشخص أن يستعمل أرضك سنة بعد أخرى وليس بينكما صلّ إيجار ولا صلّ رهن، ولم تحتج عليه؟ فإن ادّعى قائلاً: لأنني لم أعرف بالأمر، إذ كنت مسافراً في بلاد بعيدة، فيقولون له: لا يمكن أن لا تعرف بالأمر لمدة ثلاث سنين، كما أنك عندما أعلمت لم تحتج أمام شهود وتخبرهم أن «فلاناً سرقني وسوف أقاضيه غداً في المحكمة» وبما أنك لم تحتج فقد سبّبت لنفسك الخسارة. أما لو نشبت حرب وتقطعت السبل بين المكان الذي كان فيه رويين والمكان الذي كان فيه شمعون، وأكل رويين غلّتها مدّة عشر سنين، تؤخذ منه وتعود لشمعون، إذ يمكنه القول: لم أعرف أن هذا الشخص كان يستخدم أرضي.

فرائض الميراث

الفصل الأول

- ١) هذا هو نظام الميراث: من توفي يرثه أبناؤه، ولهم أسبقية على الجميع، وللذكور أسبقية على الإناث في كل شيء.
- ٢) لا ترث الأنثى مع الذكر، فإن لم يكن للمتوفى أبناء، يرثه أبوه، ولا ترث الأم بنيتها، وهذا حكم التوراة.
- ٣) وكل من انحدر من صلب المتوفى له أسبقية في الميراث؛ لذلك من توفي، أكان رجلاً أم امرأة، وترك خلفه ابناً، يرث الابن كل شيء. فإن لم يكن له ابن، يبحثون عن ذرية الابن، فإن كان لابنه ذرية، أكانوا ذكوراً أم إناثاً، حتى حفيدة ابنة ابنه، فإنها ترث كل شيء. أما إن لم يوجد له ذرية ابن، يعودون إلى البنت، فإن كانت له ابنة، ترث كل شيء، وإن لم تكن له ابنة مطلقاً، يبحثون عن ذرية الابنة، فان وجدوا لها ذرية سواء أكانوا ذكوراً أم إناثاً، يرث الذكر كل شيء، فإن لم يجدوا ذرية ابنة، يعود الميراث لأبيه، فإن لم يكن أبوه في قيد الحياة، يبحثون عن ذرية الأب، أي إخوة المتوفى فإن وجدوا له أحماً أو ذرية أخ، يرث كل شيء، وإن لم يجدوا يعودوا إلى الأخت، فإن كانت له أخت أو ذرية منها، ترث كل شيء، وعلى

هذا المنوال يسير الأمر عبر الاجيال. لذلك لا يوجد شخص في إسرائيل لا وريث له.

الفصل الثاني

(١) يرث البكر الضعف من أملاك ابيه. قيل: أعطه الضعف (تثنية ١٧: ٢١).

(٢) إن ولد البكر بعد وفاة أبيه، لا يأخذ الضعف، قيل: فيوم يورث بنيه ما يملكه.. إلخ بل يقرّ بابن المكروهة بكرأ (المرجع نفسه ١٧: ١٦).

(٨) لا يرث البكر الضعف من أملاك الأم. كيف؟ إذا ورث بكر وغير بكر أمهما، يرثان بالتساوي سواء أكان بكرأ من جانب الأب، أي أنه يرث الضعف، أو كان البكر من جانب الأم، أي لا يرث الضعف.

(٩) إن البكر الذي يرث الضعف، هو من يولد لابيه قبل بقية إخوته. قيل: لأنه هو أول بنيه (المرجع نفسه ١٧)، ولا يكثر بالأم، حتى لو ولدت عدّة أولاد، فطالما أن هذا هو بكر أبيه، يرث الضعف.

الفصل الثالث

(١) لا يرث البكر بعد وفاة الأب ضعف الأملاك التي كان الأب سيملكها، بل الأملاك التي هي بحوزته، والتي امتلكها. قيل: بل ما يكون له (المرجع نفسه).

كتاب القضاة

ספר שופטים

المحكمة الشرعية سنדרין

الشهود לצות

القضاة والتمزيون ממרים

الحداد אבל

الملوك מלכים

فرائض المحكمة الشرعية «السنهدرين»

الفصل الأول

٢) لسنا ملزمين إقامة المحاكم في كل منطقة ومدينة، إلا في أرض إسرائيل وحدها قيل: أقيموا لكم قضاة وأحكاماً في جميع مدنكم التي يعطيكم الله ربكم، وبحسب أسباطكم (تثنية ١٨: ١٦).

٣) كم محكمة يجب أن نقيم في إسرائيل، وكم يكون نصابها؟ أولاً، تقام المحكمة العليا في الهيكل، وتُدعى السنهدرين العليا، ونصابها واحد وسبعون رجلاً. قيل: اجمع لي سبعين رجلاً من شيوخ إسرائيل (١٦: ١١) وعلى رأسهم موسى، إذ قيل: فيقفوا هناك معك (المرجع نفسه)، فيصبحون واحداً وسبعين، ثم ينصب أعظمهم حكمة مسؤولاً عليهم، فيكون مديراً للجلسة، فيدعوه الحكماء رئيساً لكل شيء، وهو الذي يأتي بعد سيدنا موسى، وينصب أكبرهم سناً نائباً للرئيس فيجلس على يمينه، ويسمونه أب المحكمة، أما باقي السبعين فيجلسون أمامهما كل بحسب منزلته، فيكون أكثرهم حكمة، أقربهم من الرئيس إلى الناحية اليسرى، ويجلسون على شكل نصف دائرة، وذلك كي يتمكن الرئيس من رؤيتهم جميعاً. كذلك تقام محكمتان كل منهما مكونة من ثلاثة وعشرين رجلاً، تقام إحداها على بوابة البلاط والثانية على بوابة الهيكل، وتقام في كل مدينة في إسرائيل يسكنها مئة

وعشرون أو أكثر، محكمة صغيرة، حيث تتمركز قرب بوابة المدينة. قيل: أقيموا العدل عند البوابة (عاموس ١٥: ٥)، ويكون نصابها ثلاثة وعشرون رجلاً، ويعين أعظم الشيوخ حكمة مسؤولاً عليهم، ويجلس الباقي على شكل نصف دائرة حتى يتمكن كبيرهم من رؤية الجميع.

٤) وإن لم يكن في المدينة مئة وعشرون، يعين فيها ثلاثة قضاة إذ لا تجوز المحكمة بأقل من ثلاثة، وذلك لكي تكون هناك أغلبية وأقلية إذا ما حصل خلاف على أحد الأحكام.

٥) كل مدينة ليس فيها حكيمان كبيران، أحدهما لتعليم التوراة، والثاني كي يستمع ويسأل ويرد، لا تقام فيها محكمة على الرغم من وجود آلاف اليهود فيها.

٧) إذا كانت المحكمة صغيرة، يجلس في مقدمتها ثلاثة صفوف من تلاميذ الحكماء، في كل صف ثلاثة وعشرين تلميذاً، ويجلس الصف الأول قريباً من المحكمة، بينما يجلس الصف الثاني إلى الأسفل من ناحية اليمين، والصف الثالث إلى الأسفل من ناحية اليسار، وترتب الصفوف بحسب درجة الحكمة لكل صف.

٨) إن اختلف القضاة، واضطروا إلى تعيين رجل آخر زيادة على النصاب، يأخذون الأكبر سناً من الصف الأول، وعليه، يجلس الأول من الصف الثاني في نهاية الصف الأول، وذلك لكي يكمل النقص في ذلك الصف. كذلك يجلس الأول من الصف الثالث في نهاية الصف الثاني، ثم يتم اختيار رجل من الجمهور ويجلسونه في نهاية الصف الثالث، وهكذا يكون الأمر إذا احتاجوا إلى إضافة رجل ثانٍ أو ثالث إلى النصاب إذ يسلكون وفق هذا النظام.

٩) كل مكان توجد فيه محكمة، يكون هناك اثنان من الكتبة

يقفون أمام القضاة، واحد من الناحية اليمنى والآخر من الناحية اليسرى، أحدهما يكتب أقوال المدانين والآخر يكتب أقوال من تبرئهم المحكمة.

١٠) لماذا لا تقام المحكمة في بلدة يقل عدد سكانها عن مئة وعشرين؟ ذلك أن المحكمة تتألف من ثلاثة وعشرين رجلاً، يضاف إليهم ثلاثة صفوف مجموع من فيها تسعة وستون، وعشرة رجال متفرغين للكنيس ومرتلان، وكاتبان، وخصمان، وشاهدان لدحض الشهود وشاهدان آخران لدحض هؤلاء الآخرين، واثنان من جباة الصدقات، ورجل آخر ليصبحوا ثلاثة من أجل توزيع الصدقات، وطبيب متخصص، وناسخ، ومعلم أطفال، وهكذا يكون المجموع مئة وعشرين.

الفصل الثاني

١) لا يعين في المحكمة، أكانت صغيرة أم كبيرة، إلا رجالاً حكماً، وأصحاب رأي سديد، ومعرفة واسعة في التوراة، وعلم غزير، واطلاع على الفروع الأخرى للحكمة، كالطب والحساب والموافيت، والأبراج والتنجيم وطرق العرافين والسحرة والمشعوذين وأباطيل الوثنيين، وغير ذلك، حتى يكونوا على معرفة للتعامل معهم.

٣) لا يعين في أي محكمة شيخ طاعن في السن ولا رجل لا أبناء له، حتى يكون رحيماً.

٤) ولا يعين ملك إسرائيل في المحكمة، إذ لا يمكن مخالفته أو نقض أقواله، بل يعين كاهن كبير، على أن يكون حكيماً.

٦) وإذ يجب أن تكون المحكمة طاهرة بالعدل، كذلك يجب أن

يكون رجالها طاهرين من عاهات الجسد، كما يجب مراعاة أن يكون هؤلاء الرجال ذوي شعر شائب طوال القمة، وذوي فهم عميق بأسرار التوراة، ويتقنون عدة لغات حتى لا تعتمد المحكمة على كلام المترجمين.

(٧) على كل محكمة مكونة من ثلاثة قضاة أن تتحلّى بثلاثة خصال، على الرغم من أننا لا نركّز كثيراً عليها، وهي: الحكمة والتواضع والأهلية، وكراهية المال، ومحبة الحق، وأن يكون قضاتها محبوبين من الناس، وتحلّون بسمعة جيدة.

(٨) قال الحكماء إن المحكمة العليا كانت ترسل مبعوثين إلى كل أنحاء إسرائيل بحثاً عن رجال يميّزون بالحكمة والخشية من الوقوع في الخطيئة، والتواضع والعقلانية، والعمل الصالح، ومحبة الناس لهم، فإن وجدوا واحداً يعينونه قاضي في مدينته، فيأخذونه إلى باب الهيكل ثم إلى باب البلاط، ومن هناك يذهبون به إلى المحكمة العليا (סנהדרין פח, ב).

(١١) من كان معروفاً عنه أنه قاضي محتّك، يسمح له أن يقضي للناس بنفسه من دون عون من قضاة آخرين. مع ذلك لا يقال عنه إن باستطاعته أن يشكّل محكمة من نفسه، وبالرغم من السماح له بالقضاء للناس، إلا أن الحكماء فرضوا أن يعيّن إلى جانبه قضاة آخرين، إذ قيل: لا تكن قاضياً وحيداً، فالقاضي الوحيد هو واحد (אבות ٦, ח).

(١٢) يمكن أن ينفذ المرء القانون بنفسه، إن كانت لديه القوة، فطالما أنه يعمل وفق الديانة والشريعة، فلا حاجة له إلى أن يتعب نفسه بالذهاب إلى المحكمة، ولو تريت قليلاً وذهب إلى المحكمة

فلن يخسر شيئاً من أملاكه، لهذا إن اشتكى عليه خصمه ودعاه للمحكمة، ورأت المحكمة بعد الفحص والتدقيق أنه تصرف وفقاً للشريعة، وحكم على نفسه بالحق، لا تدحض حكمه.

١٤) يمنع على المرء القطين أن يحتكم لأناس لا يعرفهم حق المعرفة، لثلا يكونوا غير ملائمين، بل قد يكونوا متأمرين، ولا يشكل هؤلاء محكمة نزيهة.

الفصل الثالث

٢) ليس من المفروض على محكمة مشكّلة من واحد وسبعين رجلاً، أن تكون في حالة انعقاد دائم في الهيكل، بل عند الحاجة فقط. أما في باقي الأوقات، فيمكن لكل واحد منهم أن يذهب لقضاء أعماله وحاجاته، ثم يعود إلى الهيكل. أما المحكمة المشكّلة من ثلاثة وعشرين رجلاً، فيجب أن تكون دائماً في حالة انعقاد. فإن اضطر أحدهم إلى الخروج، عليه أن يعد رفاقه الآخرين، فإن كانوا ثلاثة وعشرين، خرج، وإن نقصوا واحداً، لا يخرج، بل ينتظر قدوم شخص آخر.

٧) كل محكمة يهودية نزيهة في أرض إسرائيل، يكون الله موجوداً فيها؛ لذلك على القضاة أن يتحلّوا بمخافة الله אלהים، والتواضع والرزانة، فلا يتعاملون باستخفاف، ولا يضحكون أو يخوضون في أحاديث لا فائدة منها في داخل المحكمة، بل في أقوال التوراة والحكمة.

٨) إذا قامت أية محكمة في إسرائيل، أو الملك أو رئيس الجالية، بتعيين قاضي غير نزيه ولا حكيم في التوراة، بل لا يناسبه أن

يكون قاضياً، بالرغم من محاسنه ومحبة الناس له، فإن من عينه قد خالف وصية لا تفعل، قيل: لا تحابوا أحداً في أحكامكم (تشنية ١٧: ١)، وبحسب تقاليد الحكماء، فإن هذه الآية موجهة للمسؤولين عن تعيين القضاة. قال الحكماء: لثلاث تقول «الرجل الفلاني وسيم، ساعينه قاضياً، وذاك فلان قوي، ساعينه قاضياً، وذاك قريبي ساعين ابنه قاضياً، فلان يعرف عدّة لغات، ساعينه قاضياً». فتكون النتيجة أنه يبرئ المدان ويدين البريء، ولا يعود هذا لكونه شريراً بل لكونه لا يعرف، لذلك قيل: لا تحابوا أحداً في أحكامكم (٦٥٥، تشنية ١٧: ١).

٩) كل من دفع مالاً لكي يعين قاضياً، يمنع المثل أمامه، وقد أوصى الحكماء أن يستخف به الناس (١٦٧٧٧٧، ٩١٥ בכוראים).

١٠) كان الحكماء الأوائل يتهربون من تعيينهم قضاة، ويبدلون جهوداً كبيرة في البحث عن أشخاص مناسبين غيرهم لهذه المهمة، فإن لم يجدوا يقبلوا بتعيينهم، حتى لا تتزعزع مكانة العدل في البلاد، وعلى الرغم من ذلك كانوا لا يذهبون إلى القضاء إلا بعد أن يضغط عليهم الشعب والشيوخ. (المرجع نفسه).

الفصل الرابع

١) على كلّ محكمة في إسرائيل، أكانت العليا أم محكمة صغرى مشكّلة من ثلاثة، أن تكون مؤهلة رسمياً، فقد نصب سيدنا موسى يشوع بيده، قيل: ووضع يديه عليه وأقامه خلفاً له (عدد ٢٣: ٢٧)، كذلك نصب سيدنا موسى الشيوخ السبعين، فحلّت عليهم روح الله، وقام أولئك بدورهم بتصيب غيرهم، وكذلك فعل من جاء بعدهم.

٢) كيف يكون التنصيب؟ إن كان شيخاً متعلماً يقولون له: «أيها المعلم» ها أنت قد نُصِّبت، ولك سلطة القضاء حتى في أحكام الغرامات، ولا يضعون يداً على رأسه.

٤) لا يُدعى أحد القضاة قاضياً فيصلاً מלחים إلا إذا تأهل في إسرائيل فقط، ويكون من جملة الحكماء المناسبين للقضاء الذين فحستهم وعيبتهم ونصبتهم محكمة أرض إسرائيل.

٥) في البداية، كان كل من تمّ تنصيبه ينصب تلاميذه، وقد أعطى الحكماء احتراماً للشيخ هيلل، وقرروا أن لا ينصب المرء إلا بسلطة من الرئيس، ولا يقوم الرئيس بتنصيب أحد إلا بمشاركة أب المحكمة، ولا يقوم أب المحكمة بالتنصيب إلا بمشاركة الرئيس. أما بقية المجموعة، فيسمح لكل واحد منهم أن يقوم بالتنصيب ولكن بإذن من الرئيس، على أن يشاركه اثنان آخران، إذ لا يجوز التنصيب بأقل من ثلاثة.

٦) لا ينصب الشيوخ خارج أرض إسرائيل، أكان من يقوم بالتنصيب، قد نُصِّب في إسرائيل أو كان موجوداً فيها وقت التنصيب بينما كان المراد تنصيبهم خارجها، بل المطلوب وجود الطرفين داخل البلاد حتى يتم التنصيب، ولا حاجة إلى اجتماع الطرفين في مكان واحد في البلاد، إذ يجوز أن يعلموا من يريدون تنصيبه بأنهم نصبوه، من طريق مبعوث يرسلونه إليه يحمل رسالة إما خطية أو شفوية، فيقولون له إنه أصبح مؤهلاً ولديه سلطة تولي قضاء أحكام الغرامات، وتعتبر كل أرض إسرائيل التي حاز عليها القادمون من مصر ملائمة للتنصيب.

٧) يجوز لمن لديهم سلطة التنصيب أن ينصبوا مئة شخص دفعة واحدة.

١٢) من يتمّ تنصيبهم في البلاد ثم يسافرون إلى الخارج، يجوز لهم أن يقضوا في أحوال الغرامات كما يقضون داخل البلاد، فعمل القضاة يكون داخل البلاد وخارجها ما داموا منصّوبون.

١٣) يعتبر رؤساء الجاليات في بابل ملوكاً، ويجوز لهم أن يحكموا إسرائيل في كل أمر، وأن يقيموا بينهم القضاء، بغض النظر عن رغب ومن لم يرغب، قيل: لا يزول الصولجان من يهودا (تكوين ١٠: ٤٩)، هؤلاء هم رؤساء الجاليات في بابل.

١٤) كل قاضي ملائم للقضاء ومأذون له بذلك من قبل رئيس الجالية، لديه سلطة القضاء في كلّ العالم، حتّى لو لم يرغب في ذلك أطراف الخصام، سواء داخل البلاد أم خارجها، على الرغم من أنه لم يقض في أحكام الغرامات.

١٥) من لم يكن ملائماً للقضاء، وذلك لعدم معرفته، أو لعدم نزاهته، إذ كان إعطائه السلطة من قبل رئيس الجالية مخالفة للأحكام، أو أن المحكمة أخطأت حين أعطته السلطة، لا تنفعه تلك السلطة، من دون أن يكون ملائماً لمنصبه، فمن يقدم للمذبح أضحية فيها عاهة ما، لا تحلّ عليه القداسة.

الفصل الخامس

١) يُنصب الملك محكمة مكوّنة من واحد وسبعين، كذلك تُقيم محكمة مصغّرة لكلّ سبط ولكلّ مدينة محكمة مكوّنة من واحد وسبعين رجلاً.

٢) لا ينظر في أحكام القانون الجنائي بأقل من ثلاثة وعشرين وهو نصاب المحكمة المصفّرة.

٤) أما أحكام الجلد فبثلاثة، مع أن المحكوم بالجلد قد يتوفى خلال جلده.

٨) أما أحكام الغرامات كالسلب والتسبب بالجروح، وتعويض الضعف، والأربعة والخمسة، والمغتصب والخداع، وغيرهم، لا يحكم في أمرهم إلا ثلاثة خبراء مختصين، وهم المنصبون في بلاد إسرائيل. أما باقي الأحكام المدنية كالاعتراف بالمديونية من قبل المدعى عليه، والقروض، فلا تحتاج خبيراً مختصاً، بل يكفيها حتى ثلاثة ليس لهم رتبة دينية، بل حتى يمكن لخبير مختص واحد أن يحكم فيها. بناءً على ذلك، يتمّ القضاء في شؤون الاعتراف بالمديونية والقروض وما أشبه خارج البلاد. على الرغم من عدم وجود محكمة هناك تعطي حكماً نهائياً، إلا أن بعثات محكمة أرض إسرائيل بإمكانها القيام بذلك، ولكن ليس لها سلطة البتّ في أحكام الغرامات في بعثتهم.

٩) تتعامل المحاكم الموجودة خارج أرض إسرائيل بالقضايا التي تحدث من وقت إلى آخر وبشكل دائم، المتعلقة بالخسائر المالية كقضايا الاعتراف بالمديونية والقروض، ومن سيء استخدام أموال الغير، وبالتالي فإن كلّ الغرامات التي فرضها الحكماء على من يضرب قرينه بقبضة يده وكذلك من يصفعه، وغير ذلك، لا تجبها المحاكم الموجودة خارج أرض إسرائيل.

١٣) تجبي المحاكم الموجودة خارج أرض إسرائيل المسروقات والمسلوبات، لكن لا يجوز لها أن تجبي الفائض عن تلك الأموال.

١٥) تختلف أحكام الأضرار غير المباشرة عن أحكام الغرامات، ويجوز الحكم فيها خارج البلاد.

١٦) تجبي المحاكم الموجودة خارج أرض إسرائيل أموال رجل كان قريته قد سلمها للغير، بالرغم من أن ذلك الشخص لم يقم بأي عمل من جانبه.

١٧) وعلى الرغم من أن المحاكم الموجودة خارج أرض إسرائيل لا تجبي الغرامات، إلا أنها تفرض الحرمان على من تدينه حتى يصلح خصمه، أو يعودا إلى البلاد للمثول أمام القضاء.

١٨) أما القاضي المعروف لدى الجمهور كقاضٍ محتَك فعلى الرغم من أنه يقضي للناس في القضايا المالية من دون عون من آخرين، إلا أن المحكمة لا تنظر في قضايا الاعتراف بالمديونية أمامه، حتى لو كان مأذوناً له بذلك. أما بالنسبة لحكم الثلاثة، فحتى لو لم يكن مأذوناً لهم، أو إن كانوا أشخاصاً من دون رتبة دينية، وأنا بالطبع لا أدعو أيّاً منهم قاضي «فصل אלהים»، فإن الاعتراف بالمديونية أمامهم مقبول لدى المحكمة.

الفصل السابع

١) إن قال أحد أطراف النزاع «أريد فلاناً أن يقضي لي»، وقال خصمه «بل أريد فلاناً أن يقضي لي»، فيكون هناك قاضيان، عندها تقوم المحكمة باختيار قاضي ثالث، من أجل أن تكون النتيجة أكثر صدقاً وعدالة.

(١) إذا اختلف القضاة على متهم، فقال بعضهم «إنه بريء» وقال البعض الآخر «مدان» يؤخذ قرار بالأغلبية، وهذا بحسب وصية افعل التوراتية، قيل: لا تتبع الكثرة إلى السوء (خروج ٢: ٢٣). عما نتحدث هذه الأقوال؟ نتحدث هذه الأقوال عن أحكام الأملاك، وباقى أحكام الحلال والحرام، والطاهر والنجس، وغير ذلك. أما الأحكام الجنائية، فإذا حدث خلاف حولها، سواء قتل الخاطئ أم لم يقتل، فإذا حكمت الأغلبية بالبراءة، يبرأ، وإذا حكمت بالإدانة، يدان، ولا يعدم إلا إذا اتخذ قرار الإدانة بأغلبية اثنين. وبحسب تقاليد الحكماء، فقد حذرت التوراة من هذا الأمر، قيل: لا تتبع الكثرة إلى السوء (المرجع نفسه)، أي إلى القتل، لا تتبعهم حتى ترجح كفتهم بقوة، بأغلبية اثنين، قيل: لا تتبع الكثرة إلى السوء (المرجع نفسه). إذا يؤخذ بأحكام الإعدام بأغلبية اثنين، أما غير ذلك فأغلبية واحد فقط، وكل هذا القول بحسب التوراة.

(٢) إذا وقع خلاف في محكمة مكونة من ثلاثة، فقال اثنان «بريء» وقال واحد «مدان» يكون المتهم بريئاً. أما إن قال اثنان «مدان» وقال واحد «بريء» يكون المتهم مداناً، وإن قال واحد «بريء» وقال ثالث «لا أعلم» تتم إضافة قاضيين إلى الثلاثة ليصبحوا خمسة قضاة. فإن قال ثلاثة «بريء» وقال اثنان «مدان» يكون المتهم بريئاً، أما إن قال ثلاثة «مدان» وقال اثنان «بريء»، يكون المتهم مداناً، وأما إن قال ثلاثة منهم «بريء» وقال اثنان «مدان» وقال واحد «لا أعرف» يضاف قاضيين آخرين، فإن قال أربعة «بريء» أو «مدان» وقال واحد «لا أعرف» يتبعوا الأغلبية.

(٣) كل من قال «لا أعرف» لا يسمح له بشرح موقفه، ليدل بذلك على مصدر شكّه، كما يفعل عادة من يبرّئ أو يدين المتهم.

الفصل العاشر

(٦) لا يجوز أن يسبق أكبر القضاة زملائه في طرح رأيه عن قضية يقضى بها وفق الأحكام الجنائية، لئلا يعتمد القضاة الآخريين على رأيه، ولا يعطوا لأنفسهم الحق في مخالفته، بل يدلي كل قاضٍ برأيه بحسب ما يراه.

(٧) كذلك لا يبدأ بالإدانة بقضايا يقضى بها وفق الأحكام الجنائية، بل بالتبرئة. كيف؟ يقال لمن ارتكب الذنب: إذا لم تكن قد فعلت هذا الأمر الذي يشهدون به عليك، فلا تخف من أقوالهم.

(٩) إذا أخطأت المحكمة في حكم جنائي وأدانت بريئاً، ثم اكتشفت الخطأ وأرادت أن تنقضه وتبرّئ المتهم، فيجوز لها ذلك. أما إن أخطأت وبرأت المدان بالقتل، فلا يجوز أن تحكمه ثانية لتدينه.

الفصل الثاني عشر

(١) كيف يُعمل بالأحكام الجنائية؟ عندما يأتي الشهود إلى المحكمة، ويقولون: رأينا فلاناً يفعل المخالفة الفلانية، فيسألون: هل تعرفون الفاعل؟ هل حذرتموه؟ فإن قالوا «نحن لا نعرفه» أو «نحن في شك من ذلك»، أو أنهم لم يحذروه، يكون بريئاً.

(٢) إذا كان أحد أطراف النزاع تلميذ حكماء، والطرف الثاني رجلاً عادياً، فهناك حاجة للتحذير، وذلك للتمييز ما بين العمل بالخطأ وما بين العمل عامداً متعمداً، لئلا يكون الذنب قد تم ارتكابه

بالخطأ. كيف يتم التحذير؟ يكون ذلك بأن يقول له الشهود محذرين: ابتعد عن ذلك، أو لا تفعل هذا، فهذه مخالفة مصيرها حكم بالإعدام أو الجلد، فإن ابتعد يبرأ، ويجب أن يقوم بالمخالفة بعد التحذير فوراً، أما بعد ذلك، فيلزم تحذير آخر.

٣) إن قال الشهود: لقد تمّ تحذيره، ونحن نعرفه، تهذّبهم المحكمة. كيف تهذّبهم؟ تقول لهم احذروا أن تكون شهادتكم قد جاءت بناءً على افتراضات أو شائعات، أو من طريق شاهد آخر قال «سمعت من شاهد ثقة». فلنكونوا على معرفة أن المحكمة ستقوم بفحصكم بالتحري والتحقق، كذلك اعلّموا أن الأحكام الجنائية تختلف عن أحكام الغرامات، في أحكام الأملاك يبرأ المتهم بالتعويض من أمواله، أما الأحكام الجنائية فإن دم المتهم ودم ذريته متعلقان به إلى نهاية هذه الحياة، كما قيل عن قاتل: كلّ دماء أخيك تصرخ (تكوين ١٠: ٤)، دمه ودم ذريته. لهذا خلق الإنسان وحيداً في هذه الحياة، وكل من يتسبب بفقدان نفس واحدة في هذا العالم، فكأنه تسبّب بفقدان العالم كلّ، وكل من أحيا نفساً واحدة في هذا العالم، فتقول عنه التوراة بأنه أحيا العالم بأكمله. فها هم البشر الذين خلقهم الله، قد خلقهم على صورة آدم الأول، ومع ذلك لا يشبه أحدهم الآخر، لذلك يستطيع كلّ منهم أن يقول: لقد خلق العالم من أجلي.

فحتى لو جاء مئة شاهد، تفحصهم المحكمة واحداً تلو الآخر بالتحري والتحقق، فإذا وجدت أقوالهم متطابقة، تبدأ الجلسة بالتبيرة كما سبق وأوضحنا، فيقول القاضي للمتهم: إن لم ترتكب خطيئة، لا تخش أقوال أحد، ثم يحاكم، فإن رجحت كفته، يبرأ، وإن لم

ترجع، يوضع في الحبس حتى الغد، وفي ذلك اليوم يجتمع القضاة، كل اثنين سوية للنظر في ذلك المتهم، ولا يكثروا من الطعام ولا يشربوا نبيذاً في ذلك اليوم، ويتفاوضون في شأنه طوال الليل، كل قاضٍ مع الآخر بشكل زوجي، أما إن كان القاضي في بيته، فعليه أن يفكر في نفسه. في اليوم التالي يسرون مبكرين إلى المحكمة، فمن يعتقد ببراءة المتهم من القضاة يقول: أنا من يبرّئه، ومن يبرّئه هو أنا في مكاني، ويقول من يدينه: أنا هو من يدينه، وأدينه أنا من مكاني، أو: لقد تراجعت وإني أبرؤه. فإن كثر مدينوه، يدان ويؤخذ إلى الإعدام، ويكون ذلك خارج المحكمة، فمكان الإعدام خارج المحكمة بعيداً عنها.

(٤) من حكم عليه بالإعدام، يعدم في اليوم نفسه الذي صدر فيه القرار، ولا يظلّ حتى الغد.

الفصل الثالث عشر

(١) من حكم عليه بالإعدام، يتم اخراجه من قاعة المحكمة، فإن قال: لدي ما أقوله لصالحني، يعاد إلى قاعة المحكمة لمرات عديدة، حتى لو لم تنظر أقواله على أي جديد، إذ قد يكون الخوف قد منعه من الكلام، فعندما يعود إلى قاعة المحكمة، يكون قد تحرّر من الخوف ويقول ما لديه، إنما إذا أعيد إلى قاعة المحكمة، ولم يجدوا في أقواله ما يفيد، يخرجوه إلى خارج المحكمة للمرة الثالثة، فإن قال في المرة الثالثة: عندي ما أقوله لصالحني، يفحصون أقواله، فإن كانت تنطوي على أهمية يعاد إلى قاعة المحكمة، ولو عدّة مرات، لذلك يرافقه اثنان من تلاميذ الحكماء ليستمعوا إلى أقواله في

الطريق، فإن كانت أقواله تنطوي على أهمية يعاد إلى قاعة المحكمة، وإن لم تكن كذلك لا يعاد، وإن لم تجد المحكمة بعد ذلك شيئاً لمصلحته، يؤخذ إلى الإعدام، فيقتله الشهود بالطريقة التي تقرّها المحكمة. قبل إعدامه يطلب إليه أن يعترف بذنوبه، فإن لم يعرف كيف يعترف، يقولون له: قل «ليكن موتي كفارة كي تغفر كل ذنوبي»، وحتى لو عرف بنفسه أنهم شهدوا عليه بالكذب، فعليه أن يعترف.

(٢) بعد أن يعترف، يسقونه كأساً من النيذ ممزوج بحبة لبان لكي يسكر ويفقد الإحساس، وبعد ذلك يتم قتله بالطريقة التي سبق أن اختارتها المحكمة.

(٤) لا تخرج المحكمة خلف المحكوم عليه بالإعدام، وكل محكمة تحكم بالإعدام يمنع على أفرادها الطعام طيلة ذلك اليوم، لأنه قيل: «لا تأكلوا لحماً بدمه» (لاويون ٢٦: ١٩).

الفصل الرابع عشر

(١) هناك أربع طرق للإعدام تختار المحكمة إحداها، وهي: الجلد حتى الموت، والحرق، والقتل بالسيف، والخنق.

(٤) الجلد أقسى من الحرق، والحرق أقسى من السيف، والسيف أقسى من الخنق، وكل من حكم عليه بطريقتين للإعدام يحكم بالطريقة الأقسى.

(١٠) على المحكمة أن تتروى في إصدار الأحكام الجنائية وأن تنتظر ولا تتعجل، وكل محكمة أعدمّت شخصاً خلال سبع سنوات، تعتبر هدامة ^{١١}. وعلى الرغم من ذلك إن صدف لها أن أعدمّت

في كلّ يوم، عليها أن تقوم بذلك. لا يحكم بالإعدام على اثنين في يوم واحد، بل يرجئ الثاني إلى الغد.

(١١) لا تصدر أحكام الإعدام إلا بوجود الهيكل، حيث تكون المحكمة العليا منعقدة في قاعة الهيكل، إذ قيل في شيخ عاصي: فلم يسمع من الكاهن.. إلخ (تثنية ١٢: ١٧)، وورد بحسب تقاليد الحكماء، أنه عندما يكون هناك كاهن يقدم قرباناً على المذبح، تكون هناك أحكام جنائية إذ تكون المحكمة العليا في مكانها.

(١٣) قبل خراب الهيكل بأربعين سنة، ألغيت الأحكام الجنائية في أرض إسرائيل، على الرغم من وجود الهيكل آنذاك، إذ إن المحكمة لم تكن موجودة في مكانها في الهيكل.

(١٤) في أيام العمل بالأحكام الجنائية في أرض إسرائيل، كانت تلك الأحكام يعمل بها أيضاً خارج البلاد، بشرط أن تكون المحكمة مأذوناً لها من البلاد، كما سبق أن أوضحنا، إذ كانت المحكمة آنذاك تعمل داخل وخارج البلاد.

الفصل السادس عشر

(٤) لا يجلد شخص إلا بشهود وتحذير، ويجب فحص الشهود بالتحري والتحقق، بالطريقة المتبعة نفسها في الأحكام الجنائية.

الفصل الثالث والعشرون

(٦) يمنع على القاضي أن يقضي لمن يحبه، على الرغم من أنه ليس صديقاً له، ولا قرينه الذي يفضله كنفسه. كذلك لا يجوز له أن يقضي لمن يكرهه، بالرغم من أنه ليس عدواً له، ولا يتمنى له

السوء، بل يجب أن يكون هناك خصمان متساويان أمام القضاة في كل شيء، وأفضل القضاة وأعدلهم، من لم يكن على معرفة بأحد الخصمين أو بعمله.

(٧) إذا كان هناك اثنان من تلاميذ الحكماء، يكره أحدهما الآخر، يمنع عليهما الجلوس جنباً إلى جنب في المحكمة، إذ إن أمراً كهذا من شأنه أن يقود إلى اعوجاج في العدل، وذلك بسبب تلك الكراهية، إذ إن كلا منهما يسعى لتفض أقال قرينه.

(٨) على القاضي دائماً أن ينظر إلى نفسه، وكان هناك سيقاً مسلطاً على عنقه، وأبواب جهنم مفتوحة له، فيعرف من يحاكمه، ويعرف أمام من يحكم، ومن سوف يعاقبه إن حاد عن الحق، قيل: الله في مجلسه الإلهي (مزمو ر ١: ٨٢).

(١٠) عليك دائماً أن تنظر إلى أطراف النزاع كأشرار، وأن تفترض أن ما يقولونه هو كذب، واحكم عليهم بناءً على أقوالهم، وعندما يكون هناك أبرياء أمامك، فانظر إليهم كصديقيين، إذ إنهم قبلوا بحكمك، واحكم على كل منهم وفق إيجابياتهم.

الفصل الخامس والعشرون

(١) يمنع على القاضي التصرف بسطوة وفضاظة مع الجمهور، بل يتصرف بوداعة وخشية من الله، ويعاقب كل زعيم يكثر من تهديد الآخرين، من دون ابتغاء مرضاة الله.

(٢) كذلك يمنع على القاضي أن يستخف ببسطاء الناس ويتكبر عليهم، إذ إنهم شعب الله، بالرغم من كونهم ليسوا متدينين، أو لأن مكانتهم بسيطة، فهم أبناء إبراهيم وإسحق ويعقوب.

٣) بالطريقة نفسها التي أمر بها القاضي، كذلك أمر الناس أن يتعاملوا باحترام مع القاضي.

٤) عندما يعين شخص زعيماً على الناس، يمنع عليه أن يقوم بأي شغل أمام ثلاثة أشخاص، حتى لا يهان أمامهم، وما دام أن القيام بعمل على الملأ ممنوع عليه، فكم بالحري أن يأكل ويشرب ويسكر أمام الناس.

فرائض الشهود

الفصل الأول

(٤) من وصايا افعل، التحري عن الشهود والتحقيق معهم، والإكثار من سؤالهم، قيل: فابحثوا واسألوا جيداً (تثنية ١٥: ١٣). على القضاة أن يحذروا الشهود من الكذب في أثناء استجوابهم، إذ يتم استجوابهم سبع مرات: في أي أسبوع، وفي أي سنة، وفي أي شهر، ومهما كان تاريخ ذلك اليوم، في أي يوم من الأسبوع، وفي أي ساعة، وفي أي مكان حصل ذلك.

(٦) يكثر من فحص الشهود بأقوال لا تمت مباشرة لشهادتهم، وكلما كثرت الفحوص، كان ذلك أفضل. كيف يتم الفحص؟ من شهدوا عليه أنه قام بالقتل، وتم التحقيق معهم سبع مرات كما ذكرنا، بأسئلة تتعلق بالزمان والمكان، وقد طلب منهم أن يحدّدوا ذلك العمل، وطريقة وأداة القتل، فيفحصوا ثانية إذ يقال لهم: ماذا كان القاتل يلبس، أو القاتل، ثياباً بيضاً أم سوداً؟ وهل تعقرت ثيابه بالتراب من جرّاء عملية القتل، وهل كان التراب أبيض أم أحمر؟

هكذا يكون الفحص، وإن حدث ان قال الشهود: لقد قتله في المكان الفلاني، تحت شجرة التين، ففحص الشهود، وقيل لهم: هل كانت ثمار تلك الشجرة سوداء أم بيضاء؟ وهل كانت سويقاتها طويلة أم قصيرة؟ (سندھد ١١٦، م، ن).

(١) ما الفرق بين التحقيقات، والتحريات، والفحوص؟

بالنسبة إلى التحقيقات والتحريات، فإن أدلى أحد الشاهدين بشهادته، وقال الثاني «لا أعلم» تبطل تلك الشهادة. أما في الفحوص، فحتى لو قال الاثنان «لا نعلم» لا تبطل شهادتهما. أما إن دحض كلّ منهما أقوال الآخر، فحتى في الفحوص تبطل شهادتهما. كيف؟ كأن يشهدا أن فلاناً قتل فلاناً، وعند التحقيق معهما قال أحدهما: حدث ذلك في الأسبوع الفلاني، في السنة الفلانية، في الشهر الفلاني، وبتاريخ كذا من الشهر، في يوم الأربعاء من الأسبوع، وفي الساعة السادسة من اليوم، وفي المكان الفلاني، وعندما استجوب بماذا تمت عملية القتل، قال «بالسيف»، وعندما أدلى الثاني بشهادته، تطابقت أقواله مع أقوال قرينه الأول، ما عدا الساعة، إذ قال: لا أعرف في أي ساعة حدث ذلك، أو أنه وافق الأول في الساعة، لكنه قال: «لا أعرف بماذا قتله، إذ لم أستطع أن أميّز تلك الأداة التي كانت في يده، هنا تكون شهادتهما باطلة. أما إن تطابقت جميع أقوالهما، فسألهما القضاة: هل كانت ثيابه سوداً أم بيضاً؟ فأجابوا لا نعرف، ولم ننتبه لهذه الأمور، إذ لا أهمية تنطوي عليها، هنا تبطل شهادتهما.

(٢) إن قال أحدهما «كان يلبس ثياباً سوداً» وقال الثاني «لا بل كانت ثيابه بيضاً» تبطل شهادتهما، أو أن أحدهما قال «حدث هذا في يوم الأربعاء من الأسبوع» وقال الثاني «في يوم الخميس» تبطل الشهادة، أو قال أحدهما «قتله بسيف» وقال الثاني «قتله برمح»، تبطل الشهادة أيضاً، قيل: كان الأمر صحيحاً (تثنية ١٥: ١٣)،

وعندما أنكر كل واحد منهما أقوال الآخر، فأبي من أقوالهما كانت صادقة.

(٣) إن كثر الشهود، فأدلى اثنان منهما بشهادتهما، بتحرر وتحقيق، ثم قال ثالث «لا أعلم» يعمل بشهادة الاثنين، ويعدم القائل. أما إن أنكر الاثنان ولو في أثناء الفحص، تبطل شهادتهما.

الفصل الخامس

(١) لا يصدر حكم بقضية ما بشهادة رجل واحد، لا في الأحكام المالية، ولا في الأحكام الجنائية، قيل: لا تثبت شهادة شاهد واحد على أحد في شيء من الذنوب والجنايات (المرجع نفسه ١٥: ١٩).

(٨) كلُّ من يشهد في قضية جنائية، لا يسمح له أن يتحدث عن القتل، لا لصالحه ولا ضده، وإن قال «لدي ما أقوله لصالحه» يطلب إليه السكوت. أما في الأحكام المالية، فيسمح له التحدث في مصلحة أحد الطرفين أو ضده، لكنه لا يُضَمَّ إلى القضاة، ولا يصبح قاضياً، فالشاهد لا يمكن أن يصبح قاضياً حتى ولو في أحكام الأملاك.

الفصل الحادي عشر

(١) من لم تكن لديه معرفة بالتوراة، ولا بالمشناه، ولا يتميز بأعمال صالحة، فمن المرجح أن يكون هذا الشخص شريكاً ولا تقبل شهادته، إذ كلُّ من كان على هذا المستوى، يفترض أنه يخالف الرصايا في جميع أعماله.

(٢) بناءً على ذلك، لا تقبل شهادة أحد بسطاء الناس، إلا أن تمَّ

التأكد أنه يعمل بالوصايا، ويتصدق على الفقراء، ويسير في حياته باستقامة، ويقوم بأعمال صالحة، هنا تقبل شهادته، بالرغم من أنه إنسان بسيط، ولا معرفة لديه بالتوراة والمشاة.

٣) لهذا قد تستنتج أن: كل تلميذ من تلاميذ الحكماء، من المفروض أن يكون مؤهلاً للشهادة إلى أن يتم رفضه. أما الناس البسطاء فيفترض أنهم مرفوضون إلا إذا عرف عنهم أنهم يسرون في حياتهم باستقامة.

٥) كذلك كلّ زريّ المظهر لا تقبل شهادته، وهو الرجل الذي يسير في السوق ويأكل أمام الناس، أو من يسير عرياناً في السوق أو يعمل في مهنة وضيعة، كذلك من لا يأبهون بالحشمة، فهم كالكلاب، ولا يهتمون إن كانت شهادتهم كاذبة.

الفصل الثامن عشر

١) من يدلي بشهادة كاذبة ويعرف بين الشهود بأنه أدلى بشهادة كاذبة، يدعى شاهد زور. وبحسب وصايا افعال، يفعل به بمثل ما أراد أن يفعله بالمتهم من خلال شهادته تلك: فإن كانت التهمة توجب الرجم، يرجم كلّ شهود الزور، وإن أحرق يحرقون، وكذلك بالنسبة إلى باقي طرق الإعدام. أما إن شهدوا زوراً بتهمة توجب الجلد، يجلد كلّ واحد منهم بمثل ما يجلد الآخر، والضعيف منهم يتشاور القضاة في مدى احتماله ثم يجلد وفق ذلك، وإن كانت التهمة توجب التعويض بالمال يدفع كلّ منهم حصته المفروضة عليه بحسب عددهم، ولا يستبدل الدفع المالي بالجلد.

٢) عمن تتحدّث هذه الأقوال؟ تتحدّث عن شهود الزور

المتأمرين، إذ يمكن تصنيف الشهود إلى مجموعتين تناقض كلّ منهما الأخرى، فهنا لا توجد شهادة، وبالتالي لا يعاقب أحد من المجموعتين ذلك أننا لا نعرف أي المجموعتين كاذبة.

ما الفرق بين الإنكار والتأمر؟ إن الإنكار في الشهادة نفسها هي: أن تقول هذه المجموعة «لقد حدث هذا الأمر» وتقول الأخرى «لم يحدث هذا الأمر»، أو أنه يفهم من مجمل حديثها أنه لم يحدث. أما التأمر، فيكون في الشهود أنفسهم فيكونوا كأنهم متأمرين، فلا يعرفون إن حدث الأمر أو لم يحدث، كيف؟ إن جاء شهود وقالوا: لقد رأينا هذا يقتل، أو أنه أقرض فلانا منيه، في اليوم الفلاني وفي المكان الفلاني، وبعد أن أدلوا بشهادتهم وتمّ فحصهم، حضر اثنان آخران وقالوا: في اليوم كذا وفي المكان كذا كنا معكم ومع أولئك طيلة النهار، ولم يحدث شيء بتاتاً، فلم يقتل هذا ذاك ولم يقرض هذا ذاك، فهذا يعدّ إنكاراً، كذلك إن قالوا لهم: كيف تشهدون بهذا بينما كان القاتل أو القتيل، أو المقرض أو المقرض معنا في ذلك اليوم في مدينة أخرى؟! فهذه شهادة مدحوضة، فهو كمن قال: لم يقتل هذا ذاك، ولم يقرض هذا ذاك، إذ كانا معاً، ولم يحدث أمر كهذا وغير ذلك. أما إن قالوا لهم: نحن لا نعرف إن قتل هذا ذاك، في هذا اليوم كانا في أورشليم كما تقولون أنتم، أم أنه لم يقتله، ونحن نشهد أنكم كنتم بانفسكم معنا في ذلك اليوم في بابل. ها هم هؤلاء كما هو ملاحظ يتأمرّون، وعقابهم إما القتل وإما الغرامة المالية، طالما أن الشهود المتأمرين لم يدققوا في الشهادة بتاتاً إن كانت صدقاً أو كذباً.

(٣) وقد أعلنت التوراة عن ثقتها بشهادة الآخرين على شهادة

الأولين بحسب ما ورد في النص، حتى لو كان الشهود الأولون مئة، ثم جاء اثنان بعدهم ففئدا أقوالهم وقالوا لهم: نحن نشهد بأنكم كلكم المئة كنتم معنا في اليوم الفلاني في المكان الفلاني، فهم أي الأولون يعاقبون على أقوالهم، إذ إن الاثنين كالمئة والمئة كالاثنين، وهكذا بالنسبة لمجموعتي الشهود التي تدحض إحداهما الأخرى، إذ لا يتبع المرء الأغلبية، بل يتم رفض المجموعتين.

الفصل العشرون

(١) لا يتخذ أي إجراء قضائي ضدّ شاهدين متأمّرين، كالقتل أو الجلد أو الغرامة، حتى يتمّ فحص أولئك الشاهدين إن كانا ملائمين للشهادة أم لا، ويفئد الاثنين بعد الانتهاء من الحكم. أما إن دحض واحد فقط، أو دحض الاثنين قبل الانتهاء من الحكم، ووجد أن أحدهما قريب أو غير ملائم، لا يعاقبان على الرغم من أنهما دحضا وتمّ استثنائهما من كلّ شهادة في التوراة.

(٢) إذا نُفِّذ الإعدام بشخص شهدا عليه، وبعد ذلك تمّ دحض أقوالهما، فبحسب القانون لا يقتلان، قيل: بمثل ما نوى أن يفعل (تثنية ١٩: ١٩)، ولم يفعل ذلك بعد، وهذا وارد في نص التوراة. أما إن جُلد المتهم الذي شهدا عليه، يجلدا، كذلك إن أخذ المال من هذا وأعطي لذلك بحسب شهادتهما، يعود المال لصاحبه ويتمّ تعويضه من قبلهما.

(٣) إن كان الشهود ثلاثة، بل حتى مئة، وشهدوا في المحكمة واحداً بعد الآخر، وشهد كل واحد بعد قرينه خلال الوقت اللازم، ودحضت أقوال بعضهم، لا يعاقبون حتى يتمّ دحضهم جميعاً،

ويكون هناك شك ما بين هذا وذاك زيادةً على ما قيل، كالسؤال عن صحة تلميذ أحد الحكماء، فاختلفت الشهادات. أما الاثنان اللذان دحضت شهادتهما فيعاقبا، وأما الاثنان الآخرا اللذان شك في أقوالهما وأقوال الأولين، لا يعاقبان على الرغم من إلغاء الشهادة كلها، ذلك لأنهم مجموعة واحدة، وطالما أبعد بعضها، أبعدت كلها.

(٧) إذا شهد بعضهم على شخص مصاب بمرض عضوي مميت بأنه قُتل، وبعد ذلك دحضت شهادتهم، لا يقتلون، حتى وإن قتلوه بأيديهم، لا يقتلون، لأنه كان ميتاً لا محالة.

الفصل الأول

(١) يعتبر رجال المحكمة العليا في أورشليم مصدراً موثقاً للتوراة الشفاهية، كذلك فهم عماد التعليم التوراتي، إذ منهم يخرج القانون والقضاء لكلّ إسرائيل، وقد نصّت التوراة بشأنهم قائلة: بحسب الشريعة التي يرشدونكم بها (تثنية ١١: ١٧)، وهذه من وصايا افعل، وكل من يؤمن بسيدنا موسى وبتوراته، عليه أن يعتمد في أمور الديانة على أولئك الرجال، وأن يركز على أقوالهم.

(٢) تمّ نقل التوراة الشفاهية إلينا من طريق تقاليد الحكماء، وبحسب معرفتهم وتفسيرهم للتوراة ومبادئها، وقد قاموا بوضع سياج للتوراة^(١) وبحسب ما يقتضيه الوقت، وهي القرارات والأحكام والأعراف، وكل واحد من هذه الأمور الثلاثة، علينا أن نمثل إليها بحسب فريضة افعل، وكل من يخالف واحدة منها، يخالف فريضة لا تفعل.

(١) سياج التوراة هو الحفاظ على الحلال والحرام من خلال تحريم الكلّ بتحريم الجزء، وتعميم التحريم على جميع المتشابهات التي حرّم أحدها، كتحريم طبخ أو أكل أو خلط جميع أنواع اللحوم، حتى لحم الطيور، مع الحليب ومشتقاته، مع أن الآية تقول: جدياً بلين أمه لا تأكل.

٣) لا تناقض في أقوال التوراة بتاتاً. أما إذا ظهر لك خلاف في أحد الأمور، فهذا ليس من توراة موسى وأما القوانين التي يتم اشتقاقها من خلال النقاش، فإن وافق عليها رجال المحكمة العليا بأكملهم، يعمل بها، وإن اختلفوا عليها، يتبعون رأي الأغلبية، وبناءً على ذلك أيضاً يتم سن القوانين واتخاذ الأحكام والتعامل بالعرف. فإن وجد بعضهم أن من المناسب اتخاذ قرار أو العمل بأحد الأحكام أو الأعراف التي أهملها الشعب، ورأى البعض الآخر أنه ليس من المناسب فعل هذا، تتناقش المجموعات المختلفة بعضها مع بعض، وفي النهاية يعملون برأي الأغلبية في اتخاذ أو سن القوانين.

٤) عندما كانت المحكمة العليا موجودة، لم يقع خلاف في إسرائيل، فإن شك أحد الإسرائيليين في قانون ما، يسأل المحكمة الموجودة في مدينته، فإن لم يكن لديها إجابة شافية عن سؤاله، كانت المحكمة ترسل مبعوثاً يرافق المسائل إلى محكمة الهيكل في اورشليم ليسألاها عن الأمر، فإن لم يكن لدى محكمة الهيكل إجابة شافية عن ذلك السؤال، كان الجميع يتوجهون إلى المحكمة الموجودة قرب بوابة البلاط، فإن لم تكن لدى تلك المحكمة إجابة شافية، يذهب الجميع إلى المحكمة العليا في قاعة الحجارة المنحوتة، ويقدمون مسألتهم، فإن كان لدى تلك المحكمة إجابة شافية فتكون مستندة بذلك إلى التوراة ومبادئ التفسير وتقدمها لهم. أما إن لم يكن الأمر واضحاً بشكل كافٍ للمحكمة العليا، تنعقد المحكمة ويتناقش رجالها في الأمر، إلى أن يتوصلوا إلى إجابة شافية سواء بالإجماع أو بالأغلبية، ويقولون لكل المستفسرين: «هذه هي الإجابة بحسب الشريعة».

مع ذلك، فمنذ أن توقفت المحكمة العليا في إسرائيل عن العمل، ازداد الخلاف في البلاد، فهذا يقول هذا الشيء نجس ويحرّمه، وذاك يقول، لا بل هو طاهر ويحلّله، وكلّ يستند في رأيه إلى فهمه الخاص.

٥) إذا وقع خلاف بين اثنين من الحكماء، أو اثنين من القضاة لأسباب تتعلق بعدم وضوح المسألة المختلف عليها، هذا بعد أن توقفت المحكمة العليا عن العمل، سواء في الوقت نفسه، أو بفارق زمني فيقول أحدهما: هذا الشيء طاهر، ويقول الآخر، لا بل نجس، فيحلّل الأول، ويحرّم الثاني، فإن لم تعرف إلى أين ينزع القانون، وإذا كانت المسألة في صلب الأمور التوراتية، فاتبع المتشدّد منهما. أما بالنسبة للأمور النابعة من أقوال البحاخامات، فاتبع أيسرهما.

الفصل الثاني

٢) إذا اتخذ رجال المحكمة قراراً أو أصدروا حكماً، أو عملوا بعرف من الأعراف، وانتشر الأمر في إسرائيل، وخالفت ذلك محكمة أخرى، وطالبت بإلغاء قراراتها، واجتثات ذلك القرار أو العرف، فلا يجوز لها ذلك، إلا إذا وُجد لديها من هو أعظم من رجال المحكمة الأولى، بحيث يكون عظيمًا في الحكمة وتكون المحكمة أعظم من حيث العدد. فإن كان عظيمًا، في الحكمة ولم تكن المحكمة عظمة في العدد، أو عظمة في العدد وليس عظيمًا في الحكمة، لا يجوز له أن يبطل قرارات المحكمة، حتى لو أبطل المبتزر الذي أصدرها قرارهم بناءً عليه. كذلك لا يجوز للمحكمة

الثانية إلغاء قرارات المحكمة الأولى، إلا بشرط أن يكون رجالها أعز شأناً من الأولى. كيف يكونون أكبر منهم عدداً، طالما أن كل محكمة مكوّنة من واحد وسبعين؟

هذا هو نصاب حكماء الجيل الذين وافقوا على قرارات المحكمة العليا، ولم يختلفوا حوله.

الفصل الثالث

(١) من لا يؤمن بالتوراة الشفاهية، لا يعتبر شيخاً عاصياً كالمذكور في التوراة، بل هو من الكفرة.

(٤) أما الشيخ العاصي المذكور في التوراة، فهو أحد حكماء إسرائيل الذي يحكم ويعلم وفق التوراة كباقي الحكماء، لكنه اختلف مع المحكمة العليا في شأن أحد الأحكام، ولم يأخذ بقرار المحكمة، بل خالفها قولاً وعملاً. هنا تحكم عليه التوراة بالقتل، فإن اعترف قبيل موته يكون له نصيب في الآخرة، وعلى الرغم من أنه كان على خلاف مع المحكمة، إذ حكم بغير ما حكموا، وتلقى التوراة كما تلقوها، فهي هي التوراة قد منحتهم الاحترام. أما إذا أراد رجال المحكمة ان يتنازلوا عن ذلك الاحترام، ويتركوا ذلك الرجل وشأنه، فلا يجوز لهم ذلك، حتى لا تتزايد الخلافات في إسرائيل.

(٥) لا يحكم على شيخ عاصٍ بالإعدام إلا إن كان حكيماً قد وصل إلى مستوى إصدار القرارات، ومؤهلاً من المحكمة العليا، ثم خالفها في أمر من الأمور التي يعتبر أدائها عامداً متعمداً موجباً للقطع. أما أداء الأمر بالخطأ و من دون قصد فهو خطيئة لا توجب القطع. أما إن كان تلميذاً لم يصل بعد إلى مستوى إصدار القرارات،

وأمر بفعل ذلك، يعنى من الإدانة، إذ قيل: إذا صُعب عليكم أمر في القضاء (تثنية ٨: ١٧)، وهو لا يصعب عليه إلا أصعب الأمور.

٦) إذا حضر في المحكمة حكيم مميّز بعلمه، وخالف، وفسّر، وعلم الآخرين بحسب ما يراه، لكنه لم يصدر قراراً، عما يجب عمله، يعنى. قيل: كل من فعل ذلك عمداً، (المرجع نفسه ١٢) ولم يُقَل، كل من قال عمداً، بل من قرّر ما يجب فعله أو أنه فعل الأمر بنفسه.

الفصل السادس

١) تعتبر فريضة: أكرم أباك وأمك من كبريات فرائض افعال، كذلك أن يخشاهما، وقد ساوى النص هذا الإكرام بإكرام الله نفسه والخشية منه. قيل: أكرم أباك وأمك (خروج ٢٠: ١٢)، وقيل: أكرم الله من مالك (أمثال ٩: ٣)، وحول الأب والأم قيل: ليخش المرء أمه وأباه (لاويون ٣: ١٩)، وقيل: ضغ مخافة الله نصب عينيك (تثنية ١٣: ٦). أوصى الله باحترام الوالدين والخشية منهما، تماماً مثلما أوصى بإكرام اسمه العظيم والخشية منه.

٣) ما هي الخشية، وما هو الإكرام؟ الخشية، هي أن لا يقف المرء أو يجلس في المكان المخصّص لأبيه، وأن ألا يناقض أقواله ولا يعارضه. ما هو الإكرام؟ هو أن يطعمه ويسقيه ويلبسه ويكسبه، وإن لم يكن لدى الأب مال، وكان لدى الابن، تجبره المحكمة أن يطعم أباه وأمه من نفس الطعام الذي يأكله، وأن يهتم لشؤون أبيه، وأن يخدمه في سائر الأمور كما يفعل الخدم لسيدهم، ويمثل له كما يمثل لمعلم التوراة.

(٧) إلى أي مدى يفرض على الابن أن يكرم أباه وأمه؟ يفرض عليه ذلك حتى لو أخذ كل ما لديه من مال ورمياه أمامه في البحر، فلا يجرح شعورهما، ولا يصرخ عليهما، ولا يغضب أمامهما، بل يقبل بحكم التوراة ويصمت. إلى أي مدى يخشى غضبهما؟ عليه أن يخشى غضبهما حتى لو كان يلبس ثياباً أنيقة ويجلس أمام الناس في أعز مكان، فيجيء أبوه أو أمه فيمزقان ثيابه ويضربانه على راسه ويبصقا في وجهه، فلا يجرح مشاعرهما، بل يصمت ويخشى ويخاف ملك ملوك الملوك الذي أمر بذلك. سُئل أحد الملوك الذي فرض عليه أمر محزن جداً، ألم يكن بإمكانه أن يقاوم ذلك الأمر [وهو أمر دينوي]، فكم بالحري بأمر صدر عن يحكم العالم بإرادته.

(٨) وعلى الرغم من أننا أمرنا بذلك، يمنع على الأب أن يشغل على أبنائه، وأن يشدد على احترامهم له، حتى لا يكون عقبة أمامهم، بل يسامح ويغض النظر، فالأب الذي يسامح في ما يتعلّق باحترامه، يغفر له.

(١٠) إذا أصيب الأب أو الأم بضعف في قواهما العقلية، فعلى الابن أن يجهد في التعامل معهما، بحسب عقلهما حتى يشفيهما الله، وإن أصيبا بالجنون، ولم يستطع الابن أن يتعامل معهما، يكلف آخرين بالتعامل معهما وخدمتهما كما يليق بهما.

(١٢) من أمره أبوه أن يخالف أوامر التوراة، سواء أن يخالف إحدى فرائض لا تفعل، أو أن يبطل فريضة افعل، حتى بالكلام، لا يسمع منهما، قيل: ليحترم كل واحد منكم أباه وأمه، ويحتفظ لي بأيام السبت (لاويون ٣: ١٩)، فالجميع ملزمون باحترام الله.

(١) أما الابن العاق المذكور في التوراة، فعقوبته الرجم حتى الموت، ويحذر النص أولاً قبل العقاب. كيف حذر؟ قال: لا تأكلوا لحماً بدمه. (لاويين ٢٦: ١٩) لا تأكلوا طعاماً يقود إلى سفك الدماء، وهو طعام الابن العاق، فهو لا يقتل إلا بسبب طعام بغيض أكله. قيل: أكل شريب (تثنية ٢٠: ٢١)، وبحسب تقاليد الحكماء، فإن الأكل هو من يأكل طعاماً بشراة، والشريب هو من يشرب نبياً من دون حساب.

(٢) إن هذا الطعام الملزم به، قد قيل الكثير عنه في الشريعة التوراتية: فهو لا يدان بالرجم، حتى يقوم بسرقة أبيه ويشترى لحماً ونبياً رخيصين، ويأكل ويشرب خارج أملاك أبيه في مجموعة من أصدقاءه، فارغين ولا قيمة لأحد منهم، فيأكل اللحم نيئاً تقريباً أو نصف مطبوخ كما يأكل اللصوص، ويشرب النبيذ ممزوجاً جزئياً ليسكر، كما يشرب الشرهون. من يسرق أباه ويأكل هذا الطعام داخل أملاك أبيه أو أنه سرق من الآخرين وأكل هذا الطعام الكريه سواء في أملاك أبيه أم في أملاك الآخرين، يعفى من العقاب. كذلك من سرق أبيه، وأكل طعاماً كريهاً كهذا داخل أملاك للآخرين، أكان طعاماً بحسب الفرائض حتى لو بناء على أقوال الحكماء، أو طعاماً مخالفاً حتى لو بناء على أقوال الحكماء، يعتبر معفياً. قيل: لا يسمع لكلامنا (المرجع نفسه) فهو لا يخالف في أكله هذا، إلا بناء على أقوالهم، باستثناء هذا الذي خالف بها أقوال التوراة.

فرائض الجِداد

الفصل السادس

(١) بحسب أقوال الحكماء، يكون الجِداد في بعض أغراضه، مدة ثلاثين يوماً. علام اعتمد الحكماء في القول بثلاثين يوماً؟ على ما قيل: وتبكي أباه وأمه شهرأ (ثنية ١٣: ٢١)، ذلك أن من يحد، يجوز له أن يحزن مدة ثلاثين يوماً.

(٢) يحرم على من يحد ثلاثين يوماً، خمسة أمور هي: يحرم عليه حلق شعره، وكوي ثيابه، والزواج، والاحتفالات الاجتماعية، ونقل بضائع من مدينة إلى أخرى.

الفصل الثاني عشر

(١) يعتبر تأبين المتوفي إكراماً له، لذلك يفرض على الورثة دفع أجرة النواحين والنواحات الذين يقومون بتأبينه. أما إن أوصى أن لا يؤتب، فلا يؤتب، لكن لا يجوز له أن يوصي بعدم دفنه، إذ إن دفن الميت من إحدى الفرائض، قيل: بل دفناً تدفونه (المرجع نفسه ٢٣).

(٢) من يتكاسل في تأبين أحد الحكماء، يقصر عمره، كذلك فكل من يتكاسل في تأبين رجل صالح، يستحق أن يدفن حياً، وكل من يسفك دماً على رجل صالح، له أجر محفوظ عند الله سبحانه وتعالى.

الفصل الثالث عشر

- (١) كيف يعزى أهل الميت؟ بعد إتمام الدفن، يجتمع أهل الفقيد ويقفون إلى جانب المقبرة، ويقف المشيعون حولهم صفاً أمام الآخر.
- (٢) يقف أهل الفقيد على يسار المعزين، فيأتي المعزون إلى أهل الفقيد واحداً تلو الآخر ويقولون لهم: ليكن عزاؤكم من الرب **תנוחמו מן השמים**، وبعد ذلك ينصرف المعزون إلى بيوتهم، وفي كل يوم من أيام الحداد السبعة، يأتي الناس للتعزية.
- (١٢) على المرء ألا يحزن كثيراً على الميت، قيل: لا تبكوا على الميت ولا تندبوه (إرميا ١٠: ٢٢)، بمعنى ألا يببالغ في الأمر، فهذه ستة الحياة. ومن يببالغ في الحزن وهو يعرف أنها ستة الحياة يكون أحمق. إذاً ماذا يفعل؟ تفرد ثلاثة أيام للبكاء، وسبعة للتأبين، وثلاثون يوماً لعدم الحلاقة وباقي المحرمات الخمسة.

الفصل الرابع عشر

- (١) من فرائض افعال، عيادة المرضى، والتعزية بالميت، وتشيع المتوفي، وإدخال العروس إلى بيت الزوجية، ومرافقة الضيوف، كذلك إدخال البهجة إلى قلبي العروس والعريس ومساعدتهما في جميع ما يحتاجونه.
- وعلى الرغم من أن كل هذه الفرائض قد جاءت على السنة الحكماء، إلا أن لكل منها مرجعاً، قيل: أحبب قرينك مثلما تحب نفسك (لاويون ١٨: ١٩). فكل ما تتمنى أن يفعله الآخرون لك، عليك أن تفعله لهم، فهم إخوتك في التوراة والفرائض.
- (٢) يفوق أجر المشيع كل أجر، وهذا قانون ستة أبونا إبراهيم،

وسبيل التقوى الذي سار عليه، إذ كان يطعم أبناء السبيل، ويسقيهم ويرافقهم في رحيلهم مشياً إياهم، ويعتبر استقبال الضيف أهم من استقبال الحضرة الإلهية، قيل: فنظر فإذا ثلاثة رجال قادمون (تكوين ١٨: ٢) وتشيع الضيف أهم من استقباله. قال الحكماء: كل من لا يشيع الآخرين، يعتبر كسافك دم (טוידה מ, ב).

٣) يجبر المرء على تشيع الآخرين بمثل ما هو مجبور على إعطاء الصدقات، وقد كانت المحكمة تفرد أشخاصاً لتشيع من ينتقلون من مكان لآخر، فإن تقاعسوا في الأمر، ينظر إليهم كسافكي دم، وكل من شيع قرينه أربع أذرع، ينال أجراً عظيماً.

٤) تعتبر عيادة المرضى من أهم الفرائض: فعلى الكبير أن يزور الصغير، ومن يزور المرضى عدّة مرّات في اليوم، أو أكثر، فعمله هذا محمود، على أن لا يسبب ضيقاً للمريض. كل من يزور مريضاً، فهو يشاركه في قسم من مرضه، ويخفف عنه، وكل من لا يزور مريضاً فهو كسافك الدم.

٥) لا يزار المريض إلا في اليوم الثالث فصاعداً. فإن اشتد مرضه، تتم زيارته فوراً، ولا يزار في الساعات الثلاث الأولى من النهار، ولا في الساعات الأخيرة منه ففيها يشغل أهله بخدمته.

٢٢) يمنع الانتفاع بأي مما يرمى على الميت وعلى نعشه من ثياب، حتّى لا تختلط هذه الأشياء بالكفن.

٢٤) على المرء ألا يكون مخزباً، فلا يكسر أو يتخلّص من أواني الميت، بل الأفضل أن يتصدّق بها على الفقراء، ولا يرميها للرمة والديدان، وكل من يكسر من رمي أغراض الميت، يخالف فريضة «لا تخرب» (تثنية ١٩: ٢٠).

فرائض الملوك

الفصل الأول

٥) لا تنصب امرأة ملكة، قيل: فأقيموا عليكم ملكاً (تثنية ١٧: ١٥) لا ملكة. كذلك الحال بالنسبة إلى جميع المهمات في إسرائيل، إذ تناط بالرجال وحدهم.

٦) عندما ينصب الملك، يمسح بالزيت المقدس، قيل: فأخذ صموئيل قارورة الزيت، وصبها على رأس شاؤول ثم قتله (صموئيل الاول ١: ١٠). وبعد مسحه، يملك على كل البلاد هو وأبناؤه من بعده إلى الأبد، فالملكية تنتقل بالوراثة، قيل: حتى تطول أيامه على مملكته هو وبنوه فيما بين بني إسرائيل (تثنية ١٧: ٢٠). فإذا كان ابنه صغيراً، يحفظ له منصب الملك حتى يكبر، كما فعل ياهويداع مع يوآش، وكل من له الأسبقية في الميراث، له الأسبقية في منصب الملك، وبالتالي فالابن الأكبر له حق الملوكية دون الأصغر، ولا يقتصر الأمر على هذا المنصب فقط، بل يتعداه إلى جميع المهمات والمناصب في إسرائيل، إذ تكون إرثاً لابنه وابن ابنه إلى الأبد، ويشترط أن يكون الابن على معرفة بالحكمة والتقوى كأسلافه. فإن كان تقياً، ولم يكن على قسط وافر من الحكمة، ينصبونه ملكاً خلفاً لآبيه، ويعلمونه ما يحتاج إليه. أما من لا يخشى الرب، فعلى الرغم

من أنه ممثلٌ حكمة، لا يسلم أي منصب في إسرائيل.

(١٢) لا يسمح ابن الملك ملكاً، إلا منعاً لنشوب خلافات أو حرب بين الإخوة. لذلك تم مسح سليمان بسبب ادونيا، ويوآش بسبب عثليا، وياهوأحاز بسبب أخيه ياهوياكيم.

الفصل الثاني

(١) يكون للملك احترام فائق، ورهبة وخشية في قلب كل شخص.

(٣) يمنع رؤية الملك عارياً، ولا في أثناء حلاقة شعره، ولا في أثناء استحمامه، ولا في أثناء تجفيف جسده بعد الاستحمام.

(٦) مثلما فرض النصر المقدس احتراماً فائقاً للملك، وأجبر الجميع على احترامه، كذلك أمره أن يكون متواضعاً ومنكسر القلب، قيل: وقلبي في داخلي جريح (مزمور ١٠٩: ٢٢)، وعليه ألا يكون فظاً جداً تجاه إسرائيل، قيل: لئلا يطمح قلبه على إخوته (تثنية ١٧: ٢٠)، وأن يكون عطوفاً رحيماً تجاه الصغار والكبار، فيذهب ويجيء بحسب رغبتهم ومصالحتهم، ويحترم أصغرهم، وعندما يتحدث إلى الشعب بصيغة الجمع، يتحدث بلطف، قيل: لقد استمع إلي إخوتي وشعبي (أخبار الأيام الأول ٢: ٢٨)، فيقول: إن كنت اليوم عبداً لهذا الشعب.. إلخ (الملوك الأول ٧: ١٢)، وعليه أن يتصرف دائماً بكثير من الوداعة.

لم يكن لدينا أعظم من سيدنا موسى الذي قال: فمن نحن حتى تلقوا اللوم علينا ر(خروج ١٦: ٨) وقد تحمّل تعييبهم وأحمالهم وشكواهم وغيظهم، كما يتحمّل الصانع الماهر تلميذه المترب، وقد

دعاه النص «راعياً»: ليرعى بني يعقوب شعبه (مزمو ر ٧١ : ٧٨). أما طريق الرعي هذه فقد فسّرتة التوراة قائلة: يرعى قطعانه كالراعي، ويجمع صغارها بذراعه، يحملها حملاً في حضنه، ويقود مرضعاتها على مهل (إشعياء ١١ : ٤٠).

الفصل الثالث

عندما يجلس الملك على عرشه، عليه أن يكتب لنفسه كتاب توراة، علاوة على كتاب التوراة الذي أورثه إياه أباه، وعليه أن يراجعه بالاستناد إلى نسخة التوراة الموجودة في محكمة الواحد وسبعين في الهيكل. أما إن لم يورثه أباه كتاب توراة، أو أنه فقد، فعليه في هذه الحالة أن يكتب كتابي توراة، فيوضع واحد منهما في خزانته، فيكون مأموراً به ككلّ فرد في إسرائيل، والثاني لا يبارحه، إلا في الوقت الذي يدخل فيه إلى مكان لا تجوز القراءة فيه، وعندما يذهب إلى الحرب يكون ذلك الكتاب معه، وفي أثناء عودته، يكون معه، وإن جلس للقضاء، يكون معه، وعندما يجلس لتناول الطعام، يضعه أمامه. قيل: وكان معه وقرأ فيه طوال عمره (تثنية ١٩ : ١٦).

٥) يمنع على الملك أن يشرب حتى درجة السكر، قيل: لا يليق بالملوك أن يشربوا الخمر (أمثال ٤ : ٣١)، بل أن يُشغل بالتوراة وبتلبية حاجات إسرائيل ليلاً ونهاراً، قيل: وكان معه وقرأ به طوال عمره.

٨) كل من يتمرد على ملك إسرائيل، يسمح للملك أن يقتله.

٩) من ألغى قرار الملك من أجل القيام بالفرائض، حتى لو كانت فريضة بسيطة، يعفى من العقاب، فأقوال السيد تسبق أقوال

العبد، ولا حاجة إلى القول إنه إذا أصدر الملك أمراً بإلغاء فريضة من الفرائض، لا يستجاب له.

الفصل الخامس

(١) لا يبادر الملك إلى الحرب، إلا إن كانت جهاداً، فما هو الجهاد؟ إنه حرب الأمم السبع^(١)، في أرض كنعان، وحرب العماليق، وإغاثة إسرائيل ضدّ الأعداء الغزاة، وبعد ذلك يحارب حرب السلطة، أي الحرب التي يشنها ضدّ باقي الأمم من أجل توسيع حدود إسرائيل، أو ليزيد من عظمته وشهرته.

(٢) عند المبادرة إلى الجهاد، لا يحتاج الملك إلى إذن من المحكمة، بل يخوضها على عاتقه في كل حين، ويجبر الشعب على خوضها معه. أما حرب السلطة، فلا يجبر الشعب على خوضها معه إلا بناءً على إذن من محكمة الواحد وسبعين التي في الهيكل.

(٣) يجوز للملك أن يشقّ طريقه وسط الأملاك الخاصة من دون معارضة أحد، ولا تقاس طريقه بمقياس، بل يشقّها كما يرغب، فلا ينعطف عن كرم فلان، أو حقل فلان، بل يسير إلى الحرب باستقامة.

(٩) يمنع مغادرة أرض إسرائيل إلى الخارج بتاتاً، إلا لغرض تعلم التوراة، أو للزواج، أو للهرب من الأغيار، وبعد انتهاء السبب، يعود المغادر إلى البلاد، ولا بأس إن غادرها للتجارة. أما أن يسكن خارجها، فهذا محرّم، إلا إن اشتدّ الجوع في البلاد، بحيث أصبح

(١) الأمم السبع التي كانت تسكن أرض كنعان آنذاك.

سعر القمح مضاعفاً أي بدل الدينار ديناران. ما المقصود بذلك؟ المقصود أنه عندما يكون المال موجوداً، والثمار غالية الثمن لا يغادر، أما إن كانت الثمار رخيصة الثمن، ولا مال لدى المرء، ولا عمل لديه يحصل من خلاله على أجر، وفرغ الجيب من القروش، فيسمح له أن يغادر البلاد إلى أي مكان يجد فيه رزقاً، مع ذلك فهذا ليس من أفعال الأتقياء.

(١٠) كان كبار الحكماء يقبلون حدود أرض إسرائيل، وكذلك حجارتها، ويدحرجون أنفسهم على ترابها، قيل: عبيدك يسرون بحجارتها، ويحتون حينئذ إلى ترابها (مزور ١٥: ١٠٢، ١٥، כתובות קיב, א, ב).

(١١) قال الحكماء: كل من يسكن في أرض إسرائيل مغفورة أثامه (כתובות קיא, א)، ومن يدفن فيها، يحصل على المغفرة، فيكون مكان دفنه كأنه مذبح غفران، قيل: ويكفر عن خطايا شعبه (تثنية ٤٣: ٣٢)، وعندما تتحدث التوراة عن العقاب، قيل: وتموت أنت في أرض نجسة (عاموس ١٧: ٧). وليست هناك أي مقارنة ما بين ملجئه في الحياة، وملجئه بعد موته، وعلى الرغم من ذلك، كان كبار الحكماء يذهبون بموتاهم إلى هناك. علينا أن نتعلم من أبينا يعقوب ويوسف الصديق.

(١٢) على اليهودي أن يسكن دائماً وأبداً في أرض إسرائيل، حتى لو سكن في بلدة معظم سكانها من الأغيار، ولا يسكن خارج أرض إسرائيل، حتى ولو في بلدة معظم سكانها من اليهود، وكل من يغادر إسرائيل إلى الخارج، يكون كأنه قد ذهب لعبادة الأوثان.

الفصل السادس

(١) لا تعلن الحرب على أحد حتى يدعونه للسلام، أكانت حرب سلطة أم جهاداً، قيل: وإذا اقتربتم من مدينة لتحاربوها، فاعرضوا عليها السلم أولاً (تثنية ١٠: ٢٠)، فإن وافق أهلها على السلم وقبلوا بوصايا نوح السبع^(١) لا يقتل منهم أحد، بل يدفعون الجزية (٥٧)، قيل: يكونون لكم تحت الجزية ويخدمونكم (تثنية ٢٠: ١١). دفع الجزية يعني أن يكونوا على استعداد أن يخدموا الملك بأجسادهم وأموالهم، كإقامة الأسوار وتقوية القلاع وبناء قصر الملك وغير ذلك.

(٣) يمنع خرق الاتفاقيات معهم، أو الكذب عليهم بعد أن استسلموا وقبلوا الوصايا السبع.

(٧) عندما تحاصر مدينة لاحتلالها، لا يطبق الجيش عليها من جهاتها الأربع، بل من ثلاث فقط، وتكون الجهة الرابعة مفتوحة كي يهرب من يخاف على نفسه.

الفصل السابع

(١) عندما تخوض الحرب، أكانت حرب سلطة أم جهاداً، يؤتى بكاهن ليكلّم الجيوش، فيتمّ مسحه بالزيت المقدّس، ويدعى ممسوح الله (١٧: ١٧).

(١) وصايا نوح السبع هي: العدالة الاجتماعية، وعدم التجديف على الله، وعدم عبادة الأوثان، وعدم الزنا، وعدم سفك الدماء، وعدم السرقة، وعدم أكل لحم قطع من حيوان حيّ.

٢) ويكلّم ممسوح الله الجيوش مرتين: مرّة عند الحدود، عندما يخرج الجيش للحرب، فيقول: من منكم غرس كرمه ولم يقطف ثماره... إلخ (ثنية ٦: ٢٠)، فعندما يسمع المقصود بذلك هذا الكلام يرجع إلى بيته. اما المرة الثانية فقبيل بدء المعركة، فيقول: لا تخافوا ولا تبتعدوا (المرجع نفسه ٣).

٣) عندما يحين وقت المعركة، يقف ممسوح الله في مكان مرتفع، ويكون كلّ الجيش أمامه، فيخاطبهم باللغة المقدّسة قائلاً: اسمع يا إسرائيل، أنتم اليوم تقتربون لمحاربة أعدائكم، لا تضعف قلوبكم، ولا تخافوا، ولا تبتعدوا، ولا تعرضوا عنهم لأن الله إليهم سائر معكم، ليحارب أعدائكم عنكم ويخلصكم (ثنية ٤، ٣: ٢٠). هنا يتوقّف ممسوح الله، فيأتي كاهن آخر تابع له فيردّد أقواله بصوت مرتفع. بعد ذلك يقول ممسوح الله: من هو الشخص الذي بنى بيتاً جديداً.. إلخ ومن زرع كرمه.. إلخ ومن خطب امرأة.. إلخ (المرجع نفسه ٥٧). هنا يقوم شرطي بإسماع هذا الكلام لكل الجيش، ثم يتكلّم من نفسه قائلاً: من منكم كان خائفاً وضعيف القلب.. إلخ، (المرجع نفسه ٨)، فيقوم شرطي آخر بإسماع أقوال الشرطي الأول بصوت عالٍ.

٤) وعند الانتهاء من الاستعدادات للمعركة، ينظّموا صفوف المقاتلين، ويضعون رؤساء على الجيوش، ثم يضعون وراء كل تشكيلة من الجند رجال شرطة أقوياء يحمل كلّ واحد منهم في يده فاساً من الحديد ليقطع به ساق كلّ جندي يحاول الفرار، فالهرب هو بداية كلّ هزيمة.

٩) عندما يسمع العائدون من تنظيم صفوف الجند ما يقوله

الكاهن، يأخذون الطعام والماء إلى إخوتهم الجنود، ويصلحون الطرق التي يسير بها الجيش.

(١٥) «من كان خائفاً ورعديداً» أي أنه لم تثبق في قلبه قوة ليقف في الصفوف عليه أن يرتكز على الله ويدخل الصفوف، فالله هو أمل إسرائيل ومخلصهم وقت الضيق، عليه أن يعلم أنه إنما يخوض الحرب لأجل وحدانية الله، فليضع روحه على راحته ولا يخاف ويخشى، ولا يفكر بزوجته ولا بأبنائه، بل يمحي ذكراهم من قلبه، ويتفرغ من كل شيء من أجل الحرب، وكل من يبدأ بالتفكير وتغزو عقله الأفكار السيئة فيتعرض للخوف، فهو بذلك يخالف فريضة لا تفعل، قيل: لا تضعف قلوبكم ولا تخافوا ولا تبتعدوا ولا تعرضوا عنهم (المرجع نفسه ٣)، وليس بعد، فدماء كل إسرائيل تكون معلقة في عنقه، فإن لم يخض الحرب من كل قلبه ومن كل نفسه، فلن ينتصر، ويكون بذلك كأنه سفك دماء الجميع، قيل: لثلاث تصاب قلوب رفاقه كقلبه (المرجع نفسه ٨).

الفصل الحادي عشر

(١) سوف يعيد الملك المسيح مملكة داوود إلى سابق عهدها، إلى عهد الملكية الأولى.

(٣) ولا يخطر في بالك أن على المسيح أن يقدم إشارات ويقوم بعجائب، أو أن يجدد أموراً في هذا العالم، أو يحيي الموتى، وما إلى ذلك. لن يقوم بأي شيء من هذا، فهذا هو الرابي عقيبا، الحكيم العظيم من حكماء المشناه، الذي كان يحمل عتاد الحرب للملك باركوخبا، وكان يقول عنه إنه هو الملك المسيح، وقد بدا له ولكل

حكما عصره أنه هو الملك المسيح، إلى أن قُتل، عندها فقط، عرفوا أنه ليس المسيح، لكنهم لم يسألوه أن يأتي لهم بعلامة أو يصنع معجزة، فجوهر الأمر هو أن هذه التوراة لا تتغير قوانينها ولا أحكامها، بتاتاً ولأبد الدهر، ولا يضاف إليها ولا ينقص منها، وكل من أضاف أو أنقص، أو أساء تفسيرها ونقله بعكس مرادها، وأخرج أقوال الفرائض من الفهم الصحيح، فهو بكل تأكيد شرير وملحد.

(٤) إن قام ملك من آل داوود، ضليع بالتوراة، ويعمل وفق الفرائض كداوود أبيه كما جاءت في التوراة الكتابية والتوراة الشفاهية، ويجبر كل إسرائيل على السير وفقها، ويعيدها إلى سابق عهدها، ويخوض حروب الله، فمن المفروض أن يكون هو المسيح، هذا إن فعل ونجح وهزم كل الأمم المحيطة به، وبنى الهيكل في المكان المخصّص له، وجمع شتات إسرائيل، فهو المسيح بالتأكيد. أما إن لم ينجح حتى هذه المرحلة، أو أنه قتل، فمن المعروف أنه لن يكون من أكّده التوراة.

الفصل الثاني عشر

(١) لا يُعقل أن تتغير طبيعة الأشياء في أيام المسيح، أو أن يطرأ تجديد على الطبيعة، بل يظلّ العالم على طبيعته. أما ما قاله إشعيا: فيسكن الذئب مع الخروف، ويربض النمر مع الجدي (إشعيا ٦: ١١)، فهو كناية ومجاز. وفحوى الأمر، أن يعيش بنو إسرائيل بأمان مع أشرار الأمم الذين يحكمون العالم كذئاب ونمور. قيل: يهلكهم ذئب من القفر، ويسهر النمر حول مدنهم (إرميا ٦: ٥)، ويرجع الجميع إلى دين الحق، فلا يعودون إلى السلب والتخريب،

بل يأكلون بهدوء طعاماً حلالاً مع إسرائيل، قيل: والأسد كالبقير يأكل تبناً (إشعيا ٧: ١١). وكذلك الأمر في سائر هذه الأقوال المكتوبة عن المسيح، ما هي إلا كناية ومجاز. وفي أيام الملك المسيح يكون معروفاً للجميع مقصد المجاز ومعناه.

٢) قال الحكماء: لا فرق بين هذا العالم وأيام المسيح، إلا الخلاص من استعباد الملوك فقط (2٦٦, 2٦٧, ٢٦٨). ويبدو من التفسير الحرفي لأقوال الأنبياء، أنه مع بدء أيام المسيح ستقع حرب جوج وماجوج، وقبلها يقف نبي لإسرائيل ليجهزهم لذلك. قيل: ها أنا أرسل لكم إيليا النبي... إلخ (ملاخي ٣: ٢٣)، ولن يأتي إلا ليصنع السلام في العالم، قيل: فيصالح الآباء مع البنين (المرجع نفسه ٢٤). ويقول بعض الحكماء، إن إيليا النبي سيأتي قبل مجيء الملك المسيح. جميع هذه الأقوال وغيرها لن يعرف أي شخص كيف ستحدث إلى أن تحدث فعلاً، فهذه أمور مبهمة علينا في أقوال الأنبياء، كذلك فليس لدى الحكماء قبول لهذه الأمور إلا بحسب السور وأبنيتهما، وعليه فهم في خلافات في شأن هذه الأقوال، وفي أي حال فإن هذه الأقوال وحدوثها وتفصيلها ليست من جوهر الدين فلا ينشغل المرء في أمور هي من الهاغاداه^(١)، ولا يطيل في تفسيرها، ولا ينظر إليها وكأنها من جوهر الديانة، فهي لا تفود لا للمحبة ولا للخوف. كذلك علينا أن لا نحسب لمجيء المسيح. قال الحكماء: ليحل اليأس على أولئك الذين يحسبون المدة اللازمة لقدم المسيح (2٦٦, 2٦٧, ٢٦٨). أما المطلوب فهو الانتظار والإيمان بكل الأقوال كما سبق وأوضحنا.

(١) الهاغادة، هي قصص وأساطير دينية يهودية.

٤) لا يتوق الحكماء لأيام المسيح طمعاً في أن يسيطروا على الأمم، ولا ليملكوا على الأغيار، ولا كي يتزعموا تلك الشعوب، ولا رغبة في الطعام والشراب والسرور، بل ليتفرغوا لتعلم التوراة من دون أن يضايقهم ظالم أو يقطع دراستهم أحد، وذلك من أجل الفوز بالآخرة، كما سبق وأوضحنا في فرائض التوبة.

٥) في ذلك الوقت لن يحدث جوع ولن تقع أي حروب، ولا حسد ولا تحديات، بل يسود الرخاء، وتكثر الملذات فتكون بعدد ذرات التراب، ولا يكون هناك إشغال طيلة الحياة، بل معرفة الله فقط. وبناءً على هذا، يصبح الإسرائيليون حكماء عظام، وتتكشف الأقوال المبهمة للجميع، فيحصلون على معرفة خالقهم بقدراتهم البشرية، قيل: لأن الأرض تمتلئ من معرفة الله، كما تملأ المياه البحر (إشعيا ٩: ١١).

المحتويات

| | |
|----|----------------------|
| ٥ | مقدمة المترجم |
| ٩ | موجز حياة المؤلف |
| ١٥ | مقدمة المؤلف |
| ٢١ | كتاب المعلم ספר חמדע |
| ٢٣ | قوانين أسس التوراة |
| ٢٣ | الفصل الأول |
| ٢٤ | الفصل الثاني |
| ٢٤ | الفصل الخامس |
| ٢٦ | الفصل السابع |
| ٢٧ | الفصل التاسع |
| ٢٨ | فرائض النزعات |
| ٢٨ | الفصل الأول |
| ٣١ | الفصل الثاني |
| ٣٤ | الفصل الثالث |
| ٣٥ | الفصل الرابع |
| ٣٧ | الفصل الخامس |
| ٣٩ | الفصل السادس |
| ٤١ | الفصل السابع |
| ٤٤ | سنن تعلم التوراة |
| ٤٤ | الفصل الأول |

| | | |
|----|-------|------------------------------------|
| ٤٦ | | الفصل الثاني |
| ٤٦ | | الفصل الثالث |
| ٤٩ | | الفصل الرابع |
| ٥٠ | | الفصل الخامس |
| ٥١ | | الفصل السادس |
| ٥٣ | | أحكام عبادة الأوثان وأحكام الأغيار |
| ٥٣ | | الفصل الأول |
| ٥٦ | | الفصل الخامس |
| ٥٦ | | الفصل السادس |
| ٥٨ | | الفصل الحادي عشر |
| ٦٠ | | الفصل الثاني عشر |
| ٦١ | | فرائض التوبة |
| ٦١ | | الفصل الأول |
| ٦٢ | | الفصل الثاني |
| ٦٣ | | الفصل الثالث |
| ٦٦ | | الفصل الرابع |
| ٦٩ | | الفصل الخامس |
| ٧٠ | | الفصل السابع |
| ٧٢ | | الفصل العاشر |
| ٧٣ | | كتاب المحبة ספר אהבה |
| ٧٥ | | فرائض قراءة إسمع |
| ٧٥ | | الفصل الأول |
| ٧٥ | | الفصل الثاني |
| ٧٧ | | فرائض الصلاة |
| ٧٧ | | الفصل الأول |
| ٧٨ | | الفصل الثامن |

| | |
|-----|------------------------|
| ٧٩ | الفصل الحادي عشر |
| ٨٠ | الفصل الثاني عشر |
| ٨٢ | الفصل الثالث عشر |
| ٨٣ | فرائض الضلّين |
| ٨٣ | الفصل الأول |
| ٨٤ | الفصل الرابع |
| ٨٦ | فرائض المزوّاه |
| ٨٦ | الفصل الخامس |
| ٨٧ | الفصل السادس |
| ٨٩ | فرائض كتاب التوراة |
| ٨٩ | الفصل السابع |
| ٩٠ | الفصل الثامن |
| ٩٢ | سفر التكوين |
| ٩٣ | الفصل العاشر |
| ٩٥ | فرائض الصيّصيت |
| ٩٥ | الفصل الأول |
| ٩٦ | الفصل الثالث |
| ٩٧ | فرائض البركات |
| ٩٧ | الفصل الأول |
| ٩٩ | الفصل الخامس |
| ١٠٠ | الفصل السادس |
| ١٠٠ | الفصل الثامن |
| ١٠١ | الفصل العاشر |
| ١٠٣ | كتاب الأزمنة ספר זמנים |
| ١٠٥ | فرائض السبت |
| ١٠٥ | الفصل الأول |

| | | |
|-----|-------|---------------------------|
| ١٠٥ | | الفصل الثاني |
| ١٠٧ | | الفصل الخامس |
| ١٠٨ | | الفصل الثاني عشر |
| ١٠٩ | | الفصل الرابع عشر |
| ١١٠ | | الفصل الحادي والعشرون |
| ١١١ | | الفصل الرابع والعشرون |
| ١١٢ | | الفصل الخامس والعشرون |
| ١١٣ | | الفصل السابع والعشرون |
| ١١٣ | | الفصل التاسع والعشرون |
| ١١٤ | | الفصل الثلاثون |
| ١١٧ | | فرائض الدمج |
| ١١٧ | | الفصل الأول |
| ١١٩ | | الفصل السادس |
| ١١٩ | | الفصل السابع |
| ١١٩ | | الفصل الثامن |
| ١٢١ | | فرائض امتناع التوبة |
| ١٢١ | | الفصل الأول |
| ١٢٣ | | فرائض الامتناع في الأعياد |
| ١٢٣ | | الفصل الأول |
| ١٢٤ | | الفصل الرابع |
| ١٢٥ | | الفصل السادس |
| ١٢٧ | | الفصل السابع |
| ١٢٨ | | فرائض الخمير والفطير |
| ١٢٨ | | الفصل الثاني |
| ١٢٩ | | الفصل الرابع |
| ١٢٩ | | الفصل السادس |

| | |
|-----|------------------------------|
| ١٣٠ | الفصل السابع |
| ١٣٢ | فرائض البوق |
| ١٣٢ | الفصل الأول |
| ١٣٣ | الفصل الثاني |
| ١٣٥ | فرائض المظال |
| ١٣٥ | الفصل السادس |
| ١٣٧ | فرائض سعف النخيل |
| ١٣٧ | الفصل السابع |
| ١٤١ | فرائض الشواقل |
| ١٤١ | الفصل الأول |
| ١٤٢ | الفصل الثاني |
| ١٤٣ | الفصل الرابع |
| ١٤٤ | فرائض تقديس الشهر |
| ١٤٤ | الفصل الأول |
| ١٤٦ | الفصل الثاني |
| ١٤٨ | الفصل الثالث |
| ١٤٨ | الفصل الرابع |
| ١٥٠ | الفصل الخامس |
| ١٥٣ | الفصل السادس |
| ١٥٤ | الفصل السابع |
| ١٥٥ | الفصل الثامن |
| ١٥٦ | فرائض الصوم |
| ١٥٦ | الفصل الخامس |
| ١٥٩ | فرائض سفر أستير وعيد الأنوار |
| ١٥٩ | الفصل الأول |
| ١٦٠ | الفصل الثاني |

| | | |
|-----|-------|---|
| ١٦٢ | | الفصل الثالث |
| ١٦٣ | | الفصل الرابع |
| ١٦٥ | | كتاب النساء ٦٥٥ נשים |
| ١٦٧ | | فرائض الأحوال الشخصية |
| ١٦٧ | | الفصل السادس |
| ١٧٠ | | الفصل التاسع |
| ١٧١ | | الفصل السادس عشر |
| ١٧٣ | | الفصل الثامن عشر |
| ١٧٣ | | الفصل الثاني والعشرون |
| ١٧٤ | | فرائض الطلاق |
| ١٧٤ | | الفصل الأول |
| ١٧٧ | | الفصل الثاني |
| ١٧٩ | | الفصل الرابع |
| ١٧٩ | | الفصل السادس |
| ١٨٠ | | الفصل العاشر |
| ١٨١ | | فرائض الزواج من أرملة الأخ وطقس خلع حذاء أخي الفقيد |
| ١٨١ | | الفصل الأول |
| ١٨٢ | | الفصل الثاني |
| ١٨٢ | | الفصل الرابع |
| ١٨٥ | | كتاب القداسة ٦٥٥ קדושה |
| ١٨٧ | | فرائض المأكولات المحرمة |
| ١٨٧ | | الفصل الرابع |
| ١٨٩ | | الفصل السادس |
| ١٩٠ | | الفصل الثامن |
| ١٩٠ | | الفصل التاسع |
| ١٩٢ | | فرائض اللبغ |

| | |
|-----|--------------------------|
| ١٩٢ | الفصل الأول |
| ١٩٣ | الفصل الثالث |
| ١٩٤ | الفصل الرابع |
| ١٩٥ | الفصل الخامس |
| ١٩٧ | كتاب النذور ספר חפלאה |
| ١٩٩ | فرائض الأيمان |
| ١٩٩ | الفصل الأول |
| ٢٠١ | الفصل الثاني |
| ٢٠٢ | الفصل السادس |
| ٢٠٣ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٠٥ | الفصل الثاني عشر |
| ٢٠٦ | فرائض النذور |
| ٢٠٦ | الفصل الأول |
| ٢٠٧ | الفصل الثامن |
| ٢٠٨ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٠٩ | الفصل الثاني عشر |
| ٢٠٩ | الفصل الثالث عشر |
| ٢١١ | فرائض التَّنُّك |
| ٢١١ | الفصل الثاني |
| ٢١١ | الفصل الثالث |
| ٢١٢ | الفصل العاشر |
| ٢١٣ | كتاب المزروعات ספר פירות |
| ٢١٥ | الصدقات |
| ٢١٥ | الفصل الأول |
| ٢١٦ | الفصل السادس |
| ٢١٨ | الفصل السابع |

| | | |
|-----|-------|-------------------------|
| ٢١٩ | | الفصل التاسع |
| ٢٢١ | | الفصل العاشر |
| ٢٢٥ | | فرائض المظايا |
| ٢٢٥ | | الفصل الأول |
| ٢٢٧ | | الفصل الثالث |
| ٢٢٨ | | الفصل السادس |
| ٢٢٩ | | فرائض العشر |
| ٢٢٩ | | الفصل الأول |
| ٢٣٠ | | الفصل الثامن |
| ٢٣٠ | | الفصل التاسع |
| ٢٣٠ | | الفصل الرابع عشر |
| ٢٣٢ | | فرائض البكور |
| ٢٣٢ | | الفصل الثاني |
| ٢٣٢ | | الفصل الثالث |
| ٢٣٣ | | الفصل الرابع |
| ٢٣٤ | | الفصل الحادي عشر |
| ٢٣٦ | | فرائض التبوير واليويل |
| ٢٣٦ | | الفصل الثامن |
| ٢٣٧ | | الفصل التاسع |
| ٢٣٨ | | الفصل العاشر |
| ٢٤٠ | | الفصل الحادي عشر |
| ٢٤٠ | | الفصل الثاني عشر |
| ٢٤٢ | | الفصل الثالث عشر |
| ٢٤٣ | | كتاب العبادة ספר לעבודת |
| ٢٤٥ | | فرائض خيمة الاجتماع |
| ٢٤٥ | | الفصل الأول |

| | |
|-----|--------------------------|
| ٢٤٥ | الفصل الرابع |
| ٢٤٦ | الفصل الخامس |
| ٢٤٦ | الفصل السادس |
| ٢٤٧ | الفصل الثامن |
| ٢٤٩ | فرائض أدوات الهيكل |
| ٢٤٩ | الفصل الثالث |
| ٢٥٠ | الفصل الرابع |
| ٢٥١ | الفصل الخامس |
| ٢٥٢ | الفصل السادس |
| ٢٥٣ | الفصل السابع |
| ٢٥٥ | فرائض الدائم والمضاف |
| ٢٥٥ | الفصل الرابع |
| ٢٥٦ | الفصل السابع |
| ٢٥٩ | فرائض الاختلاس |
| ٢٥٩ | الفصل الأول |
| ٢٥٩ | الفصل الثامن |
| ٢٦١ | كتاب القرابين ספר קרבנות |
| ٢٦٣ | فرائض الحج |
| ٢٦٣ | الفصل الثاني |
| ٢٦٣ | الفصل الثالث |
| ٢٦٦ | فرائض البكور |
| ٢٦٦ | الفصل الأول |
| ٢٦٦ | الفصل السادس |
| ٢٦٧ | الفصل السابع |
| ٢٦٩ | كتاب الطهارة ספר טהרה |
| ٢٧١ | فرائض التجسس بالميت |

| | |
|-----|--------------------------|
| ٢٧١ | الفصل الأول |
| ٢٧١ | الفصل الخامس |
| ٢٧٣ | فرائض نجاسة الجذام |
| ٢٧٣ | الفصل السادس عشر |
| ٢٧٥ | فرائض تنجيس الطعام |
| ٢٧٥ | الفصل الأول |
| ٢٧٥ | الفصل السادس عشر |
| ٢٧٧ | فرائض الغطاس |
| ٢٧٧ | الفصل الأول |
| ٢٧٧ | الفصل الرابع |
| ٢٧٨ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٧٩ | كتاب الأضرار ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ |
| ٢٨١ | فرائض الأضرار المالية |
| ٢٨١ | الفصل الأول |
| ٢٨٤ | الفصل الثاني |
| ٢٨٥ | الفصل الثالث |
| ٢٨٥ | الفصل الرابع |
| ٢٨٦ | الفصل الخامس |
| ٢٨٧ | الفصل السادس |
| ٢٨٨ | الفصل السابع |
| ٢٨٩ | الفصل العاشر |
| ٢٩٠ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٩٠ | الفصل الثاني عشر |
| ٢٩٠ | الفصل الثالث عشر |
| ٢٩١ | الفصل الرابع عشر |
| ٢٩٣ | فرائض السرقة |

| | |
|-----|--------------------------------|
| ٢٩٣ | الفصل الأول |
| ٢٩٥ | الفصل الثالث |
| ٢٩٦ | الفصل الرابع |
| ٢٩٧ | الفصل الخامس |
| ٢٩٨ | الفصل السابع |
| ٣٠٠ | فرائض السلب والفقدان |
| ٣٠٠ | الفصل الأول |
| ٣٠١ | الفصل الثالث |
| ٣٠٢ | الفصل السابع |
| ٣٠٣ | الفصل الثامن |
| ٣٠٣ | الفصل العاشر |
| ٣٠٤ | الفصل الحادي عشر |
| ٣٠٥ | الفصل الثالث عشر |
| ٣٠٧ | الفصل الرابع عشر |
| ٣٠٨ | الفصل السادس عشر |
| ٣٠٨ | الفصل السابع عشر |
| ٣٠٩ | الفصل الثامن عشر |
| ٣١٠ | فرائض التشويه والإيذاء |
| ٣١٠ | الفصل الأول |
| ٣١٣ | الفصل الثاني |
| ٣١٥ | الفصل الثالث |
| ٣١٦ | الفصل الرابع |
| ٣١٧ | الفصل الخامس |
| ٣١٨ | الفصل السادس |
| ٣١٨ | الفصل الثامن |
| ٣٢٠ | فرائض القتل والحفاظ على الحياة |

| | |
|-----|-----------------------|
| ٣٢٠ | الفصل الثاني |
| ٣٢٢ | الفصل الثالث |
| ٣٢٣ | الفصل الرابع |
| ٣٢٤ | الفصل الخامس |
| ٣٢٤ | الفصل السابع |
| ٣٢٥ | الفصل الثامن |
| ٣٢٦ | الفصل الحادي عشر |
| ٣٢٨ | الفصل الثاني عشر |
| ٣٢٨ | الفصل الثالث عشر |
| ٣٣١ | كتاب الاكتساب ٦٥٥ ٦٦١ |
| ٣٣٣ | فرائض البيع |
| ٣٣٣ | الفصل الأول |
| ٣٣٤ | الفصل الثاني |
| ٣٣٥ | الفصل الثالث |
| ٣٣٥ | الفصل الرابع |
| ٣٣٦ | الفصل الخامس |
| ٣٣٧ | الفصل السادس |
| ٣٣٨ | الفصل السابع |
| ٣٤٠ | الفصل الحادي عشر |
| ٣٤١ | الفصل الثاني عشر |
| ٣٤٢ | الفصل الثالث عشر |
| ٣٤٣ | الفصل الرابع عشر |
| ٣٤٤ | الفصل الثامن عشر |
| ٣٤٤ | الفصل الثاني والعشرون |
| ٣٤٤ | الفصل الثالث والعشرون |
| ٣٤٥ | الفصل التاسع والعشرون |

| | |
|-----|--------------------------|
| ٣٤٨ | فرائض الفوز والمعطاء |
| ٣٤٨ | الفصل الأول |
| ٣٤٨ | الفصل الثالث |
| ٣٤٩ | الفصل الخامس |
| ٣٥٠ | الفصل السادس |
| ٣٥١ | الفصل السابع |
| ٣٥٢ | الفصل الثامن |
| ٣٥٣ | الفصل التاسع |
| ٣٥٤ | الفصل الثاني عشر |
| ٣٥٧ | فرائض الجيران |
| ٣٥٧ | الفصل السادس |
| ٣٥٩ | الفصل العاشر |
| ٣٦٠ | الفصل الثاني عشر |
| ٣٦٢ | فرائض المبعوثين والشركاء |
| ٣٦٢ | الفصل الأول |
| ٣٦٢ | الفصل الثاني |
| ٣٦٣ | الفصل الثالث |
| ٣٦٣ | الفصل السادس |
| ٣٦٤ | الفصل التاسع |
| ٣٦٦ | فرائض العبيد |
| ٣٦٦ | الفصل الأول |
| ٣٦٩ | الفصل الثاني |
| ٣٦٩ | الفصل الثالث |
| ٣٧٠ | الفصل الرابع |
| ٣٧٠ | الفصل التاسع |
| ٣٧٣ | كتاب الحقوق |

كتاب الحقوق

| | |
|-----|---------------------------|
| ٢٧٥ | فرائض الاستحباب |
| ٢٧٥ | الفصل الأول |
| ٢٧٧ | الفصل السابع |
| ٢٧٧ | الفصل الثامن |
| ٢٧٨ | الفصل التاسع |
| ٢٧٨ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٨٢ | الفصل الثاني عشر |
| ٢٨٣ | الفصل الثالث عشر |
| ٢٨٤ | فرائض الاقتراض والرهن |
| ٢٨٤ | الفصل الأول |
| ٢٨٥ | الفصل الرابع |
| ٢٨٦ | الفصل الخامس |
| ٢٨٦ | الفصل الثامن |
| ٢٨٨ | فرائض المقرض والمقرض |
| ٢٨٨ | الفصل الأول |
| ٢٨٩ | الفصل الرابع |
| ٢٨٩ | الفصل الخامس عشر |
| ٢٩١ | الفصل الثامن عشر |
| ٢٩٢ | الفصل العشرون |
| ٢٩٣ | فرائض المدعي والمدعى عليه |
| ٢٩٣ | الفصل الأول |
| ٢٩٤ | الفصل السادس |
| ٢٩٦ | الفصل الثامن |
| ٢٩٧ | الفصل الحادي عشر |
| ٢٩٩ | فرائض الميراث |
| ٢٩٩ | الفصل الأول |

| | |
|-----|-----------------------------------|
| ٤٠٠ | الفصل الثاني |
| ٤٠٠ | الفصل الثالث |
| ٤٠١ | كتاب القضاة ٦٥٥ ٧٥٥ ٥٦٥ |
| ٤٠٣ | فرائض المحكمة الشرعية «السنهلمين» |
| ٤٠٣ | الفصل الأول |
| ٤٠٥ | الفصل الثاني |
| ٤٠٧ | الفصل الثالث |
| ٤٠٨ | الفصل الرابع |
| ٤١٠ | الفصل الخامس |
| ٤١٢ | الفصل السابع |
| ٤١٣ | الفصل الثامن |
| ٤١٤ | الفصل العاشر |
| ٤١٤ | الفصل الثاني عشر |
| ٤١٦ | الفصل الثالث عشر |
| ٤١٧ | الفصل الرابع عشر |
| ٤١٨ | الفصل السادس عشر |
| ٤١٨ | الفصل الثالث والعشرون |
| ٤١٩ | الفصل الخامس والعشرون |
| ٤٢١ | فرائض الشهود |
| ٤٢١ | الفصل الأول |
| ٤٢٢ | الفصل الثاني |
| ٤٢٣ | الفصل الخامس |
| ٤٢٣ | الفصل الحادي عشر |
| ٤٢٤ | الفصل الثامن عشر |
| ٤٢٦ | الفصل العشرون |
| ٤٢٨ | فرائض العُصاة والمتمردين |

| | | |
|-----|-------|------------------|
| ٤٢٨ | | الفصل الأول |
| ٤٣٠ | | الفصل الثاني |
| ٤٣١ | | الفصل الثالث |
| ٤٣٢ | | الفصل السادس |
| ٤٣٤ | | الفصل السابع |
| ٤٣٥ | | فرائض الجهاد |
| ٤٣٥ | | الفصل السادس |
| ٤٣٥ | | الفصل الثاني عشر |
| ٤٣٦ | | الفصل الثالث عشر |
| ٤٣٦ | | الفصل الرابع عشر |
| ٤٣٨ | | فرائض الملوك |
| ٤٣٨ | | الفصل الأول |
| ٤٣٩ | | الفصل الثاني |
| ٤٤٠ | | الفصل الثالث |
| ٤٤١ | | الفصل الخامس |
| ٤٤٣ | | الفصل السادس |
| ٤٤٣ | | الفصل السابع |
| ٤٤٥ | | الفصل الحادي عشر |
| ٤٤٦ | | الفصل الثاني عشر |
| ٤٤٩ | | المحتويات |

هذا الكتاب

يعتبر اليهود كتاب «تثنية التوراة» لموسى بن ميمون من أمّهات كتبهم في الشريعة اليهودية، بل إنّ ظهوره إلى النور جعل اليهود يفضلونه حين الرجوع إلى أمور شريعتهم على التلموديين الفلسطينيين والبابليّ الضخمين من حيث الحجم. والحقيقة أنّ الترجمة التي بين أيدينا لا تُعطي النسخة الأصلية لكتاب «تثنية التوراة» الذي يضم أربعة عشر مجلداً، بل إنّها ترجمة لنسخة مختصرة من الكتاب الأصليّ انتقاها الدكتور فلتيعيل «فيليب» بيرنباوم Birnbaum لتكون مرجعاً مبسطاً لمن يرغب في الاطلاع على الشريعة اليهودية من غير المتخصّصين من اليهود أو ممن يودّ التعرف على الفكر الدينيّ اليهوديّ عامّة من غير اليهود.

ISBN 978-9933351830



9 789933 351830

